فتح الإله
في أذكار الصلاة

تأليف

الإمام المحدّث الفقيه

عفيف الدين عبد الله بن سليمان الحِرهزي

الزبيدي اليمني الشافعي

رحمه الله تعالى

(١١٢٨ - ١٢٠١ هـ)

عني به

حسان بن محمود المعراوي

دار المنهاج

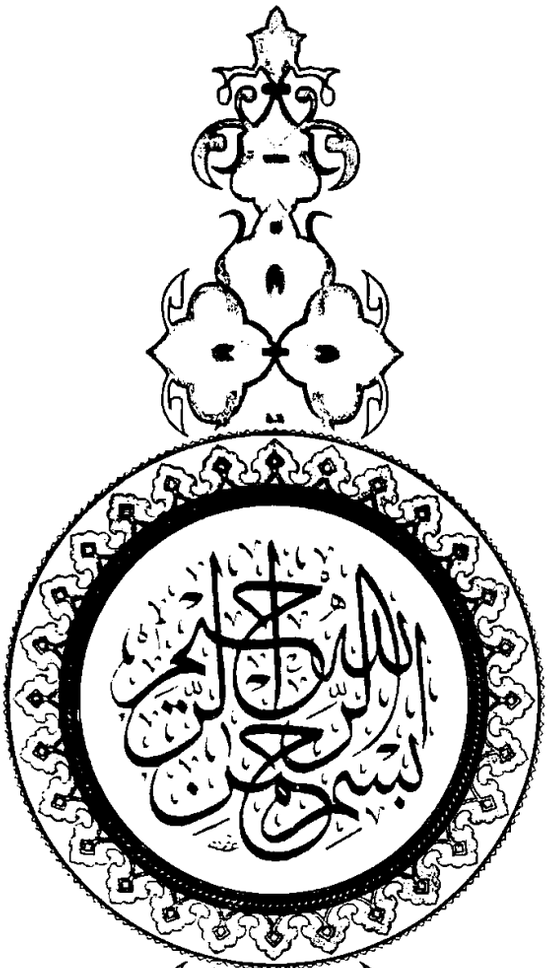

فتح الإله
في أذكار الصلاة

ينشر ويطبع أول مرة

لبنان ـ بيروت ـ هاتف : 25 806906

دار المنهاج للنشر والتوزيع

لصاحبها عمر سالم باجخيف

وفقه الله تعالى

المملكة العربية السعودية ـ جدة

حي الشَّرَفية ـ شارع الملك فهد (الستين) ـ بجوار عمارة الإسكان

هاتف رئيسي 00966126326666

المكتبة 6322471 ـ ص ب 22943 ـ جدة 21416

www.alminhaj.com - e-mail:info@alminhaj.com

الإصدار الأول ـ الطبعة الأولى

١٤٤٦هـ ـ ٢٠٢٥م

جميع الحقوق محفوظة للناشر

لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأيّ شكلٍ من الأشكال ، أو نسخه ، أو حفظه في أي نظام إلكتروني أو ميكانيكي يمكّن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه ، وكذلك لا يسمح بترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي سابقٍ من الناشر .

موضوع الكتاب : فقه شافعي تصنيف الكتاب : (٢١٧,٣)

قياس الكتاب : (٢٢ سم) عدد الصفحات : (١٦٠ صفحة) عدد المجلدات : (١)

نوع الورق : شاموا فاخر نوع التجليد : مجلَّد كرتوناج عدد ألوان الطباعة : لونان

التصميم والإخراج : مركز المنهاج للصف والإخراج الفني

الرقم المعياري الدولي

ISBN: 978 - 9953 - 62 - 029 - 9

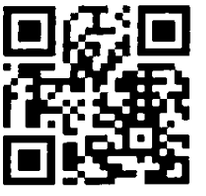

رابط المتجر الإلكتروني

فتح الإله
في أذكار الصلاة

تأليف

الإمام المحدث الفقيه

عفيف الدين عبد الله بن أبي الربيع سليمان بن عبد الله الجرهزي

الزبيدي اليمني الشافعي

رحمه الله تعالى

(١١٢٨ - ١٢٠١ هـ)

عني به

حسان بن محمود المعراوي

دار المنهاج

الموزعون المعتمدون داخل المملكة العربية السعودية

مكتبة جرير بجميع فروعها داخل المملكة وخارجها ـ هاتف عام 920000089

مكتبة دار كنوز المعرفة ـ جدة ـ 0126570628	مكتبة الشنقيطي ـ جدة ـ 0126893638
مكتبة الأسدي ـ مكة المكرمة ـ 0125570506	مكتبة المتنبي ـ الدمام ـ 0138344946
مكتبة الزمان ـ المدينة المنورة ـ 0148366666	دار التدمرية ـ الرياض ـ 0114459993
مكتبة دار النصيحة ـ المدينة المنورة ـ 0534499801	مكتبة الغريب ـ خميس مشيط ـ 0172273134

الموزعون المعتمدون خارج المملكة العربية السعودية

مكتبة تريم الحديثة ـ حضرموت ـ 417130	مكتبة سنا ـ باريس ـ 0148052928
دار محمد دنديس ـ عمّان ـ 4653390	مكتبة دنديس ـ الضفة الغربية ـ 0097022225174
دار السنابل ـ دمشق ـ 0988156620	دار العلوم الإسلامية ـ سورابايا ـ 0062313522971
مكتبة الفاروق ـ المنامة ـ 17272204	مكتبة الحسن ـ دكا ـ 008801675399119
مكتبة الريان ـ المنامة ـ 0097339247759	مكتبة دار الرسالة ـ محج قلعة ـ 0079285708188
مكتبة الوراقين ـ صلاح الدين ـ 07706311103	مكتبة نور الإسلام ـ محج قلعة ـ 0079882124001
مكتبة روازن ـ مسقط ـ 0096891609993	مكتبة الشباب العلمية ـ لكنو ـ 00919198621671
دار الأمان ـ الرباط ـ 0537723276	مكتبة المدينة العربية ـ لاهور ـ 00917400262692
الدار العالمية ـ الدار البيضاء ـ 052282882	مكتبة الإمام الشافعي ـ جورجيا ـ 0017036723653
دار السلام ـ القاهرة ـ 22741578	دار مكة العالمية ـ برمنجهام ـ 07533177345
حروف للنشر والتوزيع ـ أبو ظبي ـ 5593007	الدار الأسمرية ـ زليتن ـ واتس 00218925540836
مكتبة دار البيان ـ حَوَلّي ـ 99521001	مكتبة توء كنالي ـ كوالا لمبور ـ 00601111764722
مكتبة دار العلوم ـ صفاقس ـ 0021658350111	دار الإمام البخاري ـ بينوني ـ 0027114210824
مكتبة نقطة ـ الوكرة ـ 0097430668115	مكتبة المدينة العربية ـ كراتشي ـ 00923102864568
مكتبة المدرسة الإنعامية ـ دربن ـ 317854737	مكتبة المدينة العربية ـ لاهور ـ 00923218188780
دار المشرق والمغرب ـ الجزائر ـ 055938141	مكتبة الإرشاد ـ إستانبول ـ 02126381633
مكتبة دار الزاهر ـ مقديشو ـ 002525911310	المكتبة الإسلامية ـ أستراليا ـ 0061297584040
دار العلوم ـ مقديشو ـ 00252615573951	مكتبة زمزم ـ كراتشي ـ 00922132721817

لدينا خدمة توصيل داخل المملكة وخارجها

كتابك إلى بابك

dar_alminhaj

@dar_alminhaj

@daralminhaj

+966 12 6326666

ps@alminhaj.com

قال الله تعالى
وأقم الصلاة لذكري
سورة طه : ١٤

تنبيهٌ

رأتِ الدَّارُ أنَّهُ مِنَ الأفضلِ أنْ توضَعَ في آخِرِ الكتابِ مُقدِّماتُ التَّحقيقِ وما يتعلَّقُ بها مِنْ ترجمةِ المؤلِّفِ ووصفِ المخطوطاتِ ومنهجِ العنايةِ والضَّبطِ وغيرِها ممَّا لا يُحبِّذُهُ إلَّا المُتخصِّصونَ ؛ وذٰلكَ سَيْراً علىٰ سَنَنِ مَنْ تقدَّمَنا مِنْ جيلِ النَّاشرينَ الأوائلِ .

ليتسنَّىٰ للقارئِ الكريمِ الدُّخولُ إلىٰ نصِّ الكتابِ مباشرةً دونَ أن يكونَ هناكَ ما يُرهقُهُ ، وتجنُّباً للسَّآمةِ والمَلَلِ .

راجينَ مِنَ اللهِ أن يكونَ ذٰلكَ سبباً للانتفاعِ بالكتابِ وانتشارِهِ .

واللهُ وليُّ التَّوفيقِ

بين يدي الكتاب

الحمدُ للهِ ربِّ العالَمينَ ، حمدَ الذَّاكرينَ الشَّاكرينَ ، والصَّلاةُ والسَّلامُ علىٰ سيِّدِنا محمَّدٍ خاتمِ النَّبيِّينَ ، وعلىٰ آلِهِ وأصحابِهِ أجمعينَ .

أما بعد :

فإنَّ ذكرَ اللهِ تعالىٰ مِن أعظمِ القرباتِ ، وأجلِّ العباداتِ ، وأَولىٰ ما تُغتنَمُ بهِ الأوقاتُ ، وبهِ تُستجلَبُ جميعُ الخيراتِ ، في الحياةِ وبعدَ المماتِ : ﴿ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (١) .

ولذا فقد جاءَتِ السُّنَّةُ النَّبويَّةُ الشَّريفةُ بأدعيةٍ وأذكارٍ تُقرَأُ عقبَ الصَّلواتِ المكتوباتِ ؛ لتبقىٰ صلةُ العبدِ بربِّهِ مُستمرَّةً بعدَ أداءِ الصَّلاةِ ، وتبقى الطُّمأنينةُ الَّتي جعلَها اللهُ تعالىٰ ثمرةَ الذِّكرِ ساريةً للموفَّقِ في سائرِ الأوقاتِ ، ﴿ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴾ (٢) .

وقد صرَّحَتْ هٰذهِ الأحاديثُ للمداومِ عليها بالثَّوابِ العظيمِ ، والفضلِ العميمِ ، إلَّا أنَّ هٰذهِ الأحاديثَ جاءَتْ مُتفرِّقةً في دواوينِ السُّنَّةِ المُطهَّرةِ ، لذا جاءَ الإمامُ الفقيهُ المُحدِّثُ المُسنِدُ مُفتي زَبيدَ عبدُ اللهِ بنُ سُليمانَ الحِرهْزِيُّ اليمنيُّ الشَّافعيُّ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ

---

(١) سورة الأحزاب : (٣٥) .

(٢) سورة الرعد : (٢٨) .

وجمعَ ما تناثرَ منها في هٰذا الكتابِ المُبارَكِ معَ ما أودعَهُ مِنَ المسائلِ المُحقَّقاتِ ، والفوائدِ البديعاتِ .

فجاءَ هٰذا الكتابُ قليلَ المباني كثيرَ المعاني ، لطيفَ الحجمِ غزيرَ العلمِ ، قد حوىٰ علوماً عدَّةً ؛ كالفقهِ والأُصولِ ، والحديثِ واللُّغةِ ، والتَّصوُّفِ وغيرِ ذٰلكَ .

فقد بدأَ الإمامُ كتابَهُ بمقدِّمةٍ جليلةٍ ذكرَ فيها تحقيقَ لفظِ الذِّكرِ وماهيَّتَهُ ، وهل يكونُ بالقلبِ واللِّسانِ أم بهِما معاً ، وغيرِ ذٰلكَ مِنَ الأُمورِ المهمَّةِ ، ثمَّ أعقبَ ذٰلكَ بذكرِ فصلٍ مُهمٍّ تكلَّمَ فيهِ عنِ الذِّكرِ الَّذي يُندَبُ عَقِبَ الصَّلواتِ كلِّها ، ثمَّ أتىٰ بعدَ ذٰلكَ بخمسِ مسائلَ ذكرَ فيها الأذكارَ والأدعيةَ الواردةَ عقبَ الصَّلواتِ الخمسِ ، ثمَّ ختمَ ذٰلكَ بفوائدَ مُتعلِّقةٍ بموضوعِ الكتابِ .

وقد أكرمَنا اللهُ تعالىٰ بإخراجِ هٰذا الكتابِ المُبارَكِ مُحقَّقاً في حلَّةٍ قشيبةٍ ، وصبغةٍ أنيقةٍ تُيسِّرُ سبلَ الانتفاعِ بهِ ، وتُذلِّلُ صعابَ عباراتِهِ وجملِهِ .

وفي الختامِ : لا يسعُنا إلَّا أن نتوجَّهَ بالشُّكرِ الجزيلِ لكلِّ مَن أسهمَ في إنجازِ هٰذا الكتابِ ، فجزاهمُ اللهُ عنَّا خيرَ الجزاءِ ، واللهَ نسألُ أن يجعلَهُ خالصاً لوجهِهِ الكريمِ ، وأن ينفعَ بهِ المُسلِمينَ .

وصلّى اللهُ على سيّدنا محمّدٍ وعلىٰ آله وصحبه وسلّم

(١٧) رمضان الخير (١٤٤٥ هـ)

(٢٧) مارس/ آذار (٢٠٢٤ م)

النّاشر

فتح الإله
في أذكار الصلاة

تأليف

الإمام المحدث الفقيه

عفيف الدين عبد الله بن أبي الربيع سليمان بن عبد الله الجرهزي

الزبيدي اليمني الشافعي

رحمه الله تعالى

(١١٢٨ - ١٢٠١ هـ)

خطبة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

الحمدُ للهِ حقَّ حمدِهِ ، وصلاتُهُ وسلامُهُ علىٰ مَن خصَّهُ بجوامعِ الكَلِمِ مِن عندِهِ ، وعلىٰ آلِهِ وصحبِهِ والتَّابعينَ المُقتفِينَ لهديِهِ ورشدِهِ .

وبعد :

فهٰذهِ نبذةٌ مفيدةٌ في أذكارِ الصَّلاةِ ، جرَّدتُها مِن جملةِ كتبٍ ؛ رجاءَ النَّفعِ بها لطالبِ الآخرةِ ، الحريصِ علىٰ عدمِ تضييعِ عمرِهِ في التِّجارةِ البائرةِ[1] .

واللهَ أسألُ أن ينفعَ بها كلَّ فهيمٍ ، وأن يجعلَها خالصةً لوجهِهِ الكريمِ .

وأُسمِّيها بِـ :

« فتح الإله في أذكار الصلاة »

ورتَّبتُها علىٰ مُقدِّمةٍ ، وفصلٍ ، ومسائلَ خمسٍ ، وخاتمةٍ[2] .

---

(١) البائرة : الفاسدة والهالكة .

(٢) وقد اشتملت الخاتمة علىٰ عشر فوائد .

المُقدِّمةُ : في حدِّ الذِّكرِ ومُتعلِّقاتِهِ .

والفصلُ : في الذِّكرِ الَّذي يُسَنُّ بعدَ كلِّ صلاةٍ ولا يختصُّ بفريضةٍ دونَ فريضةٍ .

والمسائلُ : في ذكرِ كلِّ صلاةٍ بعينِها .

المقدّمة
في حدّ الذّكر ومتعلّقاته

١

الذِّكرُ : قالَ في « التُّحفةِ » : (لغةً : كلُّ مذكورٍ[١] ، وشرعاً : قولٌ سِيقَ لثناءٍ أو دعاءٍ) انتهىٰ[٢] .

٢

وفيها في (بابِ شروطِ الصَّلاةِ) بعدَ أن ذكرَ أنَّهُ لو قالَ : (استعنَّا باللهِ)[٣] : أنَّها تبطلُ إذا لم يقصدِ الذِّكرَ ولا الدُّعاءَ بخلافِ ما لو قصدَ الثَّناءَ . . ما نصُّهُ : (وحينَئذٍ : يُؤخَذُ مِن ذٰلكَ : أنَّ المرادَ بـ « الذِّكرِ » هنا : ما قُصِدَ بوضعِهِ أو لازمِهِ القريبِ الثَّناءُ على اللهِ تعالىٰ ؛ كما لو قالَ : « كم أحسنتَ إليَّ وأسأتُ !! » فإنَّهُ غيرُ مُبطِلٍ ؛ لإفادتِهِ ما يستلزمُ الثَّناءَ أوِ الدُّعاءَ) انتهىٰ[٤] .

---

(١) ينظر « لسان العرب » ، لابن منظور (٣٠٨/٤) مادة (ذكر) .

(٢) تحفة المحتاج ، لابن حجر الهيتمي (٥٦/١) .

(٣) صورة المسألة : (لو قرأ الإمام : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [الفاتحة : ٥] . . فقال المأموم : استعنَّا بالله . . .) .

(٤) تحفة المحتاج ، لابن حجر الهيتمي (١٤٦/٢ ـ ١٤٧) ، وقوله : (ما قصد بوضعه) أي : بمنطوقه ولفظه ، وقوله : (أو لازمه القريب) أي : بمفهومه اللازم ←

وسيأتي عنِ السَّيِّدِ العيدروسِ [١] كلامٌ في أنَّ ما هنا يُخالفُ ما في الصَّلاةِ بما فيهِ [٢] .

فقولُ الشَّيخِ : (قولٌ) [٣] يُخرِجُ : الكتابةَ ، ونحوَ الإيماءِ ، ومجرَّدَ ذكرِ القلبِ ، لٰكن قالَ السَّيِّدُ العيدروسُ : (فيهِ نظرٌ [٤] ؛ لقولِ « الأذكارِ » : « الذِّكرُ يكونُ بالقلبِ وباللِّسانِ ») [٥] .

← له القريب المتبادر إلى الذهن ، فإن اللازم قد يكون بعيداً يحتاج إلىٰ تأمُّلٍ وتدبُّرٍ ؛ كقولنا : العالم متغيِّرٌ ؛ يُفهم بعد التأمُّل في الأمارات والدلائل . . أنَّه حادثٌ ، وهٰذا المبحث يطلق عليه الأصوليون دلالة الالتزام ؛ وهي : ما دلَّ عليه اللفظ لا بصريح صيغته ووضعه ، فقوله : « كم أحسنتَ إليَّ وأسأتُ !! » يفيدُ بمنطوقه ولفظه : كثرة إحسان المحسن مع كثرة إساءة المتكلِّم ، ويفيدُ بمفهومه القريب اللازم له : الثَّناء على المحسن بكثرة إحسانه إلى المسيء .

(١) هو الإمام الفقيه السيد عبد الرحمٰن بن محمد بن عبد الرحمٰن العيدروس الحسيني اليمني الحضرمي التريمي الشافعي الشهير بـ (ابن مخ الراس) ، ولد في قرية الحزم بحضرموت سنة (١٠٧٠ هـ) ، ثمَّ رحل إلى الحجاز والعراق ، وبرع في الفقه والتصوف ، له تآليف مفيدة ؛ منها : « المحرر في التكبير عقب السور » ، و« التعريف بحكم التصنيف » ، و« إعمال الفكر في حد الذكر » ، توفي رحمه الله تعالىٰ سنة (١١١٣ هـ) . ينظر « إيضاح المكنون » ، للبغدادي (٣/١٠٥) ، و« تاريخ الشعراء الحضرميين » ، للسقاف (٢/٢٤ ـ ٢٥) ، و« الروض الأغن » ، لحميد الدين (٢/٢٩ ـ ٣٠) .

(٢) ينظر (ص ١٨) .

(٣) أي : قول الشيخ ابن حجر الهيتمي رحمه الله تعالى السابق : (قول سيق لثناء أو دعاء) .

(٤) أي : في إخراج ذكر القلب .

(٥) إعمال الفكر في حد الذكر (ق/٤١) مخطوط ، الأذكار ، للنووي (ص ٣٧) .

وفيهِ نظرٌ ؛ لأنَّ القولَ يُطلَقُ على الرَّأيِ والاعتقادِ ؛ كما قالَ الشَّيخُ زكريَّا في التَّقليدِ[١] ، فالمرادُ بهِ هنا ما هوَ أعمُّ ، ويدلُّ لهُ : ما في « الفتاوى الحديثيَّةِ » للشَّيخِ ؛ ففيها ما مُلخَّصُهُ : (أنَّ جماعةً يقولونَ : لا ثوابَ في ذكرِ القلبِ وحدَهُ ، ولا معَ اللِّسانِ حيثُ لم يُسمِعْ نفسَهُ ، وينبغي حملُهُ علىٰ أنَّهُ مِن حيثُ الذِّكرُ المخصوصُ ، لا مِن حيثُ اشتغالُ القلبِ بهِ ؛ ففيهِ ثوابٌ ؛ بدليلِ خبرِ البيهقيِّ[٢] : « ٱلذِّكْرُ ٱلَّذِي لَا تَسْمَعُهُ ٱلْحَفَظَةُ يَزِيدُ عَلَى ٱلَّذِي تَسْمَعُهُ ٱلْحَفَظَةُ سَبْعِينَ ضِعْفاً ») انتهىٰ[٣] .

وفيها في موضعٍ آخرَ زيادةٌ ما ؛ منها : (وبهٰذا[٤] يُجمَعُ بينَ قولِ النَّوويِّ المذكورِ[٥] ، وقولِهِم : لا ثوابَ في ذكرِ القلبِ ؛ فمَن نفىٰ عنهُ الثَّوابَ . . أرادَ مِن حيثُ لفظُهُ ، ومَن أثبتَ لهُ الثَّوابَ . . أرادَ مِن حيثُ حضورُ قلبِهِ بهِ) انتهىٰ[٦] .

وقالَ العيدروسُ : (هل يشملُ الدُّعاءَ فيأتيَ فيهِ ما قالوهُ في

---

(١) غاية الوصول شرح لب الأصول (ص ١٥٠) .

(٢) شعب الإيمان (٥٥١) عن سيدتنا أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

(٣) الفتاوى الحديثية (ص ٧٣) .

(٤) في الأصل : (ولهٰذا) ، والمثبت من « الفتاوى الحديثية » .

(٥) يقصد قول الإمام النووي في « شرح صحيح مسلم » (١٦/١٧) : (إن ذكر اللسان مع حضور القلب أفضل من القلب وحده) .

(٦) الفتاوى الحديثية (ص ٤٨) .

ذكرِ القلبِ لأنَّهُ ذكرٌ ، أم لا ؟ القرائنُ مُشعِرةٌ بالثَّاني [1] .

وحيثُ قلنا [بهِ] : مِن حيثُ حصولُ الثَّوابِ . . فهل نقولُ بهِ مِن حيثُ الإجابةُ أم لا ؟ ظواهرُ الشَّرعِ تقتضي الثَّانيَ) انتهىٰ [2] .

وفيهِ نظرٌ ، بل شمولُهُ أَولىٰ [3] ، اللَّهمَّ إلَّا أن يُقالَ : إنَّ مرادَهُ : أنَّهُ لا يأتي فيهِ ، بل هوَ أَولىٰ بعدمِ النِّزاعِ مِنَ الذِّكرِ [4] ؛ لأنَّهُ موضوعٌ بصورتِهِ للعبادةِ ؛ لحديثِ : « ٱلدُّعَاءُ هُوَ ٱلْعِبَادَةُ » [5] ؛ فحينَئذٍ : يقرُبُ كلامُهُ ، وإلَّا . . فهوَ عجيبٌ مِنَ السَّيِّدِ !!

---

(١) قوله : (القرائن مشعرة بالثاني) لهٰذه الجملة معنيان يتبادران إلى الذهن ؛ الأوَّل : أن القرائن مشعرة بعدم شمول الذكر للدعاء ؛ فلا يحصل الثواب في الدعاء القلبي كما حصل في الذكر القلبي ، الثاني : أن القرائن مشعرة بعدم شمول الدعاء ، فلا يأتي فيه النزاع السابق في اشتراط كونه باللسان ؛ لأنَّ الثواب حاصل للدَّاعي سواء بلسانه أم بقلبه ، وسيأتي ترجيح هٰذا المعنىٰ قريباً .

(٢) إعمال الفكر في حد الذكر (ق/٤٢) مخطوط ، وقوله : (ظواهر الشرع تقتضي الثاني) يحتمل معنيين : الأول : أن ظواهر الشرع تقتضي عدم شمول الذكر للدعاء من حيث الإجابة ، فلا تحصل الإجابة للدعاء القلبي ، الثاني : أن ظواهر الشرع تقتضي عدم شمول الذكر للدعاء من حيث الإجابة ، فلا يأتي فيه النزاع المذكور في الذكر ؛ لأن الإجابة حاصلة للداعي سواء دعا بقلبه أم بلسانه .

(٣) أي : شمول الذكر للدعاء أولىٰ ، فيأتي فيه الخلاف المذكور في الذكر .

(٤) وهو المعنى الثاني الذي سبق ذكره قريباً بأنه لا يأتي فيه النزاع المذكور في الذكر ؛ لكون الدعاء أولىٰ من الذكر في حصول الثواب سواء كان باللسان أم بالقلب .

(٥) أخرجه أبو داوود (١٤٧٤) ، والترمذي (٢٩٦٩) عن سيدنا النعمان بن بشير رضي الله عنهما .

وكذٰلكَ قولُهُ : (إنَّا لا نقولُ بهِ مِن حيثُ الإجابةُ) ، بل نقولُ بهِ مِن حيثيَّتِها ، بل هوَ أَولىٰ [1] .

٥

وفي كتابِ « مفتاحِ الفلاحِ » لابنِ عطاءِ اللهِ الشَّاذليِّ : (والكُبَراءُ قاطبةً قالوا : هوَ التخلُّصُ مِنَ الغفلةِ والنِّسيانِ بدوامِ حضورِ القلبِ معَ الحقِّ .

وقيلَ : ترديدُ اسمِ المذكورِ بالقلبِ واللِّسانِ ، وسواءٌ في ذٰلكَ ذكرُ اللهِ ، أو صفةٍ مِن صفاتِهِ ، أو حكمٍ مِن أحكامِهِ ، أو فعلٍ مِن أفعالِهِ ، أوِ استدلالٌ علىٰ شيءٍ مِن ذٰلكَ ، أو دعاءٌ ، أو ذكرُ رسلِهِ أو أنبيائِهِ أو أوليائِهِ ، أو مَنِ انتسبَ إليهِ أو تقرَّبَ إليهِ بوجهٍ مِنَ الوجوهِ ، أو سببٍ مِنَ الأسبابِ ، أو فعلٍ مِنَ الأفعالِ ؛ بنحوِ قراءةٍ ، أو ذكرٍ ، أو فكرٍ ، أو شِعرٍ ، أو غناءٍ ، أو محاضرةٍ ، أو حكايةٍ .

فالمُتكلِّمُ ذاكرٌ ، والمُتفقِّهُ ذاكرٌ ، والمُدرِّسُ ذاكرٌ ، والمُفتي ذاكرٌ ، والواعظُ ذاكرٌ ، والمُتفكِّرُ في عظمةِ اللهِ وجلالِهِ وجبروتِهِ وآياتِهِ في أرضِهِ وسمائِهِ . . ذاكرٌ ، والمُمتثِلُ ما أمرَ اللهُ بهِ تعالىٰ والمُنتهي عمَّا نهى اللهُ عنهُ . . ذاكرٌ .

[والذِّكرُ قد يكونُ باللِّسانِ ، وقد يكونُ بالجَنانِ] ، وذكرُ

---

(١) وهو المعنى الثاني الذي سبق ذكره قريباً بأنه لا يأتي فيه النزاع المذكور في الذكر ؛ لأن الإجابة حاصلة للداعي سواء دعا بقلبه أم بلسانه .

الجَنانِ أنفعُ ، وقد يكونُ بأعضاءِ الإنسانِ ، والجامعُ لذٰلكَ كلِّهِ ذاكرٌ كاملٌ .

فذكرُ اللِّسانِ : هوَ ذكرُ الحروفِ بلا حضورٍ ، وهوَ الذِّكرُ الظَّاهرُ ، ولهُ فضلٌ عظيمٌ شهدَتْ بهِ الأخبارُ والآثارُ) انتهىٰ [١] .

قالَ السَّيِّدُ عبدُ الرَّحمٰنِ العيدروسُ : (وما عناهُ الشَّيخُ ابنُ حجرٍ في ذكرِ القلبِ . . هوَ ما عناهُ ابنُ عطاءِ اللهِ بذكرِهِ ، وليسَ هوَ ذكرَ القلبِ بنطقِهِ الَّذي قد يقعُ لبعضِ الذَّاكرينَ ؛ فإنَّ هٰذا مِن قَبيلِ نطقِ الجارحةِ) انتهىٰ [٢] .

٦

والظَّاهرُ : أنَّ مرادَ ابنِ عطاءِ اللهِ : كلُّ ما يُثابُ قائلُهُ الَّذي أتىٰ بهِ الشَّيخُ ابنُ حجرٍ بعدَ هٰذا الحدِّ [٣] ؛ بقولِهِ في « التُّحفةِ » : (وقد يُستعمَلُ شرعاً أيضاً لكلِّ قولٍ يُثابُ قائلُهُ) انتهىٰ [٤] .

٧

وقولُهُ : (سِيقَ لثناءٍ أو دعاءٍ) قالَ السَّيِّدُ عبدُ الرَّحمٰنِ : لا

---

(١) مفتاح الفلاح (ص ٤) .

(٢) إعمال الفكر في حد الذكر (ق/٤٣) مخطوط ، وسيأتي الكلام علىٰ هٰذه المسألة (ص ٢٩) .

(٣) أي : الحد الأول ؛ وهو : (قول سيق لثناء أو دعاء) .

(٤) تحفة المحتاج (١/٥٦) .

شكَّ أنَّهُ جارٍ علىٰ مذهبِ الجمهورِ ؛ مِن تخصيصِ الثَّناءِ بالخيرِ .

ولا بدَّ فيهِ مِنَ التَّركيبِ والإفادةِ ؛ فيخرجُ مثلُ قولِ : (الله) فقط ، لٰكنْ [صرَّحَ][(١)] أكابرُ ـ كابنِ عربيٍّ ـ بطلبِهِ[(٢)] .

وصرَّحَ الشَّيخُ ابنُ حجرٍ في « الفتاوى الحديثيَّةِ » بأنَّ ذكرَ : (لا إلٰهَ إلَّا اللهُ) أفضلُ مِنْ ذكرِ الجلالةِ مطلقاً ، هٰذا بلسانِ أهلِ الظَّاهرِ ، وأمَّا عندَ أهلِ الباطنِ . . فإنَّهُ يختلفُ بأحوالِ السَّالكينَ . انتهىٰ[(٣)] .

٨

وفيهِ : أنَّ ذكرَ الجلالةِ فقط ذكرٌ فيهِ فضلٌ عندَ أهلِ الظَّاهرِ والباطنِ ، خلافاً لبعضِ المُترسِّمينَ[(٤)] ، مُعترِضاً علىٰ بعضِ أهلِ الطَّريقِ .

ولا يُنافي هٰذا الحدَّ ما ذكرَهُ في « التُّحفةِ » في « شروطِ الصَّلاةِ » أنَّ حدَّ الذِّكرِ : ما قُصِدَ بوضعِهِ ولازمِهِ القريبِ الثَّناءُ على اللهِ[(٥)] ـ أي : وقد علمتَ استلزامَهُ للتَّركيبِ ـ لضيقِ بابِ الصَّلاةِ[(٦)] .

---

(١) في الأصل : (صريح) ، ولعل المثبت هو الصواب .

(٢) الفتوحات المكية (٤/٤٩٧ ـ ٤٩٨) .

(٣) الفتاوى الحديثية (ص ٧٢) .

(٤) المترسِّمين : المتشبهين بأهل الطريق في ظواهر أحوالهم .

(٥) ينظر (ص ١٢) .

(٦) أي : فلا يصح ذكر اسم الجلالة (الله) مطلقاً في الصَّلاة أو بقصد الثناء ؛ لأنَّ باب الصَّلاة ضيِّقٌ ، وأيضاً : فإن لفظ الثناء يستلزم أن يكون مركباً ومفيداً كما ذُكِرَ .

لٰكن رأيتُ في « شرحِ الشَّبْرَامَلِّسيِّ »[١] ما نصُّهُ : (لو قالَ : « الله » فقط . . فهل يضرُّ أو لا ؟

فيهِ نظرٌ ، والأقربُ : أنَّهُ إن قصدَ بهِ التَّعجُّبَ . . ضرَّ ، وإن لم يقصدْ ذٰلكَ ؛ بأن قصدَ الثَّناءَ . . لم يضرَّ .

وإن أطلقَ : فإن كانَ ثَمَّ قرينةٌ تدلُّ على التَّعجُّبِ ؛ كأن سمعَ أمراً غريباً في القرآنِ فقالَ عندَ سماعِهِ ذٰلكَ . . ضرَّ ، وإن لم يكن قرينةٌ . . لم يضرَّ ؛ لأنَّهُ اسمٌ مِن أسمائِهِ لا اشتراكَ فيهِ .

ووقعَ السُّؤالُ بالدَّرسِ : عن شخصٍ يصلِّي فوضعَ آخرُ [يدَهُ] عليهِ[٢] ، فانزعجَ لذٰلكَ ؛ فقالَ : « الله » .

فأجبتُ عنهُ : بأنَّ الأقربَ فيهِ : الضَّررُ إذا لم يقصدْ بهِ الثَّناءَ على اللهِ تعالىٰ ، لٰكن سيأتي أنَّهُ لو قالَ : « السَّلامُ » قاصداً اسمَ اللهِ تعالىٰ مِنَ القرآنِ . . لم تبطل . انتهىٰ .

وقضيَّتُهُ : أنَّهُ لو أطلقَ . . بطلَتْ ، وقياسُهُ : أنَّ « اللهَ » مثلُهُ)[٣] .

وقد شملَ ذٰلكَ قولُ ابنِ حجرٍ في « التُّحفةِ » : (لو أتىٰ

---

(١) أي : حاشية الشبراملسي علىٰ نهاية المحتاج للرملي شرح المنهاج للنووي .

(٢) في الأصل : (يداه) بدل (يده) ، والمثبت من « حاشية الشبراملسي » .

(٣) حاشية الشبراملسي (٢/٤٣) .

بكلماتٍ مفرداتٍ ؛ كـ « يا إبراهيم » ، « سلام » ، « كُنْ »)[1] .

وقولُ « الهَجرانيَّةِ » : (محلُّ قولِنا : إنَّهُ لا يضرُّ إذا أتىٰ ببعضِ كلماتِ التَّشهُّدِ : إذا وصلَهُ بما بعدَهُ ، أو نوى الإتيانَ بالكلمةِ فَعَنَّ لهُ التَّركُ .

أمَّا إذا أتىٰ بكلماتٍ مفرداتٍ ؛ كما لو قالَ : « أكبر » و« إلٰه » ، أو « سبحان » ، مِن غيرِ أن يصلَ ذٰلكَ بلفظِ « الله » في التَّكبيرِ ، ولا قصدَ بذٰلكَ قراءةَ القرآنِ ، ولا يصلَهُ بما يُعَدُّ بهِ تكبيراً أو تهليلاً أو نحوَ ذٰلكَ . . بطلَتْ صلاتُهُ ، وكذٰلكَ ما شاكلَ ذٰلكَ مِن مفرداتِ ألفاظِ القرآنِ العزيزِ إذا لم ينوِ بها القراءةَ كما ذكرْنا) انتهىٰ[2] .

وقد [شملَ][3] كلامُهُما صريحاً لفظَ الجلالةِ بلا نيَّةِ شيءٍ ، ولٰيكنِ الوجهُ الموجَّهُ : البطلانَ بها علىٰ هٰذا الوجهِ[4] ، خلافاً لما سبقَ عنِ « الحاشيةِ »[5] .

ولا نظرَ لكونِهِ مُثاباً عليهِ ؛ لأنَّ كثيراً مِنَ الكلامِ مُثابٌ عليهِ

---

(١) تحفة المحتاج (٢/١٤٥) ، وتمام عبارة « تحفة المحتاج » : (فإن وصلها . . بطلت مطلقاً ، وإلَّا . . فلا إن قصد القرآن) .

(٢) الفتاوى الهجرانية ، لبامخرمة (ق١/٢١٠ ـ ٢١١) مخطوط .

(٣) في الأصل : (شملهما) ، والمثبت من « إعمال الفكر في حد الذكر » ، للسيد العيدروس .

(٤) أي : عند الإتيان به بلا نية شيء .

(٥) ينظر (ص ١٩) .

وتبطلُ بهِ الصَّلاةُ ؛ فالذِّكرُ الَّذي تبطلُ بهِ الصَّلاةُ أخصُّ مِن مُطلَقِ الذِّكرِ كما تقدَّمَ[1] . انتهىٰ كلامُ السَّيِّدِ[2] .

١١

وقولُهُ في كلامِ الشَّبْرَامَلِّسيِّ : (إنَّ قضيَّتَهُ : أنَّهُ إذا أطلقَ . . بطلَتْ) . . فيهِ نظرٌ ؛ فقد صرَّحَ قبلُ بأنَّهُ إذا أطلقَ . . لا يضرُّ ، وعلَّلَهُ بأنَّهُ اسمٌ مِن أسمائِهِ لا اشتراكَ فيهِ ، ولا يُنافيهِ ما وقعَ بالدَّرسِ ، وأنَّهُ أجابَ بأنَّهُ يضرُّ ؛ لوجودِ القرينةِ الصَّارفةِ لهُ عنِ الذِّكرِ ؛ وهيَ الانزعاجُ ؛ فلا تنافيَ ، فتأمَّلْهُ .

هـٰذا ؛ وكلامُ الشَّبْرَامَلِّسيِّ وجهٌ[3] .

١٢

وقولُ الشَّيخِ : (سِيقَ لثناءٍ أو دعاءٍ) يشملُ : المُحرَّمَ والمكروهَ لذاتِهِ ؛ كقراءةِ الجنبِ بقصدِ القراءةِ ، وكدعاءِ الوالدِ علىٰ ولدِهِ ، وظاهرٌ أنَّهُ غيرُ مرادٍ ؛ لأنَّ الذِّكرَ أبداً مطلوبٌ ؛ فلا يشملُهُما ؛ أعني : المُحرَّمَ والمكروهَ لذاتِهِ ؛ [لقولِهِم][4] في الأُصولِ :

---

(١) أي كما تقدَّم من ضيق باب الصلاة (ص ١٨) .

(٢) إعمال الفكر في حد الذكر ، للسيد العيدروس (ق/ ٤٤ ـ ٤٦) مخطوط .

(٣) كلام الشبراملسي وجهٌ في عدم الإضرار . انتهىٰ من هامش الأصل .

(٤) في الأصل : (لقوله) ، والمثبت من سياق عبارة « إعمال الفكر في حد الذكر » ، للسيد العيدروس .

إنَّ مُطلَقَ الأمرِ لا يتناولُ المكروهَ لذاتِهِ[1] ، وسيأتي كما في [المُحرَّمِ][2] كلامٌ .

ويبقى النَّظرُ في الثَّناءِ والدُّعاءِ المكروهَينِ لعارضٍ ؛ كأذانِ نحوِ الجنبِ ، والوجهُ : أنَّهُما داخلانِ في الذِّكرِ بقولِ الشَّيخِ تلوَ الحدِّ الماضي : (وقد يُستعمَلُ شرعاً أيضاً لكلِّ قولٍ يُثابُ قائلُهُ) لأنَّهُ يريدُ بذٰلكَ إدخالَ غيرِ الثَّناءِ والدُّعاءِ ؛ مِن نحوِ قراءةِ العلمِ والأمرِ بالمعروفِ ونحوِهِ ، لا مغايرتَهُ ؛ فالضَّابطُ : الثَّوابُ ، وهوَ ظاهرٌ .

فتحصَّلَ : أنَّ لهُ إطلاقَينِ ؛ أحدُهُما أخصُّ مِنَ الآخَرِ ، وقد تقرَّرَ أنَّهُ لا يختصُّ بالقولِ ولا بالتَّركيبِ[3] ، ذكرَهُ السَّيِّدُ عبدُ الرَّحمٰنِ العيدروسُ[4] .

ثمَّ قالَ : (وما ذكرتُهُ في المُحرَّمِ أخذتُهُ مِن قولِ الأصحابِ :

---

(١) ينظر « البدر الطالع في حل جمع الجوامع » ، للمحلي (١/ ١٥٠) .

(٢) في الأصل : (المحرَّر) ، ولعل المثبت هو الصواب .

(٣) ينظر ما تقدم (ص ١٦ ـ ١٨) .

(٤) إعمال الفكر في حد الذكر (ق/٤٦ ـ ٤٧) مخطوط .

ولوِ استُؤجِرَ فقرأَ جنباً . . لم يكفِ ؛ لأنَّ قراءةَ الجنبِ لا ثوابَ فيها ؛ أي : ولو ناسياً ، كما في « التُّحفةِ » ، قال : « ويُثابُ علىٰ قصدِهِ في صورةِ النِّسيانِ ؛ كمَن صلَّىٰ بنجاسةٍ ناسياً . . لا يُثابُ علىٰ أفعالِ الصَّلاةِ المُتوقِّفةِ على الطَّهارةِ ، بل علىٰ ما [لا] يتوقَّفُ عليها ؛ كالقراءةِ ، والذِّكرِ ، والخشوعِ ، وقصدِهِ فعلَ العبادةِ معَ عذرِهِ .

فمَن أطلقَ إثابةَ الجنبِ النَّاسي . . [يُحمَلُ][1] كلامُهُ علىٰ إثابتِهِ على القصدِ لا غيرُ » انتهىٰ كلامُ « التُّحفةِ »[2] .

١٦

لٰكن قالَ في « حاشيةِ الشَّبْرَامَلِّسيِّ »[3] : « ونُقِلَ عن شيخِنا [الشِّهابِ الرَّمليِّ][4] : أنَّ قراءةَ الجنبِ لا بقصدِ القرآنِ يُثابُ عليها ثوابَ الذِّكرِ[5] ، وهوَ لا ينافي ذٰلكَ[6] ؛ لأنَّهُ هنا لم

---

(١) في الأصل : (فحمل) ، والمثبت من « تحفة المحتاج » .

(٢) تحفة المحتاج ، لابن حجر الهيتمي (١٥٩/٦) .

(٣) أي : نقلاً عن العلامة ابن قاسم العبادي ، فالشهاب الرملي ليس من شيوخ الشبراملسي رحمهم الله تعالىٰ .

(٤) في الأصل : (الشبراملسي) ، والمثبت من « حاشية الشبراملسي » .

(٥) فتاوى الشهاب الرملي (٣٥٨/٤) ، وعبارة الأصل : (يثاب عليها ثواب الذكر ، وهو لا ينافي ثواب الذكر) ، والمثبت من « حاشية الشبراملسي » .

(٦) قوله : (وهو لا ينافي ذٰلك) متعلق بقول « تحفة المحتاج » قبله : (يحمل كلامه علىٰ إثابته على القصد لا غير) .

يصرفْها عنِ القرآنيَّةِ ؛ [لنسيانِهِ الجنابةَ ، ولم يوجدْ شرطُ ثوابِها مِنَ الطَّهارةِ ، وهناكَ انصرفَتْ عنِ القرآنيَّةِ] ؛ لعدمِ قصدِها ، فصارَتْ ذكراً ، فأُثِيبَ على الذِّكرِ .

وقد يُقالُ : نسيانُ الجنابةِ لا يقتضي قصدَ القرآنيَّةِ ؛ فينبغي حينَئذٍ [أن يُثابَ عليها ثوابَ الذِّكرِ ؛ لانصرافِها عنِ القرآنيَّةِ ، بل ينبغي] أن يُثابَ كذٰلكَ وإن قصدَها ؛ إلغاءً لقصدِها ، لعدمِ مناسبتِهِ » انتهىٰ [١] .

وفي كلامِهِ [٢] في النَّاسي نظرٌ ؛ لقولِ « التُّحفةِ » : « وقولُهُم : لو نذرَها فقرأَ جنباً . . لم يُجزِ ؛ لأنَّ القصدَ مِنَ النَّذرِ التَّقرُّبُ ، والمعصيةُ ـ ولو في الصُّورةِ ؛ لتدخلَ قراءةُ النَّاسي ـ لا يُتقرَّبُ بها » انتهىٰ [٣] ؛ لحكمِهِم بأنَّها معصيةٌ .

وكذٰلكَ في كلامِ الرَّمليِّ [٤] نظرٌ أيضاً ؛ لأنَّهُ إذا بطلَ خصوصُهُ . . بطلَ عمومُهُ [٥] ، إلَّا أن يُحمَلَ كلامُهُ على الألفاظِ الَّتي فيها نحوُ الثَّناءِ ؛ نظيرَ قولِهِم في أذانِ المرأةِ : إنَّها تُثابُ عليهِ

---

(١) حاشية الشبراملسي (٢/١٥) .

(٢) أي : الإمام الشبراملسي رحمه الله تعالىٰ .

(٣) تحفة المحتاج ، لابن حجر الهيتمي (٦/١٦٠) .

(٤) أي : الإمام الشهاب الرملي رحمه الله تعالىٰ .

(٥) أي : إذا بطل خصوص الثواب من جهة كونها قرآناً . . بطل عموم الثواب من جهة الذكر .

ثوابَ الذِّكرِ [١] ، لا خصوصِ كونِهِ أذاناً) انتهىٰ كلامُ السَّيِّدِ [٢] .

١٧

وما ذكرَهُ مِنَ النَّظرَينِ . . فيهِ نظرٌ ؛ أمَّا ما ذكرَهُ في كلامِ الشَّبْرَامَلِّسيِّ . . فلا يَرِدُ عليهِ ؛ لأنَّ كلامَ « التُّحفةِ » إنَّما هوَ في الاعتدادِ بها عنِ النَّذرِ ، ولا يُعتَدُّ إلَّا بقراءةٍ مُثابٍ عليها مِن حيثُ كونُها قراءةً ، والجنبُ إنَّما يُثابُ عليها مِن حيثُ كونُها ذكراً ؛ لأنَّهُ ممنوعٌ منها ، فانسلخَتِ القرآنيَّةُ مِن قراءتِهِ وإن قصدَها ، ولا يلزمُ مِن بطلانِ الخصوصِ بطلانُ العمومِ ، كما [سيأتي] جوابُهُ [٣] ؛ ومِن ثَمَّ قالَ : (إلغاءً لقصدِها ـ أي : القراءةِ ـ لعدمِ مناسبتِهِ) أي : الحالِ الباطنيِّ .

ويُؤيِّدُهُ : قولُ « التُّحفةِ » بعدَ قولِهِ السَّابقِ : (لا يُعتَدُّ بها) [٤] ما نصُّهُ : (وبهِ [٥] فارقَ البِرَّ بقراءةِ الجنبِ ، سواءٌ [أنصَّ] [٦] في حَلِفِهِ على القراءةِ وحدَها أو معَ الجنابةِ ، ولغا النَّذرُ إن [نصَّ] [٧] فيهِ عليها معَ الجنابةِ .

---

(١) ينظر الكلام علىٰ أذان المرأة وثواب ذٰلك في « المجموع » ، للنووي (٣/١٠٨) .

(٢) إعمال الفكر في حد الذكر ، للسيد العيدروس (ق/٤٧) مخطوط .

(٣) في الأصل : (تقدم جوابه) ، وينظر ما سيأتي (ص ٢٦ ـ ٢٧) .

(٤) وعبارة الشيخ ابن حجر الهيتمي في « تحفة المحتاج » : (لا يتقرب بها) .

(٥) أي : بكون القصد من النذر التقرب .

(٦) في الأصل : (أَلَغَا) ، والمثبت من « تحفة المحتاج » ، لابن حجر الهيتمي .

(٧) في الأصل : (لغا) ، والمثبت من « تحفة المحتاج » ، لابن حجر الهيتمي .

ويظهرُ : أنَّ المُستأجَرَ لتعليمِ القرآنِ يستحقُّ وإن كانَ جنباً ؛ لأنَّ الثَّوابَ هنا غيرُ مقصودٍ بالذَّاتِ) انتهىٰ [١] .

ويُؤيِّدُ ذٰلكَ : ما ذكروهُ بـ (بابِ الغُسلِ) أنَّ لهُ ـ أي : الجنبِ ، بل يُندَبُ كما في « شرحِ العبابِ » ـ أن يقولَ عندَ المصيبةِ : (إنَّا للهِ وإنَّا إليهِ راجعونَ) ، وعندَ ركوبِ الدَّابَّةِ : (سبحانَ الَّذي سخَّرَ لنا هٰذا وما كُنَّا لهُ مُقرِنينَ) [٢] .

ويُؤيِّدُ ذٰلكَ أيضاً : قولُهُم : يجبُ علىٰ فاقدِ الطَّهورَينِ الصَّلاةُ ويقرأُ (الفاتحةَ) فقط ، وألحقَ بهِ في « شرحِ العبابِ » [ما] [٣] لو نذرَ القراءةَ في وقتٍ ففقدَ الطَّهورَينِ . . فلهُ القراءةُ ، قالَ : (وهوَ قريبٌ ، ويُحتمَلُ خلافُهُ ؛ لأنَّهُ قد يُسلَكُ بالنَّذرِ مسلكَ جائزِ الشَّرعِ) انتهىٰ [٤] .

وأمَّا ما ذكرَهُ في كلامِ الرَّمليِّ . . فمردودٌ ، [بأنَّهُ] [٥] لا يلزمُ

---

(١) تحفة المحتاج ، لابن حجر الهيتمي (٦/١٦٠) .

(٢) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق١/٣٠٩) مخطوط ، وينظر الكلام في جواز ذكر الجنب في « نهاية المحتاج » ، للشمس الرملي (١/٢٢١) .

(٣) في الأصل : (أما) .

(٤) تحفة المحتاج ، لابن حجر الهيتمي (١/٢٧١) ، الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق ١/٣٠٩) مخطوط .

(٥) في الأصل : (بل) ، ولعل المثبت هو الصواب .

بطلانُ الخصوصِ كالقراءةِ . . بطلانَ العمومِ ؛ كالذِّكرِ ؛ فيُثابُ علىٰ كونِهِ ذاكراً ، ولا يُثابُ علىٰ كونِهِ قرآناً .

وكلامُ « التُّحفةِ » لا يخالفُ ذٰلكَ ، ولا كلامُ الشَّبْرَامَلِّسيِّ وكلامُ الرَّمليِّ ، بلِ الكلامُ علىٰ منوالٍ واحدٍ .

ويُؤيِّدُ ذٰلكَ : أنَّ الجنبَ يُعتَدُّ ـ إذا حلفَ : (لا يقرأُ) ـ بقراءتِهِ ؛ إذ لو نظروا إلىٰ قولِ السَّيِّدِ : (إذا بطلَ الخصوصُ . . بطلَ العمومُ) . . لم يقولوا ببِرِّهِ بالقراءةِ حالَ الجنابةِ ، فتأمَّلْهُ بدقَّةٍ وإنصافٍ .

ثمَّ قالَ السَّيِّدُ : (وقولُ ابنِ عطاءٍ : « وقد يكونُ بأعضاءِ الإنسانِ »[1] قد يُتوقَّفُ في حصولِ الثَّوابِ بهِ ، لٰكن قالَ الشَّبْرَامَلِّسيُّ : « ونُقِلَ بالدَّرسِ عن خطِّ بعضِ الفضلاءِ عن « م ر »[2] : أنَّهُ إذا خلقَ اللهُ تعالىٰ في بعضِ أعضائِهِ قوَّةَ النُّطقِ ، وصارَ يتمكَّنُ صاحبُها مِنَ النُّطقِ بها اختياراً متىٰ أرادَ . . كانَ ذٰلكَ كنطقِ اللِّسانِ ؛ فتبطلُ الصَّلاةُ بنطقِهِ بحرفَينِ . انتهىٰ .

وقياسُ ما ذكرَهُ : أنَّهُ يثبتُ لهُ جميعُ أحكامِ اللِّسانِ ؛ حتَّىٰ

---

(١) ينظر ما تقدم (ص ١٧) .

(٢) أي : الإمام شمس الدين محمد بن أحمد الرملي رحمه الله تعالىٰ .

لو قرأَ « الفاتحةَ » في الصَّلاةِ . . كفىٰ ، وكذٰلكَ لو تعاطىٰ بهِ عقداً أو حَلّاً .

علىٰ أنَّهُ قد يُقالُ : هوَ بالنِّسبةِ إلى العقدِ والحَلِّ لا يتقاعدُ عنِ الإشارةِ المُفهمةِ ، [وهيَ] (١) صريحةٌ مِنَ الأخرسِ إن [فهمَها] (٢) كلُّ أحدٍ » انتهىٰ كلامُ « الحاشيةِ » (٣) .

لٰكنَّ الصَّوابَ : القطعُ بعدمِ كفايةِ نطقِ العضوِ معَ صحَّةِ اللِّسانِ في عبادةٍ وغيرِها ، وعدمِ وجوبِ نحوِ « الفاتحةِ » بهِ عندَ فقدِها .

وأشارَ بقولِهِ : « لا يتقاعدُ عنِ الإشارةِ . . . » : إلىٰ [أنَّ] نحوَ العقودِ يصحُّ بها وإن قدَرَ على النُّطقِ بغيرِ اللِّسانِ ، وهوَ الظَّاهرُ .

وأمَّا الثَّوابُ بذكرِ ذٰلكَ . . فهوَ الَّذي يظهرُ إن كانَ باختيارِهِ ولو معَ وجودِ اللِّسانِ .

ثمَّ رأيتُ المُحقِّقَ الشَّنَوانيَّ (٤) قالَ : « قالَ أُستاذُ شيخِنا

---

(١) في « الأصل » : (وفيها) ، والمثبت من « حاشية الشبراملسي » ، و« إعمال الفكر في حد الذكر » ، للسيد العيدروس .

(٢) في الأصل : (فهمهما) ، والمثبت من « حاشية الشبراملسي » ، و« إعمال الفكر في حد الذكر » ، للسيد العيدروس .

(٣) حاشية الشبراملسي (٢/٣٥) .

(٤) هو الإمام المحدث الفقيه شيخ الجامع الأزهر محمد بن علي بن منصور المصري ←

ـ يعني : الصَّفويَّ [1] ـ : وقد أَشْهَرَ الجمهورُ : علىٰ أنَّ الحمدَ لغةً لا بدَّ أن يكونَ بجارحةِ اللِّسانِ .

وأقولُ : لا شبهةَ أنَّ [تقييدَ] الجارحةِ باللِّسانِ للغالبِ [2] ، فلو وُجِدَ التَّكلُّمُ بغيرِها ؛ كأن فقدَ اللِّسانَ ومكَّنَهُ اللهُ مِنَ النُّطقِ بغيرِها ـ وقد ذكرَ لي مَن أثقُ بهِ : أنِّي شاهدتُ ذٰلكَ ـ وتلفَّظَ بالحروفِ الشَّفويَّةِ فأثنىٰ بالجميلِ . . فهوَ ذكرٌ وحمدٌ ») انتهىٰ [3] .

← الشنواني الأزهري الشافعي ، كان مهذب النفس ، كثير التواضع والانكسار ، بشوشاً لكلِّ الناس ، تولَّىٰ مشيخة الجامع الأزهر قهراً عنه بعد وفاة الشيخ عبد الله الشرقاوي سنة (١٢٢٥ هـ) ، وأقبلت الدنيا عليه فلم يلتفت إليها ، له تآليف كثيرة ؛ منها : « حاشية علىٰ مختصر البخاري لابن أبي جمرة » ، و« حاشية علىٰ شرح الشيخ عبد السلام علىٰ جوهرة التوحيد » ، توفي رحمه الله تعالىٰ سنة (١٢٣٣ هـ) . ينظر « حلية البشر » ، للبيطار (٣/١٢٧٠ ـ ١٢٧١) .

(١) هو الإمام الفقيه المؤرخ مصطفى بن محمد بن يوسف بن عبد الرحمٰن الصفوي المصري القلعاوي الشافعي ، كان مسكنه بقلعة الجبل بالقاهرة ونُسِبَ إليها ، وكان يأتي منها كل يوم إلى الأزهر للإقراء والإفادة ، ثمَّ نزل إلىٰ داخل القاهرة واستقرَّ فيها ، تفقَّه علىٰ علماء عصره وأخذ عنهم العلوم والفهوم ، وله تصانيف كثيرة تدل علىٰ غزارة علمه وسعة اطلاعه ؛ منها : « حاشية علىٰ شرح ابن قاسم الغزي علىٰ أبي شجاع » ، و« صفوة الزمان فيمن تولىٰ علىٰ مصر من أمير وسلطان » ، وله ديوان شعرٍ سمَّاه : « إتحاف الناظرين في مدح سيد المرسلين ﷺ » ، توفي رحمه الله تعالىٰ سنة (١٢٣٠ هـ) . ينظر « حلية البشر » ، للبيطار (٣/١٥٥٢ ـ ١٥٥٣) .

(٢) في الأصل : (تقيد) بدل (تقييد) ، والمثبت من « إعمال الفكر في حد الذكر » ، للسيد العيدروس .

(٣) إعمال الفكر في حد الذكر ، للسيد العيدروس (ق/٤٢ ـ ٤٣) مخطوط ، قرة عيون ذوي الأفهام ، للشنواني (ق/٦٠) مخطوط .

[وما][(١)] ذكرَهُ مِن عدمِ كفايةِ النُّطقِ بها معَ وجودِ اللِّسانِ . . ظاهرٌ ، وأمَّا عدمُ وجوبِ « الفاتحةِ » بها عندَ عدمِ اللِّسانِ . . ففيهِ نظرٌ ، بلِ الواجبُ القراءةُ [بها][(٢)] ؛ نظيرَ المُنفتِحِ تحتَ المعدةِ ؛ فإنَّهُم أقاموهُ مُقامَ الأصليِّ علىٰ تفصيلٍ فيهِ[(٣)] .

❋ ❋ ❋

---

(١) في الأصل : (وفيما) .

(٢) في الأصل : (لها) .

(٣) ينظر تفصيل هٰذه المسألة في « المجموع شرح المهذب » ، للنووي (٢/٩ ـ ١٠) ، وصورة المسألة : لو انسدَّ المخرج المعتاد وانفتح دون المعدة مَخرجٌ . . فإنه يُقام مقام المخرج الأصلي في انتقاض الوضوء بالخارج منه .

فصل
في الذّكر العامّ الّذي يُنْدَب بعد الصّلوات ولا يتقيّد بصلاةٍ من الخمس[1]

قالَ في « الإيعابِ » : (فمِن ذٰلكَ : قولُهُ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ : « أَسْتَغْفِرُ ٱللهَ ـ ثلاثاً ـ ٱللَّهُمَّ أَنْتَ ٱلسَّلَامُ وَمِنْكَ ٱلسَّلَامُ ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا ٱلْجَلَالِ وَٱلْإِكْرَامِ »)[2] .

قلتُ : رواهُ مسلمٌ وأبو داوودَ والنَّسائيُّ وابنُ ماجه والطَّبرانيُّ في « الأوسطِ » عن ثوبانَ[3] .

ثمَّ قالَ في « الإيعابِ » : (وقولُهُ : « لَا إِلَـٰهَ إِلَّا ٱللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ ٱلْمُلْكُ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، ٱللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ،

---

(١) قال الإمام الجرهزي رحمه الله تعالىٰ في « حاشيته على المنهج القويم » (ص ٢٨٤) : (لعل الحكمة في طلب الذكر بعدها : إظهار الرغبة فيها ، وجبر ما لعلَّهُ يحصل فيها من نقص ؛ ففي الإتيان بالأذكار بعدها . . إقامةٌ لناموسها ، واستئناسٌ بالعبادة ، وتركٌ للعجلة ، وإظهارٌ للطاعة ، والله أعلم) .

(٢) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق ٢/١٦٥) مخطوط .

(٣) صحيح مسلم (٥٩١) ، سنن أبي داوود (١٥٠٨) ، سنن النسائي (٣/٦٨) ، سنن ابن ماجه (٩٩٧) عن سيدنا ثوبان رضي الله عنه ، المعجم الأوسط (٢١١٥) لكن عن سيدتنا أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

وَلَا يَنْفَعُ ذَا ٱلْجَدِّ مِنْكَ ٱلْجَدُّ »)[1] .

قلتُ : رواهُ البخاريُّ ومسلمٌ ، وفي روايةِ البخاريِّ بالتَّثليثِ[2] .

ثمَّ قالَ في « الإيعابِ » : (وقولُهُ : « لَا إِلَـٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ ٱلْمُلْكُ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ ٱلْعَلِيِّ ٱلْعَظِيمِ ، لَا إِلَـٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ ، لَهُ ٱلنِّعْمَةُ وَلَهُ ٱلْفَضْلُ وَلَهُ ٱلثَّنَاءُ ٱلْحَسَنُ ، لَا إِلَـٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَافِرُونَ »)[3] .

قلتُ : رواهُ مسلمٌ والشَّافعيُّ[4] ، وذكرَهُ الرَّدَّادُ[5] .

---

(١) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق ٢/١٦٥) مخطوط .

(٢) صحيح البخاري (٦٣٣٠) ، صحيح مسلم (٥٩٣) عن سيدنا المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ، ورواية التثليث أخرجها البخاري (٦٤٧٣) عن سيدنا المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أنه قال : إني سمعته ـ أي : النبي صلى الله عليه وسلم ـ يقول عند انصرافه من الصلاة : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو علىٰ كل شيء قدير » ثلاث مرات .

(٣) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق ٢/١٦٥) مخطوط ، ولم يذكر : (العلي العظيم) .

(٤) صحيح مسلم (٥٩٤) ، مسند الشافعي (١٥٢) عن سيدنا عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما .

(٥) موجبات الرحمة (٢/١٠٥ ـ ١٠٦) ، والرداد : هو الإمام الفقيه شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أبي بكر بن محمد الرداد البكري التيمي القرشي الزبيدي الشافعي ، ولد في مكة المكرمة سنة (٧٤٧هـ) ، أخذ العلم عن والده القاضي الفقيه وعن علماء مكة ، حفظ القرآن وهو صغير ، ثم سافر إلى اليمن ونزل بزبيد ، واجتهد في العبادة ، له ←

(وقولُهُ : « مُعَقِّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ ـ أَوْ فَاعِلُهُنَّ ـ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ : ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً ، وَثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً ، وَأَرْبَعاً وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً »)[1] ، رواهُ مسلمٌ والتِّرمذيُّ والنَّسائيُّ[2] .

(وفي روايةٍ : « ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ » في التَّكبيرِ)[3] .

قلتُ : رواهُ النَّسائيُّ أيضاً[4] .

(وتمامُ المئةِ : « لَا إِلَـٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَحْدَهُ . . . » إلىٰ « قَدِيرٌ »)[5] ، رواهُ النَّسائيُّ[6] .

← مؤلفات نفيسة كثيرة ؛ منها : « فضائل السواك ومنافع الاستياك » ، و« بلغة الذاهب إلىٰ أشرف المذاهب » ، و« تلخيص القواعد الوفية في أصل حكم الخرقة الصوفية » ، توفي رحمه الله تعالىٰ في زبيد سنة (٨٢١هـ) . ينظر « إنباء الغمر بأبناء العمر » ، لابن حجر العسقلاني (٣/١٧٧ ـ ١٧٨) .

(١) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق ٢/١٦٥) مخطوط .

(٢) صحيح مسلم (٥٩٦) واللفظ له ، سنن الترمذي (٣٤١٢) ، سنن النسائي (٣/٧٥) عن سيدنا كعب بن عجرة رضي الله عنه ، لكنَّ الحديث قد ورد في مطبوع « صحيح مسلم » (٥٩٦) : « ثلاثٌ وثلاثون تسبيحة ، وثلاثٌ وثلاثون تحميدة ، وأربعٌ وثلاثون تكبيرة » بالرَّفع ، ورواية النصب التي أوردها الإمام الجرهزي نقلاً عن الإمام ابن حجر الهيتمي رحمهما الله تعالىٰ موافقةٌ لنسخة الحافظ الميدومي من « صحيح مسلم » (ق ١/١١١) مخطوط .

(٣) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق ٢/١٦٥) مخطوط .

(٤) السنن الكبير (٩٨٩٥) عن سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه .

(٥) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق ٢/١٦٥) مخطوط .

(٦) السنن الكبير (٩٨٩٥) عن سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه .

ثمَّ قالَ : (قالَ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ في الحديثِ المشهورِ « ذهبَ أهلُ الدُّثورِ بالأُجورِ »[1] : « لَا أَجِدُ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا فِيمَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعَ »)[2] .

قلتُ : رواهُ البخاريُّ ومسلمٌ والنَّسائيُّ عن أبي صالحٍ عن أبي هريرةَ[3] .

(وفي روايةٍ : « غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ ٱلْبَحْرِ »[4] ، وفي أُخرىٰ : « إِحْدَىٰ عَشْرَةَ » مِنْ كُلِّ[5] ، ثمَّ : « لَا إِلَـٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . . . » إلىٰ آخرِهِ)[6] .

قلتُ : رواهُ مسلمٌ[7] .

ثمَّ قالَ : (إحدىٰ عشرةَ أيضاً[8] .

---

(١) الدثور : المال الكثير .

(٢) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق ٢/١٦٥) مخطوط ، واللفظ فيه : (لا أحد أفضل ممن قال ذٰلك إلا من صنع مثل ما صنع) ، وهو الأقرب إلى الروايات .

(٣) صحيح البخاري (٨٤٣) ، صحيح مسلم (٥٩٥) ، السنن الكبير (٩٨٩٨) بنحوه .

(٤) أخرجها مسلم (٥٩٧) عن سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه .

(٥) أخرجها مسلم (٥٩٥/١٤٣) عن سهيل بن أبي صالح رحمه الله تعالىٰ من قوله .

(٦) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق ٢/١٦٥) مخطوط .

(٧) صحيح مسلم (٥٩٧) عن سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه .

(٨) أي : أن يقول : (لا إله إلا الله . . .) إحدىٰ عشرة مرة ، وهٰذه الرواية أخرجها عبد بن حميد في « المنتخب » (٧٩٨) عن سيدنا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما .

وأمرُهُ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ لِعُقْبَةَ أن يقرأَ « المُعوِّذتَينِ » دُبُرَ كلِّ صلاةٍ[1] ، وفي روايةٍ بـ « المُعوِّذاتِ » بانضمامِ : « قُلْ هوَ اللهُ أحدٌ » إليها[2] .

قالَ في « المجموعِ » : « وينبغي ضمُّها [إليهما] »[3] .

وروى الطَّبرانيُّ أحاديثَ في فضلِ آيةِ الكرسيِّ دُبُرَ الصَّلاةِ المكتوبةِ ، لكنَّها ضعيفةٌ[4] .

وروى ابنُ السُّنِّيِّ عن أبي سعيدٍ الخدريِّ : كانَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ ـ لا أدري : قبلَ أن يُسلِّمَ أو بعدَ أن يُسلِّمَ ـ

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٩٠٣) عن سيدنا عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : (أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقرأ بالمعوذتين في دبر كل صلاة) .

(٢) أخرجها أبو داوود (١٥١٨) ، والنسائي في « السنن الكبير » (١٢٦٠) ، وأحمد (١٧٦٨٩) عن سيدنا عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : (أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقرأ بالمعوذات في دبر كل صلاة) .

(٣) المجموع ، للنووي (٣/ ٤٥٠) وفي الأصل : (إليها) ، وعبارة « المجموع » : (فينبغي أن يقرأ : « قل هو الله أحد » مع المعوذتين) .

(٤) المعجم الكبير (٣/ ٨٣ ـ ٨٤) عن سيدنا الحسن بن علي رضي الله عنهما ، و(٨/ ١١٤) عن سيدنا أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه .

يقولُ : ﴿ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ۝ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ۝ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ (١) .

فهل يُسَنُّ في الموضعَينِ احتياطاً ، أو يُسَنُّ بعدَ السَّلامِ فقط ؛ لكراهةِ القراءةِ في غيرِ القيامِ ولم يُتحقَّقِ الصَّارفُ عن ذٰلكَ ؟

للنَّظرِ فيهِ مجالٌ ، والثَّاني أقربُ .

ثمَّ رأيتُ جمعاً روَوا أنَّهُ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ كانَ إذا سلَّمَ مِنَ الصَّلاةِ . . قالَ ذٰلكَ ثلاثاً (٢) .

وروى الطَّبرانيُّ : « مَنْ قَالَ ذَٰلِكَ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ ـ ثَلَاثاً ـ . . . فَقَدِ ٱكْتَالَ بِٱلْمِكْيَالِ ٱلْوَافِي مِنَ ٱلْأَجْرِ » (٣) .

وروىٰ أحمدُ : « [ٱللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ ؛ أَنَا شَهِيدٌ أَنَّكَ أَنْتَ ٱلرَّبُّ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ] ، ٱللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ ؛ أَنَا شَهِيدٌ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ ، ٱللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ ؛ أَنَا شَهِيدٌ أَنَّ ٱلْعِبَادَ كُلَّهُمْ إِخْوَةٌ .

ٱللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ ؛ ٱجْعَلْنِي مُخْلِصاً لَكَ وَأَهْلِي

---

(١) عمل اليوم والليلة (١١٩) ، والآيات من سورة الصافات : (١٨٠ ـ ١٨٢) .

(٢) أخرجها الطيالسي في « المسند » (٢١٩٨) ، وأبو يعلىٰ في « المسند » (١١١٨) عن سيدنا أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، والطبراني في « مسند الشاميين » (٢٦٠٢) عن سيدنا أنس بن مالك رضي الله عنه .

(٣) المعجم الكبير (٢١١/٥) بنحوه عن سيدنا زيد بن أرقم رضي الله عنه .

فِي كُلِّ سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ ، يَا ذَا ٱلْجَلَالِ وَٱلْإِكْرَامِ ؛ ٱسْمَعْ وَٱسْتَجِبْ .

ٱللهُ أَكْبَرُ ٱلْأَكْبَرُ ، نُورُ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضِ ، ٱللهُ أَكْبَرُ ٱلْأَكْبَرُ ، حَسْبِيَ ٱللهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ، ٱللهُ أَكْبَرُ ٱلْأَكْبَرُ » (١) .

والبزَّارُ : « سُبْحَانَ ٱللهِ وَبِحَمْدِهِ ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللهِ » (٢) .

وابنُ السُّنِّيِّ وغيرُهُ حديثاً فيهِ التَّرغيبُ العظيمُ في قراءةِ « الفاتحةِ » وآيةِ الكرسيِّ و﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ . . . ﴾ الآيةَ (٣) ، و﴿ قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ . . . ﴾ إلىٰ ﴿ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ (٤) .

وأبو يعلى التَّرغيبَ في قراءةِ : « قلْ هوَ اللهُ أحدٌ » إحدىٰ [عشرَةَ] (٥) .

---

(١) مسند أحمد (١٩٦٠١) بنحوه عن سيدنا زيد بن أرقم رضي الله عنه .

(٢) مسند البزار (٦٤٦٨) عن سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه .

(٣) سورة آل عمران : (١٨) ، والآية بتمامها : ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ .

(٤) عمل اليوم والليلة (١٢٥) ، وأورده الواحدي في « الوسيط » (١/٤٢٦) ، والقرطبي في « التذكار في أفضل الأذكار » (ص ٢٤٨) ، والرداد في « موجبات الرحمة » (٢/١٥٧ ـ ١٥٨) وعزاه لأبي نعيم عن سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وسيأتي تخريجه (ص ٥٢) .

والآيتان من سورة (آل عمران) : (٢٦ ـ ٢٧) ، وهما بتمامهما : ﴿ قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ ۖ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ۝ تُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ ۖ وَتُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ ۖ وَتَرْزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ .

(٥) مسند أبي يعلىٰ (١٧٩٤) عن سيدنا جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، وفيه : ←

وابنُ السُّنِّيِّ : « ٱللَّهُمَّ أَعْطِ مُحَمَّداً ٱلدَّرَجَةَ ، ٱللَّهُمَّ ٱجْعَلْ فِي ٱلْمُصْطَفَيْنَ مَحَبَّتَهُ ، وَفِي ٱلْعَالَمِينَ دَرَجَتَهُ ، وَفِي ٱلْمُقَرَّبِينَ ذِكْرَهُ »[1] .

والمستغفريُّ : « سُبْحَانَ ٱللهِ وَبِحَمْدِهِ ، سُبْحَانَ ٱللهِ ٱلْعَظِيمِ ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللهِ » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ[2] .

والحكيمُ التِّرمذيُّ : « حَسْبِيَ ٱللهُ لِدِينِي ، حَسْبِيَ ٱللهُ لِمَا أَهَمَّنِي ، حَسْبِيَ ٱللهُ لِمَنْ بَغَىٰ عَلَيَّ ، حَسْبِيَ ٱللهُ لِمَنْ حَسَدَنِي ، حَسْبِيَ ٱللهُ لِمَنْ كَادَنِي بِسُوءٍ ، حَسْبِيَ ٱللهُ عِنْدَ ٱلْمَوْتِ ، حَسْبِيَ ٱللهُ عِنْدَ ٱلْمَسْأَلَةِ فِي ٱلْقَبْرِ ، حَسْبِيَ ٱللهُ عِنْدَ ٱلْمِيزَانِ ، حَسْبِيَ ٱللهُ عِنْدَ ٱلصِّرَاطِ ، حَسْبِيَ ٱللهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ »[3]) انتهىٰ ما في « الإيعابِ »[4] .

وفيهِ أيضاً بعدَ هٰذا بقليلٍ : (وعن معاذٍ : قالَ لهُ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ : « يَا مُعَاذُ ؛ وَٱللهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ ، وَأُوصِيكَ لَا تَدَعَنَّ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ فَتَقُولُ : ٱللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَىٰ ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ »[5] .

← (عشراً) بدل (إحدىٰ عشر) ، وفي الأصل : (عشر) بدل (عشرة) ، وينظر ما سيأتي (ص ٥٠) .

(١) عمل اليوم والليلة (١٣٢) عن سيدنا أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه .

(٢) أخرجه الطبراني في « الدعاء » (٧٣٢) عن سيدنا أنس بن مالك رضي الله عنه .

(٣) نوادر الأصول (٩٣١) عن سيدنا بريدة بن الحصيب الأسلمي رضي الله عنه .

(٤) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق ٢/١٦٥) مخطوط .

(٥) أخرجه أبو داوود (١٥١٧) ، والنسائي (٣/٥٣) ، وقال الإمام الجرهزي ←

وروى ابنُ السُّنِّيِّ عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنهُ قالَ : كانَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ إذا قضىٰ صلاتَهُ . . مسحَ جبهتَهُ بيدِهِ اليمنىٰ ، ثمَّ قالَ : « أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَـٰهَ إِلَّا ٱللهُ ٱلرَّحْمَـٰنُ ٱلرَّحِيمُ ، ٱللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّي ٱلْهَمَّ وَٱلْحَزَنَ »[1] .

وفي روايةٍ للخطيبِ : مسحَ بيدِهِ اليمنىٰ رأسَهُ ويقولُ : « بِٱسْمِ ٱللهِ لَا إِلَـٰهَ غَيْرُهُ ٱلرَّحْمَـٰنُ ٱلرَّحِيمُ ، ٱللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّي ٱلْهَمَّ وَٱلْحَزَنَ »[2] .

وفي أُخرىٰ لابنِ صَصْرىٰ : كانَ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ إذا قضىٰ صلاتَهُ . . مسحَ جبهتَهُ بكفِّهِ اليمنىٰ ، ثمَّ أَمَرَّ بها علىٰ وجهِهِ حتَّىٰ يأتيَ بها علىٰ لحيتِهِ ، ويقولُ : « بِٱسْمِ ٱللهِ لَا إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَادَةِ ٱلرَّحْمَـٰنُ ٱلرَّحِيمُ ، ٱللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّي ٱلْهَمَّ وَٱلْغَمَّ وَٱلْحَزَنَ ، ٱللَّهُمَّ بِحَمْدِكَ ٱنْصَرَفْتُ ، وَبِذَنْبِي ٱعْتَرَفْتُ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا ٱقْتَرَفْتُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهْدِ بَلَاءِ ٱلدُّنْيَا وَعَذَابِ ٱلْآخِرَةِ »[3] .

وروىٰ أيضاً[4] عن أبي أُمامةَ رضيَ اللهُ تعالىٰ عنهُ قالَ :

← رحمه الله تعالىٰ في « حاشيته على المنهج القويم » (ص ٢٨٢) : (قوله : « ومنه : اللهم أعني . . . » إلىٰ آخره ؛ أي : ثلاثاً ، كما ورد .

(١) عمل اليوم والليلة (١١٢) .

(٢) تاريخ بغداد (١٢/ ٤٧٨ ـ ٤٧٩) عن سيدنا أنس بن مالك رضي الله عنه .

(٣) أخرجها أبو نعيم في « تاريخ أصبهان » (٢/ ٦٦) عن سيدنا أنس بن مالك رضي الله عنه .

(٤) أي : الإمام ابن السني رحمه الله تعالىٰ .

ما دنوتُ مِن رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ مكتوبةٍ ولا تطوُّعٍ . . إلَّا سمعتُهُ يقولُ : « ٱللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَخَطَايَايَ كُلَّهَا ، ٱللَّهُمَّ ٱنْعَشْنِي [1] وَٱجْبُرْنِي ، وَٱهْدِنِي لِصَالِحِ ٱلْأَعْمَالِ وَٱلْأَخْلَاقِ ؛ إِنَّهُ لَا يَهْدِي لِصَالِحِهَا وَلَا يَصْرِفُ سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ » [2] .

وعن أنسٍ : « ٱللَّهُمَّ ٱجْعَلْ خَيْرَ عُمُرِي [آخِرَهُ ، وَخَيْرَ عَمَلِي] خَوَاتِمَهُ ، وَٱجْعَلْ خَيْرَ أَيَّامِي يَوْمَ أَلْقَاكَ » [3] .

وعن أبي [بكرةَ] [4] : « ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ ٱلْكُفْرِ وَٱلْفَقْرِ وَعَذَابِ ٱلْقَبْرِ » [5] .

وروى النَّسائيُّ وغيرُهُ : « ٱللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي ٱلَّذِي جَعَلْتَهُ لِي عِصْمَةَ أَمْرِي ، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ ٱلَّتِي جَعَلْتَ فِيهَا مَعَاشِي ، أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ [6] ، وَأَعُوذُ بِعَفْوِكَ مِنْ نِقْمَتِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا ٱلْجَدِّ مِنْكَ ٱلْجَدُّ » [7]) [8] .

---

(١) أي : ارفعني وقوِّ جأشي . انتهىٰ من هامش الأصل .

(٢) عمل اليوم والليلة (١١٦) . (٣) عمل اليوم والليلة (١٢١) .

(٤) في الأصل : (بكر) ، والمثبت من « عمل اليوم والليلة » .

(٥) عمل اليوم والليلة (١١١) .

(٦) أي : بما يرضيك عمَّا يسخطك . انتهىٰ من هامش الأصل .

(٧) سنن النسائي (٣/٧٣) ، وأخرجه ابن خزيمة في « الصحيح » (٧٤٥) عن سيدنا صهيب بن سنان الرومي رضي الله عنه .

(٨) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق ٢/١٦٧ ـ ١٦٨) مخطوط .

قلتُ : رواهُ ابنُ السُّنِّيِّ مُثلَّثاً ، إلَّا قولَهُ : « ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْكَ » فجعلَهُما ثلاثاً[1] ، وإلَّا قولَهُ : « لَا مَانِعَ . . . » إلىٰ آخرِهِ ؛ فمرَّةً ، ذكرَهُ الرَّدَّادُ ، وفيهِ : « وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي ٱلَّتِي جَعَلْتَ إِلَيْهَا مَرْجِعِي » ثلاثَ مرَّاتٍ[2] .

(والحاكمُ وغيرُهُ بسندٍ رجالُهُ ثقاتٌ ، إلَّا واحداً منهُم وثَّقَهُ أحمدُ وضعَّفَهُ غيرُهُ[3] : « ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَمَلٍ يُخْزِينِي ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ صَاحِبٍ يُؤْذِينِي ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ [أَمَلٍ][4] يُلْهِينِي ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ فَقْرٍ [يُنْسِينِي][5] ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ غِنىً يُطْغِينِي »[6] .

---

(١) قوله : (رواه ابن السني مثلَّثاً) أي : أن كل جملة مستقلة يكررها ثلاث مرات ، إلا قوله : « اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك ، اللهم إني أعوذ بك منك » فجعلهما ثلاثاً ؛ أي : يكرِّر الجملتين بمجموعهما ثلاثاً دون أن يثلِّث كل جملة لوحدها .

(٢) عمل اليوم والليلة (١٢٧) ، موجبات الرحمة (١١٨/٢) عن سيدنا أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه .

(٣) قوله : (إلَّا واحداً منهم) هو عقبة بن عبد الله الرفاعي الأصم ، وثَّقه الإمام أحمد رحمه الله تعالىٰ كما نقله عنه ابن أبي حاتم رحمه الله تعالىٰ في « الجرح والتعديل » (٣١٤/٦) ، وضعَّفه كثيرون ؛ منهم : النسائي في « الضعفاء والمتروكين » (ص ١٨٣) .

(٤) في الأصل : (عمل) ، والمثبت من مصادر التخريج ، ومن « الإيعاب في شرح العباب » ، لابن حجر الهيتمي (ق ١٦٨/٢) مخطوط .

(٥) في الأصل : (يسيئني) ، والمثبت من مصادر التخريج .

(٦) أخرجه أبو يعلىٰ في « المسند » (٤٣٥٢) ، والطبراني في « الدعاء » (٦٥٧) عن سيدنا أنس بن مالك رضي الله عنه .

والطَّيالسيُّ : « ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ ٱلْخَيْرَ كُلَّهُ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ »[١] .

وأحمدُ : « ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ ٱلثَّبَاتَ فِي ٱلْأَمْرِ ، وَأَسْأَلُكَ عَزِيمَةَ فِي ٱلرُّشْدِ ، وَأَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ ، وَحُسْنَ عِبَادَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ قَلْباً سَلِيماً ، وَلِسَاناً صَادِقاً ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا تَعْلَمُ ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَعْلَمُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعْلَمُ »[٢] .

والبيهقيُّ : « ٱللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ ؛ أَعِذْنِي مِنَ ٱلنَّارِ وَعَذَابِ ٱلْقَبْرِ »[٣] .

والطَّبرانيُّ : « ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ ٱلْهَمِّ وَٱلْحَزَنِ ، وَٱلْعَجْزِ وَٱلْكَسَلِ ، وَٱلذُّلِّ وَٱلصَّغَارِ ، وَٱلْفَوَاحِشِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ »[٤]) انتهىٰ ما في « الإيعابِ »[٥] .

وفيهِ أيضاً عن بعضِهم : (ويدعو : « ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ ٱلْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَىٰ أَرْذَلِ ٱلْعُمُرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ ٱلدُّنْيَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ ٱلْقَبْرِ ») انتهىٰ[٦] .

---

(١) مسند الطيالسي (٧٨٥) عن سيدنا جابر بن سمرة رضي الله عنهما .

(٢) مسند أحمد (١٧٤٠٧) عن سيدنا شداد بن أوس رضي الله عنهما .

(٣) إثبات عذاب القبر (١٧٧) عن سيدتنا أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

(٤) الدعاء (٦٦٠) عن سيدنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

(٥) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق ١٦٨/٢) مخطوط .

(٦) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق ١٦٦/٢) مخطوط .

وذكرَ هٰذا النَّوويُّ في « الأذكارِ » وعزاهُ إلى البخاريِّ في أوائلِ (كتابِ الجهادِ)[١] .

وفي « الأذكارِ » روايةُ : « أَذْهِبْ عَنِّي ٱلْهَمَّ وَٱلْحَزَنَ » ، لٰكن فيها : « ٱلْحَمْدُ لِلّٰهِ » بدلَ « ٱللَّهُمَّ »[٢] .

وفي « الأذكارِ » أيضاً مَعزُوّاً إلى ابنِ السُّنِّيِّ بإسنادٍ ضعيفٍ عن فَضالةَ بنِ عُبيدٍ : « إِذَا صَلَّىٰ أَحَدُكُمْ . . فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ ٱللّٰهِ وَٱلثَّنَاءِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ يَدْعُو بِمَا شَاءَ »[٣] ، انتهىٰ ما ذكرَهُ في (بابِ الذِّكرِ بعدَ الصَّلاةِ)[٤] .

لٰكن قالَ ابنُ حجرٍ[٥] : (إنَّهُ رواهُ علىٰ شرطِ مسلمٍ[٦] ، وفي بعضِ طُرُقِهِ : « إِذَا صَلَّيْتَ فَقَعَدْتَ . . فَٱحْمَدِ ٱللّٰهَ . . . »[٧] إلىٰ آخرِهِ) ، قالَ : (ومَنْ زعمَ أنَّ « فَقَعَدْتَ » عطفٌ علىٰ [مُقدَّرٍ][٨] ؛

---

(١) الأذكار (ص ١٤٤) ، صحيح البخاري (٢٨٢٢) عن سيدنا سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه .

(٢) الأذكار (ق/٣٦) مخطوط بلفظ : (الحمد لله الذي أذهب عني الهم والحزن) ، والرواية المشهورة التي في أغلب النسخ : (اللهم أذهب عني الهم والحزن) .

(٣) عمل اليوم والليلة (١١٣) .

(٤) الأذكار (ص ١٤٦) .

(٥) أي : الشيخ ابن حجر الهيتمي رحمه الله تعالىٰ .

(٦) أي : روى الحديثَ المذكورَ الحاكمُ ، وقال : (صحيح علىٰ شرط مسلم) . ينظر « المستدرك » ، للحاكم (١/ ٢٣٠) .

(٧) أخرجه الترمذي (٣٤٧٦) .

(٨) في الأصل : (مفيد هو) ، والمثبت من « فتح الإله في شرح المشكاة » .

أي : « إذا صلَّيتَ وفرغتَ فقعدتَ للدُّعاءِ . . فاحمدِ اللهَ » . . لا يُلتفَتُ إليهِ ؛ لأنَّهُ صرفٌ للَّفظِ عن ظاهرِهِ مِن غيرِ دليلٍ) انتهىٰ [١] .

وفي « موجباتِ الرَّحمةِ » للسَّيِّدِ أحمدَ الرَّدَّادِ : [قال] [٢] : (إنَّ الحاكمَ قالَ : علىٰ شرطِ الشَّيخَينِ [٣] ، وإنَّ التِّرمذيَّ أخرجَهُ وقالَ : صحيحٌ [٤]) [٥] .

وفي [« الحصنِ »] [٦] لابنِ الجزريِّ : الحديثُ الَّذي عزاهُ الشَّيخُ لأحمدَ وغيرِهِ [٧] ؛ أوَّلُهُ : « ٱللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ » ، لٰكنَّهُ قالَ فيهِ : « ٱللَّهُ أَكْبَرُ ٱلْأَكْبَرُ » مَرَّتَيْنِ ؛ إحداهُما مُنكَّرَةٌ ، والأُخرىٰ مُعرَّفةٌ ، وليسَ فيهِ « مِنْ لَيْلٍ أو نَهَارٍ » [٨] ، بل « فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ » بدلَ « مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ » ، وعزاها لأبي داوودَ والنَّسائيِّ [٩] .

---

(١) فتح الإله في شرح المشكاة (٤/٨١ ـ ٨٢) .

(٢) في الأصل : (فقال) .

(٣) المستدرك (١/٢٦٨) .

(٤) سنن الترمذي (٣٤٧٧) .

(٥) موجبات الرحمة (٢/٢١ ـ ٢٢) .

(٦) في الأصل : (الخط) .

(٧) مسند أحمد (١٩٦٠١) عن سيدنا زيد بن أرقم رضي الله عنه ، وقد تقدم تخريجه (ص ٣٦) .

(٨) في الأصل : (ليل أو من نهار) ، والمثبت من مصادر التخريج .

(٩) الحصن الحصين (ص ٨٣) ، سنن أبي داوود (١٥٠٣) ، السنن الكبير (٩٨٤٩) عن سيدنا زيد بن أرقم رضي الله عنه .

وفي « العُدَّةِ » و« الحصنِ » لابنِ الجزريِّ أيضاً : زيادةُ : « رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ »[١] ، وعزاها لمسلمٍ[٢] .

[وفيهما][٣] أيضاً : « ٱللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي ، وَوَسِّعْ لِي فِي دَارِي ، وَبَارِكْ لِي فِي رِزْقِي »[٤] ، وعزاها لأحمدَ والطَّبرانيِّ[٥] .

٢٦

وفي « الحصنِ » دونَ « العُدَّةِ » زيادةُ : « ٱللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَسْرَفْتُ ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، أَنْتَ ٱلْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ ٱلْمُؤَخِّرُ ، لَا إِلَـٰهَ إِلَّا أَنْتَ »[٦] .

كذا جعلَهُ مِنَ الأذكارِ بعدَ السَّلامِ ، وكذا جعلَهُ في « الإيعابِ » ، ثمَّ قالَ بعدَهُ : (ولا منافاةَ بينَ سَنِّهِ آخرَ التَّشهُّدِ وبعدَ السَّلامِ ؛ لأنَّهُ كانَ يقولُهُ في الموضعَينِ ، قالَهُ في « المجموعِ »[٧])[٨] .

---

(١) عدة الحصن الحصين (ص٥٦) ، الحصن الحصين (ص ٨٢) .

(٢) صحيح مسلم (٧٠٩) عن سيدنا البراء بن عازب رضي الله عنهما .

(٣) في الأصل : (وفيها) .

(٤) عدة الحصن الحصين (ص٥٧) ، الحصن الحصين (ص ٨٤) .

(٥) مسند أحمد (١٩٨٨٣) ، الدعاء (٦٥٦) عن سيدنا أبي موسى الأشعري رضي الله عنه .

(٦) الحصن الحصين (ص ٨٣) ، والدعاء أخرجه مسلم (٧٧١) عن سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وهـٰذا وارد قبل السلام ، وستأتي رواية بعد السلام قريباً .

(٧) المجموع ، للنووي (٣/٤٥٠) .

(٨) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق ٢/١٦٧) مخطوط .

قلتُ : رواهُ التِّرمذيُّ عن عليٍّ رضيَ اللهُ عنهُ : كانَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ إذا سلَّمَ مِنَ الصَّلاةِ . . قالَ : « ٱللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ . . . »[1] ذكرَهُ الرَّدَّادُ[2] .

[وذكرَ][3] في « الإيعابِ » في (مبحثِ التَّشهُّدِ) روايةَ أحمدَ المارَّةَ الَّتي أوَّلُها : « ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ ٱلثَّبَاتَ فِي ٱلْأَمْرِ » ، لٰكن قالَ بعدَ قولِهِ : (رواهُ أحمدُ) : (لٰكن بلفظِ : « كانَ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ يعلِّمُنا كلماتٍ ندعو بهِنَّ في صلاتِنا » ، أو قالَ : « في دُبُرِ صلاتِنا ») انتهىٰ[4] .

فالظَّاهرُ : أنَّهُ إنَّما نُدِبَ ذٰلكَ احتياطاً .

ولم يَسُقِ الشَّيخُ في « الإيعابِ » رواياتِ التَّسبيحِ والتَّحميدِ والتَّهليلِ والتَّكبيرِ ، لٰكنَّهُ بعدَ ذٰلكَ نقلَ عنِ الزَّينِ العراقيِّ في اختلافِ الرِّواياتِ ؛ فقالَ : (قالَ الحافظُ أبو الفضلِ الزَّينُ العراقيُّ : اختلفَتِ الأحاديثُ الواردةُ في التَّسبيحِ وما بعدَهُ عَقِبَ الصَّلاةِ ؛ ففي حديثٍ : التَّسبيحُ ثلاثةٌ وثلاثونَ ، وفي آخرَ عشرةٌ ، وفي آخرَ

---

(١) سنن الترمذي (٣٤٢٣) بنحوه .

(٢) موجبات الرحمة (٢/١١٥) .

(٣) في الأصل : (وذكره) .

(٤) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق ٢/١٥٧ ـ ١٥٨) مخطوط ، وقد تقدم تخريجه (ص ٤٢) .

ثلاثةٌ ، وفي آخرَ خمسٌ وعشرونَ ، وفي آخرَ إحدىٰ عشرةَ ، وفي آخرَ مرَّةً ، وفي آخرَ سبعونَ ، وفي آخرَ مئةٌ .

ووردَ التَّحميدُ : ثلاثاً وثلاثينَ ، وخمساً وعشرينَ ، وإحدىٰ عشرةَ ، [وعشرةً] ، ومئةً .

ووردَ التَّكبيرُ : ثلاثاً وثلاثينَ ، وأربعاً وثلاثينَ ، وخمساً وعشرينَ ، وإحدىٰ عشرةَ ، وعشرةً ، ومئةً .

ووردَ التَّهليلُ : عشرةً ، وخمساً وعشرينَ ، ومئةً ، وكلُّ ذٰلكَ حسنٌ ، وما زادَ . . فهوَ أحبُّ إلى اللهِ تعالى) انتهىٰ [١] .

قلتُ : مِن ذكرِ بعضِ المُخرِّجينَ : وحديثُ عشرةِ التَّسبيحِ والتَّحميدِ والتَّكبيرِ . . رواهُ البخاريُّ عن أبي هريرةَ [٢] ، وابنُ حبَّانَ وأبو داوودَ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو [٣] ، وجَمَعَ

---

(١) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق ١٦٦/٢) مخطوط ، تكملة شرح الترمذي ، للحافظ العراقي ، المجلد التاسع (ق ٨٨/١١) مخطوط .

(٢) صحيح البخاري (٦٣٢٩) ، والحديث بلفظه عن سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه ، قالوا : يا رسول الله ؛ ذهب أهل الدثور بالدرجات والنعيم والمقيم ، قال : « كيف ذاك » ، قالوا : صلوا كما صلينا ، وجاهدوا كما جاهدنا ، وأنفقوا من فضول أموالهم ، وليست لنا أموال ، قال : « أفلا أخبركم بأمرٍ تدركون من كان قبلكم ، وتسبقون من جاء بعدكم ، ولا يأتي أحد بمثل ما جئتم به إلا من جاء بمثله ؛ تسبِّحون في دبر كل صلاة عشراً ، وتحمدون عشراً ، وتكبِّرون عشراً » .

(٣) صحيح ابن حبان (٤٩٠) ، سنن أبي داوود (٥٠٢٦) ، والحديث بلفظه عند ابن حبان عن سيدنا عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « خصلتان لا يحصيهما عبد إلا دخل الجنة ، وهما يسير ، ومن يعمل بهما ←

[بينَها][1] وبينَ ذكرِ النَّومِ في التَّسبيحِ والتَّحميدِ والتَّكبيرِ الثَّلاثةِ والثَّلاثينَ الواردةِ فيهِ .

وروى الطَّبرانيُّ عن أُمِّ سُلَيمٍ : أتىٰ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ في بيتِها وقالَ : « يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ؛ إِذَا صَلَّيْتِ ٱلْمَكْتُوبَةَ . . فَقُولِي : سُبْحَانَ ٱللهِ عَشْراً ، وَٱلْحَمْدُ لِلهِ عَشْراً ، وَٱللهُ أَكْبَرُ عَشْراً ، ثُمَّ [سَلِي][2] مَا شِئْتِ ؛ فَإِنَّهُ يُقَالُ لَكِ : نَعَمْ ، نَعَمْ »[3] .

وروايةُ : خمسةٌ وعشرونَ في التَّسبيحِ والتَّحميدِ والتَّكبيرِ والتَّهليلِ . . رواهُ الإمامُ أحمدُ والنَّسائيُّ والحاكمُ ، ذكرَها الرَّدَّادُ[4] ،

← قليل ، يسبّح الله أحدكم في دبر كل صلاة عشراً ، ويحمده عشراً ، ويكبّره عشراً ، فتلك خمسون ومئة باللسان ، وألف وخمس مئة في الميزان ، وإذا أوىٰ إلىٰ فراشه . . يسبّح ثلاثاً وثلاثين ، ويحمد ثلاثاً وثلاثين ، ويكبر أربعاً وثلاثين ، فتلك مئة باللسان ، وألف في الميزان » ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « فأيُّكم يعمل في يومٍ وليلة ألفين وخمس مئة سيِّئة ؟! » قال عبد الله بن عمرو : ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقدهنَّ بيده ، قال : فقيل : يا رسول الله ؛ وكيف لا يحصيها ؟ قال : « يأتي أحدكم الشيطان وهو في صلاته ، فيقول : اذكر كذا ، اذكر كذا ، ويأتيه عند منامه فينوِّمُهُ » .

(١) في الأصل : (بينهما) ، ولعل المثبت هو الصواب .

(٢) في الأصل : (صلي) ، والمثبت من « الدعاء » .

(٣) الدعاء (٧٢٥) عن سيدنا أنس بن مالك رضي الله عنه .

(٤) مسند أحمد (٢٢٠٠١) ، سنن النسائي (٣/٧٦) ، المستدرك (١/٢٥٣) ، موجبات الرحمة (٢/١٤٩ ـ ١٥٠) عن سيدنا زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : (أُمِرْنَا أن نُسبِّحَ في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين ، ونحمد ثلاثاً وثلاثين ، ونكبِّر أربعاً وثلاثين ، فأُتِيَ رجلٌ في المنام من الأنصار ، فقيل له : أَمَرَكُم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تسبِّحوا في دبر كل صلاة كذا وكذا ، قال الأنصاري في منامه : نعم ، قال : فاجعلوها خمساً وعشرين خمساً وعشرين ، واجعلوا فيها التهليل ، فلما أصبح . . ←

لٰكنَّها صريحةٌ في غيرِ التَّهليلِ ، وهٰذا أمرٌ محتملٌ أن يكونَ كذٰلكَ أو أقلَّ أو أكثرَ[1] .

وفي روايةٍ : [التَّهليلُ] عشراً[2] ، رواها التِّرمذيُّ والطَّبرانيُّ مِن حديثِ ابنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهُما معَ التَّسبيحِ ثلاثاً وثلاثينَ ، والتَّحميدِ ثلاثاً وثلاثينَ ، والتَّكبيرِ أربعاً وثلاثينَ[3] ، وفي روايةٍ : والتَّكبيرُ ثلاثاً وثلاثينَ ، رواهُ النَّسائيُّ[4] .

ورواهُ الطَّبرانيُّ أيضاً مِن حديثِ أبي الدَّرداءِ ، وفي بعضِ طُرُقِهِ : « وَقُلْ : لَا إِلَـٰهَ إِلَّا ٱللهُ . . . » إلىٰ « قَدِيرٌ »[5] .

وروايةُ مئةٍ في التَّهليلِ والتَّحميدِ والتَّكبيرِ والتَّسبيحِ . . رواها النَّسائيُّ مِن حديثِ أبي هريرةَ مرفوعاً بها[6] .

٢٨

وقولُ ابنِ حجرٍ : (بـ « المُعوِّذتَينِ » أو بـ « المُعوِّذاتِ »

← غدا على النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « فافعلوا ») ، وقوله : (رواه) أي : المذكور من الرواية ، ويقال مثله فيما سيأتي .

(١) أي : هٰذا العدد المذكور وهو خمسٌ وعشرون غير صريحٍ في التهليل وهو محتمل .

(٢) في الأصل : (التكبير) ، والمثبت من « سنن الترمذي » ، و« الدعاء » للطبراني .

(٣) سنن الترمذي (٤١٠) ، الدعاء (٧٢٣) .

(٤) سنن النسائي (٣/٧٨) عن سيدنا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما .

(٥) الدعاء (٧١٢) .

(٦) أوردها المزي في « تهذيب الكمال » (٢٠/٩٩) ، والرداد في « موجبات الرحمة » (٢/١٥٧) ، والقسطلاني في « إرشاد الساري » (٢/١٣٩) وعزوها للنسائي .

بانضمامِ : « قلْ هوَ اللهُ أحدٌ » إليها)[1] . . ظاهرُهُ : أنَّهُ حديثٌ واحدٌ ، والَّذي في « موجباتِ الرَّحمةِ » للرَّدَّادِ : (وقراءةُ : « قلْ هوَ اللهُ أحدٌ » عشرَ مرَّاتٍ في دُبُرِ كُلِّ صلاةٍ مكتوبةٍ ، رواهُ الطَّبرانيُّ وأبو يعلىٰ)[2] ، كما [تقدَّمَ][3] للشَّيخِ[4] .

وقراءةُ (المُعوِّذتَينِ) بالتَّثنيةِ دُبُرَ كلِّ صلاةٍ . . رواهُ التِّرمذيُّ[5] ، و(المُعوِّذاتِ) بالجمعِ في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ . . أخرجَهُ الإمامُ أحمدُ[6] .

قالَ النَّوويُّ في « الأذكارِ » بعدَ روايةِ أبي داوودَ : و(المُعوِّذاتِ) بالجمعِ ما نصُّهُ : (فينبغي أن يقرأَ : « قلْ هوَ اللهُ أحدٌ » و« المُعوِّذتَينِ ») انتهىٰ[7] .

فَأَفْهَمَ أنَّ روايةَ : (قلْ هوَ اللهُ أحدٌ) صريحةً لم تَرِدْ .

---

(١) ينظر ما تقدم (ص ٣٥) .

(٢) موجبات الرحمة (٢/١٨٥ ـ ١٨٦) ، المعجم الأوسط (٣٣٨٥) ، مسند أبي يعلىٰ (١٧٩٤) عن سيدنا جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، وقد تقدم تخريجه (ص ٣٧) .

(٣) في الأصل : (سيأتي) ، ولعل المثبت هو الصواب .

(٤) ينظر ما تقدم (ص ٣٧) .

(٥) سنن الترمذي (٢٩٠٣) عن سيدنا عقبة بن عامر رضي الله عنه ، وقد تقدم تخريجه (ص ٣٥) .

(٦) مسند أحمد (١٧٦٨٩) عن سيدنا عقبة بن عامر رضي الله عنه ، وقد تقدم تخريجه (ص ٣٥) .

(٧) الأذكار (ص ١٤٥) .

نعمْ ؛ ووردَتْ فيما تقدَّمَ[1] ، ووردَتِ الجميعُ[2] في روايةِ التِّرمذيِّ مِن حديثِ عبدِ اللهِ بنِ [خُبيبٍ][3] : « قُلْ حِينَ تُصْبِحُ وَحِينَ تُمْسِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ : (قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ) وَ(ٱلْمُعَوِّذَتَيْنِ) تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَرٍّ »[4] .

٢٩

وقولُ « الإيعابِ » في آيةِ الكرسيِّ : (إنَّهُ حديثٌ ضعيفٌ)[5] ، وقولُهُ بعدَ أن وردَ في (الفاتحةِ) وآيةِ الكرسيِّ [والآيتَينِ][6] مِن (آلِ عمرانَ) : ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾[7] ، و﴿ قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ . . . ﴾ إلىٰ ﴿ حِسَابٍ ﴾[8] : (إنَّ ابنَ السُّنِّيِّ وغيرَهُ

---

(١) ينظر ما تقدم (ص ٣٧) .

(٢) أي : ووردت قراءةُ الجميع .

(٣) في الأصل : (حبيب عن أ) ، والمثبت من « سنن الترمذي » ، ولعله أراد أن يكتب عن أبيه ، ثمَّ رجع عن ذٰلك ، لأنَّ الوارد في « سنن الترمذي » : عن معاذ بن عبد الله بن خُبيب عن أبيه ، إلَّا أنَّ النسخة أتت بذكر اسم الصحابي مباشرةً .

(٤) سنن الترمذي (٣٥٧٥) بنحوه .

(٥) ينظر ما تقدم (ص ٣٥) .

(٦) في الأصل : (والآيتان) .

(٧) سورة آل عمران : (١٨) ، والآية بتمامها : ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ .

(٨) سورة آل عمران : (٢٦ ـ ٢٧) ، والآيتان بتمامهما : ﴿ قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ ۖ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ۝ تُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ ۖ وَتُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ ۖ وَتَرْزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ .

رواهُ) ؛ [أي][1] : كأبي نُعيمٍ[2] والواحديِّ[3] [وأبي][4] عبدِ اللهِ القرطبيِّ[5] عن عليٍّ كرَّمَ اللهُ وجهَهُ ، وفيهِ : « بِي حَلَفْتُ ؛ لَا يَقْرَؤُكُنَّ أَحَدٌ مِنْ عِبَادِي دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ . . إِلَّا جَعَلْتُ ٱلْجَنَّةَ مَأْوَاهُ عَلَىٰ مَا كَانَ مِنْهُ »[6] .

٣٠

وروى الحكيمُ التِّرمذيُّ في آيةِ الكرسيِّ حديثاً مرفوعاً إلى النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ : « أَنَّ مُوسَىٰ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ[7] أَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ لَهُ : مَنْ قَالَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ مَرَّةً وَاحِدَةً : ٱللَّهُمَّ إِنِّي أُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْ كُلِّ نَفَسٍ وَلَمْحَةٍ وَلَحْظَةٍ وَطَرْفَةٍ يَطْرِفُ بِهَا أَهْلُ ٱلسَّمَاوَاتِ وَأَهْلُ ٱلْأَرْضِ ، وَكُلِّ شَيْءٍ فِي عِلْمِكَ كَائِنٍ أَوْ قَدْ كَانَ ؛ أُقَدِّمُ إِلَيْكَ بَيْنَ يَدَيْ ذَٰلِكَ كُلِّهِ : ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ . . . ﴾ إلىٰ ﴿ ٱلْعَظِيمُ ﴾[8] . . فَإِنَّ كُلَّ سَاعَةٍ إِلَّا يَصْعَدُ فِيهَا

---

(١) في الأصل : (أبي) .

(٢) أورده الرداد في « موجبات الرحمة » (٢/١٥٧ ـ ١٥٨) وعزاه لأبي نعيم .

(٣) الوسيط (١/٤٢٦) .

(٤) في الأصل : (وأبو) .

(٥) التذكار في أفضل الأذكار (ص ٢٤٨) .

(٦) عمل اليوم والليلة (١٢٥) ، وقد تقدم تخريجه (ص ٣٧) .

(٧) زاد في الأصل : (أنه) .

(٨) سورة البقرة : (٢٥٥) ، والآية بتمامها : ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ مَن ذَا ٱلَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ ←

إِلَيَّ سَبْعُونَ أَلْفَ أَلْفٍ [حَسَنَةٍ حَتَّىٰ يُنْفَخَ فِي ٱلصُّورِ ، وَتَشْتَغِلُ ٱلْمَلَائِكَةُ »[1] .

قالَ أبو عبدِ اللهِ التِّرمذيُّ رحمَهُ اللهُ : (حصَّلْنا حسابَ ليلةٍ واحدةٍ فبلغَ ثمانَ مئةِ ألفِ ألفٍ وأربعينَ ألفَ ألفٍ ، وبالنَّهارِ مثلَهُ ، فذٰلكَ ألفُ ألفِ ألفٍ وستُّ مئةِ ألفِ ألفٍ][2] وَثَمَانُونَ أَلْفَ أَلْفٍ ، هَـٰذَا [لِيَوْمٍ وَلَيْلَةٍ])[3] .

قالَ الشَّيخُ أحمدُ الرَّدَّادُ : (قلتُ : فينبغي لمَن أرادَ أن يقرأَ آيةَ الكرسيِّ خلفَ صلاةٍ مكتوبةٍ . . أن يأتيَ بهٰذا الذِّكرِ) انتهىٰ[4] ، وكذا ذكرَهُ الشَّيخُ إبراهيمُ الكرديُّ في « إيقاظِ القوابلِ »[5] .

وفي « الدُّرِّ المنثورِ » للسُّيوطيِّ بعدَ قولِهِ تعالىٰ : ﴿ وَٱلشَّفْعِ وَٱلْوَتْرِ ﴾[6] : (أخرجَ ابنُ أبي شيبةَ عنِ ابنِ عمرَ قالَ : « مَنْ قَالَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ وَإِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ : ٱللهُ أَكْبَرُ كَبِيراً ، عَدَدَ

← أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْعَظِيمُ ﴾ .

(١) نوادر الأصول (١٣٦٥) بنحوه عن سيدنا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما .

(٢) ما بين معقوفين غير موجود في الأصل ، والمثبت من « نوادر الأصول » .

(٣) نوادر الأصول (٢٢٦/٤) ، وفي الأصل : (هٰذا اليوم والليلة) ، والمثبت من مصدر التخريج .

(٤) موجبات الرحمة (١٠٤/٢) .

(٥) إيقاظ القوابل للتقرب بالنوافل (ق/٨٤) مخطوط .

(٦) سورة الفجر : (٣) .

ٱلشَّفْعِ وَٱلْوَتْرِ ، وَعَدَدَ كَلِمَاتِ ٱللهِ ٱلتَّامَّاتِ ٱلطَّيِّبَاتِ ٱلْمُبَارَكَاتِ ـ [ثَلَاثاً] [1] ـ وَلَا إِلَـهَ إِلَّا ٱللهُ مِثْلَ ذَٰلِكَ . . كُنَّ لَهُ فِي قَبْرِهِ نُوراً ، وَعَلَى ٱلْجِسْرِ نُوراً ، وَعَلَى ٱلصِّرَاطِ نُوراً ، حَتَّىٰ يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ » [2]) [3] .

وهٰذا تمام الفصل ، وبعده المسائل الخمس

---

(١) في الأصل : (ثلاثة) ، والمثبت من مصادر التخريج .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢٩٨٦٦) .

(٣) الدر المنثور (٥٠٣/٨) .

المسألة الأولى

الذّكر الخاصّ لصلاة الصّبح

٣١

اعلمْ : أنَّ الصُّبحَ : اسمٌ للوقتِ ، ولهُ ذكرٌ عامٌّ وذكرٌ خاصٌّ ؛ فذكرُهُ العامُّ : الَّذي لا يتقيَّدُ ببَعْدِ صلاةٍ ، وذكرُهُ الخاصُّ : ما يتقيَّدُ بها .

ولٰكنَّ مقصودَنا الثَّاني .

أمَّا الأوَّلُ . . فقدِ استوعبَهُ جمعٌ ؛ كالشَّيخِ أحمدَ الرَّدَّادِ في « موجباتِ الرَّحمةِ » لهُ ، والنَّوويِّ [١] ، وغيرِهِما [٢] .

٣٢

وهل يدخلُ ذكرُ الصُّبحِ بنصفِ اللَّيلِ ؛ كالأذانِ لهُ ، أم لا ؟

قالَ الشَّيخُ الجليلُ السَّيِّدُ عبدُ اللهِ الحدَّادُ [٣] بالأوَّلِ ؛ لأنَّ

---

(١) أي : في كتابه « الأذكار » .

(٢) أي : كالنسائي وابن السني في كتابيهما : « عمل اليوم والليلة » .

(٣) هو الإمام الفقيه الزاهد قطب الدعوة والإرشاد عبد الله بن علوي بن محمد الحداد الحسيني اليمني الحضرمي التريمي الشافعي ، ولد سنة (١٠٤٤ هـ) بتريم مسكن السادة الأشراف الحسينيين آل باعلوي ، حفظ القرآن العظيم ، واشتغل بتحصيل العلوم ، ←

ما قاربَ الشَّيءَ أُعطِيَ حكمَهُ [1] .

والقياسُ : عدمُهُ ؛ حملاً للَّفظِ علىٰ حقيقتِهِ ، وهٰذا هوَ الموافقُ للقواعدِ [2] .

٣٣

ووردَ في القَعْدةِ بعدَ الصُّبحِ : « مَنْ صَلَّى ٱلْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ ٱللهَ تَعَالَىٰ حَتَّىٰ تَطْلُعَ ٱلشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ » . . أحاديثُ ؛ منها : « كَانَتْ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ » رواهُ التِّرمذيُّ [3] .

← وصحب أكابر العلماء وأخذ عنهم وتفقه عليهم ، وله مؤلفات عظيمة الفوائد كثيرة العوائد ؛ منها : « رسالة المعاونة والمظاهرة والمؤازرة للراغبين من المؤمنين في سلوك طريق الآخرة » ، و« إتحاف السائل بجواب المسائل » ، والديوان المسمَّى : « الدر المنظوم لذوي العقول والفهوم » ، و« النصائح الدينية والوصايا الإيمانية » ، توفي رحمه الله تعالىٰ سنة (١١٣٢ هـ) . ينظر « سلك الدرر » ، للمرادي (٣/٩٢ ـ ٩٣) .

(١) النفائس العلوية (ص ٤٩ ـ ٥٠) ، وقال بعدها رضي الله عنه : (وأما إقامة الأذكار الواردة في الوقتين : فكلما كان في المساء إلى الليل أقرب ؛ مثل : وقت الاصفرار ، ومن أول الليل . . كان الإتيان فيه بالوارد أحب وأقرب إلىٰ مطابقة الحال ، وكذٰلك الصباح من قبيل الفجر فما بعده إلى الإشراق) .

(٢) أي : موافقٌ للقواعد من أنَّ الأصل في الكلام الحقيقة ، قال الإمام الرداد رحمه الله تعالىٰ في « موجبات الرحمة » (٢/٣١) : (فوقتُ أذكار الصباح : من طلوع الفجر إلى الضحىٰ ، وما بقي وقتها فحكمُ الصباح منسحب عليه ، والمختار منه : من طلوع الفجر إلىٰ أن تكون الشمس من ناحية المشرق كهيئتها من ناحية المغرب عند العصر ، ووقتُ أذكار المساء : من بعد صلاة العصر إلى المغرب وإلى العشاء وإلىٰ أن يمضي ثلث الليل أو نصفه ، والله أعلم) .

(٣) سنن الترمذي (٥٨٦) عن سيدنا أنس بن مالك رضي الله عنه .

قالَ ابنُ حجرٍ في « شرحِ المشكاةِ » : (« ثُمَّ صَلَّىٰ » أي : ثمَّ بعدَ طلوعِها وإن لم ترتفعْ قدرَ رمحٍ صلَّىٰ ركعتَيِ الإشراقِ ، وهيَ غيرُ صلاةِ الضُّحىٰ ، خلافاً لمَن وَهِمَ فيهِ ، أو مِنَ الضُّحىٰ ، بناءً علىٰ دخولِ وقتِها بالطُّلوعِ ، وعليهِ جماعةٌ مِن أئمَّتِنا ، أمَّا على الأصحِّ ؛ أنَّ وقتَ الضُّحىٰ لا يدخلُ إلَّا بالارتفاعِ . . فلا يصلِّيهِما [مِنَ الضُّحىٰ] إلَّا بعدَ [ارتفاعِها] [١] كرمحٍ .

والحديثُ لا يُنافي هٰذا ؛ لأنَّ العطفَ فيهِ بـ « ثمَّ » المُقتضِيةِ لتراخي صلاةِ الرَّكعتَينِ [عنِ] [٢] الطُّلوعِ ؛ فليسَ [فيهِ] تعرُّضٌ لصلاةِ الإشراقِ ، إلَّا لو كانَ العطفُ بالفاءِ وقلْنا : إنَّ وقتَها ـ أي : الضُّحىٰ ـ لا يدخلُ إلَّا بالارتفاعِ .

بل [لو وردَ] [٣] ذٰلكَ . . لم تتَّضحْ دلالتُهُ عليهِما أيضاً ؛ لأنَّ التَّعقيبَ في كلِّ شيءٍ بحسَبِهِ ؛ كـ « تزوَّجَ فوُلِدَ لهُ » ، والارتفاعُ قريبٌ مِنَ الطُّلوعِ ؛ فلا يُؤخَذُ مِن هٰذا الحديثِ ندبُ صلاةِ الإشراقِ أصلاً) انتهىٰ [٤] .

---

(١) في الأصل : (ارتفاعهما) ، والمثبت من « فتح الإله في شرح المشكاة » .

(٢) في الأصل : (عند) ، والمثبت من « فتح الإله في شرح المشكاة » .

(٣) في الأصل : (لورود) ، والمثبت من « فتح الإله في شرح المشكاة » (ق/٤٠٨) مخطوط .

(٤) فتح الإله في شرح المشكاة (٤/١٨٩) .

كذا قالَ ، وأنتَ خبيرٌ بأنَّ معنىٰ قولِهم : (صلاةُ الإشراقِ) : أي : الصَّلاةُ المُقيَّدةُ بالإشراقِ ، وليسَ معناهُ الإضافةَ إلى الإشراقِ حتَّىٰ يَرِدَ ما ذكروهُ ، ومِن ثَمَّ جرىٰ شُرَّاحُ الحديثِ ؛ كالمُلَّا علي قاري علىٰ إدخالِهما في الحديثِ [١] ، وعليهِ عملُ السَّادةِ الصُّوفيَّةِ [٢] ، وجرى الرَّمليُّ علىٰ أنَّها مِنَ الضُّحىٰ [٣] ، وفي « التُّحفةِ » أنَّها غيرُ الضُّحىٰ [٤] ، وفي « العهودِ المحمَّديَّةِ » أنَّها منها [٥] ، قالَ السَّيِّدُ عمرُ البصريُّ [٦] : (والقلبُ إليهِ أَمْيَلُ) [٧] ، وعليهِ الغزاليُّ [٨] .

---

(١) مرقاة المفاتيح (٣/٤٥) ، وسبقه إلىٰ ذٰلك الإمام الطيبي رحمه الله تعالىٰ في « الكاشف عن حقائق السنن » (٢/٤٦٠) .

(٢) ينظر « قوت القلوب » ، لأبي طالب المكي (٢/١٤٦) .

(٣) نهاية المحتاج (٢/١١٦) .

(٤) تحفة المحتاج ، لابن حجر الهيتمي (٢/٢٣٧ ـ ٢٣٨) .

(٥) لواقح الأنوار القدسية في بيان العهود المحمدية ، للشعراني (ص ١٠٣ ـ ١٠٤) .

(٦) هو الإمام الفقيه المحقق الشريف عمر بن عبد الرحيم البصري الحسيني المكي الشافعي ، أخذ العلم عن علماء عصره ؛ كالشيخ ابن حجر الهيتمي ، وتولىٰ منصب الإفتاء والتدريس في الحرم المكي الشريف ، وله مؤلفاتٌ نافعة ؛ منها : « حاشية علىٰ تحفة المحتاج لابن حجر الهيتمي » ، و« الفوائد النحوية في شرح الآجرومية » ، و« حاشية علىٰ شرح ألفية ابن مالك للسيوطي » ، توفي رحمه الله تعالىٰ في مكة المكرمة سنة (١٠٣٧ هـ) . ينظر « خلاصة الأثر » ، للمحبي (٣/٢١٢) .

(٧) حاشية البصري علىٰ تحفة المحتاج (١/٢٠٧) .

(٨) إحياء علوم الدين (٢/٤٨٥ ـ ٤٨٦) .

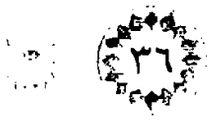

ويشهدُ لهُ أحاديثُ ؛ منها : أحاديثُ أحمدَ وابنِ السُّنِّيِّ وأبي داوودَ : « مَنْ قَعَدَ فِي مُصَلَّاهُ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ ٱلصُّبْحِ حَتَّىٰ يُسَبِّحَ رَكْعَتَيِ ٱلضُّحَىٰ لَا يَقُولُ إِلَّا خَيْراً . . غَفَرَ ٱللهُ لَهُ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ ٱلْبَحْرِ »[١] .

ولابنِ السُّنِّيِّ : « مَنْ صَلَّى ٱلْفَجْرَ ، ثُمَّ قَعَدَ فِي مَقْعَدِهِ فَلَمْ يَلْغُ بِشَيْءٍ مِنْ أَمْرِ ٱلدُّنْيَا إِلَّا بِذِكْرِ ٱللهِ حَتَّىٰ يُصَلِّيَ ٱلضُّحَىٰ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ . . خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ »[٢] .

ولحُميدِ بنِ زنجويهِ : « مَنْ صَلَّى ٱلْفَجْرَ فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةً ، ثُمَّ ثَبَتَ فِيهِ حَتَّىٰ يُسَبِّحَ فِيهِ تَسْبِيحَةَ ٱلضُّحَىٰ ـ يَعْنِي : صَلَاةَ ٱلضُّحَىٰ ـ . . كَانَ لَهُ كَأَجْرِ حَاجٍّ وَمُعْتَمِرٍ ؛ تَامٍّ لَهُ حَجُّهُ وَعُمْرَتُهُ »[٣] .

---

(١) مسند أحمد (١٥٨٦٣) ، سنن أبي داوود (١٢٨١) عن سيدنا معاذ بن أنس الجهني رضي الله عنهما .

(٢) عمل اليوم والليلة (١٤٥) عن سيدتنا أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

(٣) أورده السيوطي في « الحاوي للفتاوي » (١/ ٤٤) وعزاه لابن زنجويه في « فضائل الأعمال » عن سيدنا عتبة بن عبدٍ السلمي وسيدنا أبي أمامة الباهلي رضي الله عنهما .

فوائد ذات صلاتٍ وعوائد

الأولى[1]

في الوقت المشترك بعد صلاة الصّبح

لا شكَّ أنَّ بعدَ صلاةِ الصُّبحِ وقتاً مُشترَكاً يجتمعُ فيهِ الذِّكرُ الواردُ بخصوصِهِ بعدَهُ والذِّكرُ العامُّ للصَّباحِ ، فيتفرَّغُ الإنسانُ وُسعَهُ في ذٰلكَ ولا يُقصِّرُ ؛ فعندَ الصَّباحِ يَحمَدُ القومُ السُّرىٰ ، وعندَ الموتِ يأتي إليهِ الخبرُ اليقينُ .

ولا يتركُ الاهتمامَ ؛ بجمعِ الهمَّةِ للذِّكرِ وعدمِ التَّكلُّمِ بكلامِ الدُّنيا حتَّىٰ تطلُعَ الشَّمسُ ؛ فإنَّ في ذٰلكَ خيراً كثيراً ، وقد كانَ بعضُ الصَّالحينَ لا يردُّ السَّلامَ حينَئذٍ ؛ لاستغراقِهِ في الذِّكرِ .

وقد رُوِيَ عنِ الشَّيخِ الجليلِ أبي محمَّدٍ البغويِّ في « شرحِ

---

(١) هٰكذا في الأصل ، ولا توجد ثانية ، ولعلَّه أراد تعداد الفوائد التي ذكرت ضمن هٰذه المسألة ، أو أن المؤلف رحمه الله تعالىٰ ذكر عدداً ثمَّ أعرض عنه لنسيانٍ أو سهوٍ ، والله أعلم .

السُّنَّةِ » أنَّهُ قالَ : (إنَّ الأرضَ لَتعِجُّ [1] إلى اللهِ مِنْ نَوْمةِ العالِمِ بعدَ صلاةِ الصُّبحِ) [2] .

٣٩

ولذا وظَّفَ السَّاداتُ الأجلَّاءُ والعلماءُ الكملاءُ لذٰلكَ أوراداً ، ورتَّبوا لهُم أحزاباً ، وفنَّنوا ذٰلكَ ونوَّعوهُ ، ووظَّفوا ذٰلكَ علىٰ تلاميذِهِم ؛ ليعملوا بهِ ولا يهملوهُ ، فجزاهُمُ اللهُ أفضلَ الجزاءِ بحقِّ محمَّدٍ وآلِهِ .

٤٠

وقد أجازَنا مشايخُنا بقراءةِ « حزبِ النَّوويِّ » وبعضٍ مِن « دلائلِ الخيراتِ » كالرُّبعِ كلَّ يومٍ بعدَ صلاةِ الصُّبحِ وبعدَ صلاةِ المغربِ ، وفي ذٰلكَ جملةُ خُيُورٍ [3] ؛ منها في « حزبِ النَّوويِّ » : الأمانُ مِنَ السَّلبِ وغيرُ ذٰلكَ [4] .

٤١

ووردَتْ أحاديثُ بطلبِ القعودِ مُجرَّداً عنِ الرَّكعتَينِ وعنِ الجماعةِ ؛ فلابنِ السُّنِّيِّ : « مَنْ صَلَّىٰ صَلَاةَ ٱلْفَجْرِ ، ثُمَّ قَعَدَ

---

(١) العج : رفع الصوت .

(٢) شرح السنة (٢/٣٣١) ، وهو من قول علقمة بن قيس رحمه الله تعالىٰ .

(٣) الخيور : جمع خير .

(٤) ينظر « فتح القوي علىٰ حزب الإمام النووي » ، للجرهزي (ص ٧٠ ـ ٧١) .

يَـذْكُـرُ ٱللهَ عَـزَّ وَجَـلَّ حَتَّىٰ تَـطْلُـعَ [ٱلـشَّـمْـسُ] . . وَجَبَـتْ لَـهُ ٱلْـجَـنَّـةُ »[1] ، وفي روايةٍ عنِ [الحسنِ بنِ] عليٍّ : « إلَّا كَانَ لَهُ حِجَاباً مِنَ ٱلنَّارِ » ، أو « سِتْراً مِنَ ٱلنَّارِ »[2] .

ولحُميدِ بنِ زنجويهِ : « مَنْ تَوَضَّأَ ، ثُمَّ تَوَجَّهَ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ فَصَلَّىٰ فِيهِ ٱلصَّلَاةَ . . كَانَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ حَسَنَةٌ .

وَإِذَا صَلَّىٰ ، ثُمَّ ٱنْصَرَفَ عِنْدَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ . . ٱنْقَلَبَ بِأَجْرِ حَجَّةٍ مَبْرُورَةٍ .

فَإِذَا جَلَسَ حَتَّىٰ يَرْكَعَ . . كَتَبَ ٱللهُ لَهُ بِكُلِّ رَكْعَةٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ .

وَمَنْ صَلَّى ٱلْعَتَمَةَ . . فَلَهُ مِثْلُ ذَٰلِكَ »[3] ، وذكرَهُ في « الإحياءِ » بنحوِ روايةِ حُميدٍ[4] .

ولأبي نُعيمٍ عنِ ابنِ عبَّاسٍ : (كانَ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ إذا صلَّى الغداةَ . . قعدَ في مُصلَّاهُ حتَّىٰ تطلُعَ الشَّمسُ)[5] .

ولمسلمٍ : (كانَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ إذا صلَّى الفجرَ . . جلسَ حتَّىٰ تطلُعَ الشَّمسُ)[6] .

---

(١) عمل اليوم والليلة (١٤٤) عن سيدنا معاذ بن أنس الجهني رضي الله عنهما .

(٢) عمل اليوم والليلة (١٤٦) .

(٣) أورده الرداد في « موجبات الرحمة » (٢/٦٦ ـ ٦٧) وعزاه لابن زنجويه ، والعتمة : صلاة العشاء .

(٤) إحياء علوم الدين (٢/٤٦٧ ـ ٤٦٨) .

(٥) الأربعين علىٰ مذهب المتحققين من الصوفية (١٨) .

(٦) صحيح مسلم بعد الحديث (٦٧٠/٢٨٧) عن سيدنا جابر بن سمرة رضي الله عنه .

ولأبي داوودَ : (كانَ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ إذا صلَّى الفجرَ . . تربَّعَ في مجلسِهِ حتَّىٰ تطلُعَ الشَّمسُ حَسْنَاءَ)[1] .

٤٢

فتحصَّلْنا علىٰ ثلاثِ مراتبَ :

أحدُها : الذِّكرُ بعدَهُ إلىٰ طلوعِ الشَّمسِ مِن غيرِ صلاةِ ركعتَينِ .

وثانيها : الصَّلاةُ فُرادىٰ معَ صلاةِ ركعتَينِ مِنَ الضُّحىٰ ، كما مرَّ في حديثِ أحمدَ[2] .

وثالثُها ـ وهوَ أفضلُها ـ : الصَّلاةُ معَ جماعةٍ ، وصلاةُ الأربعِ مِنَ الضُّحىٰ .

٤٣

فإن قلتَ : فالأفضلُ : الذِّكرُ بعدَ صلاةِ الصُّبحِ إلىٰ طلوعِ الشَّمسِ ، أو بعدَ صلاةِ العصرِ إلىٰ غروبِ الشَّمسِ ؟

قلتُ : قد روَيْنا في « سننِ أبي داوودَ » الحديثَ المشهورَ : « لَأَنْ أَقْعُدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ مِنْ صَلَاةِ ٱلْغَدَاةِ حَتَّىٰ تَطْلُعَ

---

(١) سنن أبي داوود (٤٨٢٣) عن سيدنا جابر بن سمرة رضي الله عنه ، وقوله (حسناء) : وردت بلفظ : (حسناً) ؛ أي : بيّناً ، ووردت بلفظ : (حيناً) ، وينظر تعليق الشيخ العلامة محمد عوامة حفظه الله تعالىٰ علىٰ هٰذا الموضع في « سنن أبي داوود » .

(٢) تقدم تخريجه (ص ٥٩) .

ٱلشَّمْسُ . . أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ ، وَلَأَنْ أَقْعُدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ ٱللهَ مِنْ صَلَاةِ ٱلْعَصْرِ حَتَّىٰ تَغْرُبَ ٱلشَّمْسُ . . أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَةً »[1] ، كذا في « المشكاةِ » و« الحصنِ » و« العُدَّةِ » بهٰذا اللَّفظِ ، وعزاهُ في « العُدَّةِ » و« الحصنِ » لأبي داوودَ[2] .

قالَ الشَّيخُ ابنُ حجرٍ في « شرحِ المشكاةِ » : (حذْفُ هنا[3] : « مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ » ، يحتملُ أنَّهُ مرادٌ ؛ لدلالةِ الأوَّلِ عليهِ ، ويحتملُ الفرقُ ، وأنَّ أوَّلَ النَّهارِ أحقُّ أن يُستغرَقَ بالذِّكرِ[4] ؛ لأنَّ النَّشاطَ فيها[5] أكثرُ ، ويُؤيِّدُهُ أنْ صحَّ في الحديثِ الآتي : أنَّ إحياءَهُ بالذِّكرِ كانَ كأجرِ حجَّةٍ وعمرةٍ[6] ، ولم يَرِدْ نظيرُ ذٰلكَ فيما بعدَ العصرِ) انتهىٰ[7] .

وفي « شرحِ المشكاةِ » أيضاً : (واعلمْ : أنَّ [أشرفَ][8]

---

(١) سنن أبي داوود (٣٦٥٩) عن سيدنا أنس بن مالك رضي الله عنه .

(٢) مشكاة المصابيح ، للخطيب التبريزي (٩٧٠) ، الحصن الحصين (ص ٣٢) ، عدة الحصن الحصين (ص ١٢) كلاهما لابن الجزري .

(٣) أي : في الفقرة الثانية من الحديث .

(٤) في الأصل : (وأن الذكر في أول النهار أحق أن يستغرق بالذكر) ، ولعل المثبت هو الصواب .

(٥) أي : في الغداة .

(٦) تقدم تخريجه (ص ٥٦) .

(٧) فتح الإله في شرح المشكاة (١٨٨/٤) .

(٨) في الأصل : (أشراف) ، والمثبت من « فتح الإله في شرح المشكاة » .

أوقاتِ الذِّكرِ في النَّهارِ . . الذِّكرُ بعدَ صلاةِ الصُّبحِ) انتهىٰ [١] .

نعم ؛ رأيتُ في « الأذكارِ » مَعزُوّاً إلى ابنِ السُّنِّيِّ بإسنادٍ ضعيفٍ عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنهُ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ : « لَأَنْ أَجْلِسَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ ٱللهَ مِنْ صَلَاةِ ٱلْعَصْرِ إِلَىٰ أَنْ تَغْرُبَ ٱلشَّمْسُ . . أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ ثَمَانِيَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ » انتهىٰ [٢] .

وهٰذا يُؤيِّدُ الاحتمالَ [الأوَّلَ] للشَّيخِ [٣] ، لٰكنَّ أفضليَّةَ الذِّكرِ بعدَ صلاةِ الصُّبحِ لها أدلَّةٌ أُخرىٰ .

وفي « الجامعِ الصَّغيرِ » للسُّيوطيِّ : (في الصُّبحِ أربعةٌ ، وفي العصرِ رقبةٌ) [٤] .

وزادَ بعدَهُ الشَّارحُ المُناويُّ : (مِن ولدِ إسماعيلَ) [٥] ، فظاهرُهُ

---

(١) فتح الإله في شرح المشكاة (٤/١٩٨) .

(٢) الأذكار ، للنووي (٢٤٥) ، عمل اليوم والليلة (٦٧٠) .

(٣) وهو أنَّ حذف (من ولد إسماعيل) في الفقرة الثانية من الحديث مراد ؛ لدلالة الأول عليه كما ذكر الشيخ ابن حجر رحمه الله تعالىٰ في الاحتمال الأول .

(٤) الجامع الصغير (ق/٢٤٢) مخطوط ، وفي مطبوع « الجامع الصغير » (٧٢٢٨) : (في العصر أربعة) ، قال مظهر الدين الزيداني رحمه الله تعالىٰ في « المفاتيح في شرح المصابيح » (٢/١٧٩) : (وهٰذا يدل علىٰ أن الذكر من صلاة الصبح إلىٰ طلوع الشمس أفضل من صلاة العصر إلى الغروب ؛ لأنه ذكر في الأول أربعة ، وفي الثاني رقبة واحدة) .

(٥) فيض القدير (٥/٢٥٥) .

أنَّـهُ حديثٌ واحـدٌ ، ويَحتملُ أنَّـهُ تفسيرٌ ، ولعلَّ تخالفَ العددِ باختلافِ أحوالِ [الذَّاكرِ][1] .

وفي « شرحِ الجامعِ » : (أنَّ ظاهرَ قولِهِ : « أَجْلِسَ مَعَ قَوْمٍ » : أي : وإن كنتُ ساكتاً ؛ لأنَّـهُـمُ القومُ لا يشقىٰ بهِم جليسُهُم) انتهىٰ[2] .

٤٤

وفي قولِهِ : « مَنْ صَلَّى ٱلْفَجْرَ . . . » إلىٰ آخرِهِ[3] أُمورٌ لم أرَ مَن ذكرَها :

أحدُها : أنَّهُ يشملُ المُعادةَ فيما يظهرُ .

والثَّاني : قولُهُ : « جماعةٍ » : نكرةٌ في سياقِ الشَّرطِ ، وهوَ للعمومِ ؛ فيشملُ مَن صلَّىٰ ركعةً ودونَها ولوِ الإحرامَ فقط .

٤٥

وقولُهُ : « ثُمَّ قَعَدَ » : هلِ القعودُ شرطٌ أم لا ؟

في « التُّحفةِ » في (بابِ الحجِّ) ما مُلخَّصُهُ : (أفتىٰ بعضُهُم

---

(١) في الأصل : (أحوال الذكر) ، والمثبت من سياق عبارة « المفهم » ، للقرطبي (٢١/٧) .

(٢) فيض القدير ، للمناوي (٢٥٥/٥) .

(٣) تقدم تخريجه (ص ٥٦) .

بأفضليَّةِ الطَّوافِ بعدَ صلاةِ الصُّبحِ مِنَ الجلوسِ ذاكراً إلىٰ طلوعِ الشَّمسِ وصلاةِ ركعتَينِ .

وفيهِ نظرٌ ظاهرٌ ، بلِ الصَّوابُ : أنَّ هٰذا الثَّانيَ أفضلُ ؛ لأنَّهُ صحَّ في الأخبارِ أنَّ لفاعلِهِ ثوابَ حجٍّ وعمرةٍ تامَّتَينِ ، ولم يَرِدْ في الطَّوافِ في الأحاديثِ الصَّحيحةِ ما يقاربُ ذٰلكَ ، ولأنَّ بعضَ الأئمَّةِ كَرَّهَ الطَّوافَ بعدَ صلاةِ الصُّبحِ ، ولم يكرهْ أحدٌ تلكَ الجلسةَ ، بل أجمعوا علىٰ ندبِها وعظيمِ فضلِها) انتهىٰ [1] .

وبذٰلكَ صرَّحَ في « فتاويهِ » فقالَ : (ما نُقِلَ عنِ السُّهْرَوَرْدِيِّ ؛ مِن أَنَّ قيامَ [الذَّاكرِ] [2] بعدَ صلاةِ الصُّبحِ [3] أفضلُ إذا كانَ أجمعَ لهمِّهِ . . اختيارٌ لهُ ، وما نُقِلَ عن « شرحِ المُهذَّبِ » . . لم أرَهُ) انتهىٰ بمعناهُ [4] .

وقالَ السَّيِّدُ عبدُ اللهِ الحدَّادُ : (إذا قامَ إلىٰ بيتِهِ أو نحوِهِ لطاعةٍ . . لا يضرُّ ، أو لمباحٍ ؛ كالقهوةِ . . ضرَّ) [5] .

---

(١) تحفة المحتاج ، لابن حجر الهيتمي (٤/٩٤) .

(٢) في الأصل : (الذكر) ، ولعل المثبت هو الصواب .

(٣) في الأصل : (قيام الذكر) ، والعبارة في « الفتاوى الكبرى الفقهية » ، لابن حجر الهيتمي : (أن الانتقال من موضع الصلاة بعد صلاة الصبح) .

(٤) الفتاوى الكبرى الفقهية ، لابن حجر الهيتمي (٢/١٣٠ ـ ١٣١) ، عوارف المعارف (٢/٦٨٣) ، وقوله : (وما نقل عن « شرح المهذب ») : أي : من أن الاشتغال بالذكر بعد الصبح أفضل من قراءة القرآن .

(٥) النفائس العلوية (ص ٩٤) .

وقالَ مُلَّا علي قاري في « شرحِ الحصنِ » : (أشارَ الحديثُ إلىٰ أنَّ المرادَ بـ « قَعَدَ » : استمرَّ على الذِّكرِ وإن قامَ لمجلسِ علمٍ ونحوِهِ) انتهىٰ [١] .

وهلِ المرادُ بذكرِ اللهِ هنا كلُّ طاعةٍ فيشملَ طلبَ العلمِ ، أم لا ؟

قالَ الفاكهيُّ : (نعمْ ، وهوَ الظَّاهرُ ، وربَّما يدلُّ لهُ بعضُ الأحاديثِ) [٢] .

من الأذكار الخاصّة بعد صلاة الصّبح

واعلمْ : أنَّ الأذكارَ الخاصَّةَ ببعدِ صلاةِ الصُّبحِ كثيرةٌ ؛ فالَّذي بلغَنا مِن ذٰلكَ : هٰذا التَّهليلُ عشرَ مرَّاتٍ ، ويشاركُهُ فيهِ العصرُ والمغربُ [٣] ، رواهُ التِّرمذيُّ والنَّسائيُّ عن أبي ذرٍّ رضيَ اللهُ عنهُ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ : « مَنْ قَالَ فِي دُبُرِ صَلَاةِ ٱلْفَجْرِ وَهُوَ ثَانٍ رِجْلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ : لَا إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ ٱلْمُلْكُ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ ، يُحْيِي وَيُمِيتُ ، وَهُوَ عَلَىٰ

---

(١) الحرز الثمين (١/١٩١) .

(٢) نفحات العناية في شرح البداية (ق/٨٠) مخطوط .

(٣) قال الإمام الجرهزي رحمه الله تعالىٰ في « حاشيته على المنهج القويم » (ص ٢٨٢) : (وتخصيصه الثلاث بالذكر ؛ لكون الحديث الخاص بها حسناً أو صحيحاً ، وفيه التقييد بالثلاثة بكونه قبل أن يثني رجليه ويتكلم ، وإلا . . فقد أخرج الرافعي في « تاريخ قزوين » [٢/١١٨] : أن العشر تقال بعد كل صلاة) .

كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ . . كَتَبَ ٱللهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ ، وَكَانَ يَوْمَهُ ذَٰلِكَ كُلَّهُ فِي حِرْزٍ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ ، وَحُرِسَ مِنَ ٱلشَّيْطَانِ ، وَلَمْ [يَنْبَغِ] (١) لِذَنْبٍ أَنْ يُدْرِكَهُ فِي ذَٰلِكَ ٱلْيَوْمِ إِلَّا ٱلشِّرْكُ بِٱللهِ » ، قالَ التِّرمذيُّ : (حسنٌ صحيحٌ) (٢) .

زادَ النَّسائيُّ فيهِ : « بِيَدِهِ ٱلْخَيْرُ » ، وزادَ فيهِ أيضاً : « وَكَانَ [لَهُ بِكُلِّ] (٣) وَاحِدَةٍ قَالَهَا عِتْقُ رَقَبَةٍ » .

ورواهُ أيضاً مِن حديثِ معاذٍ ، وليسَ فيهِ : « يُحْيِي وَيُمِيتُ » ، وفيهِ : « وَمَنْ قَالَهُنَّ [حِينَ] (٤) يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ ٱلْعَصْرِ . . أُعْطِيَ مِثْلَ ذَٰلِكَ » (٥) .

وروى ابنُ حبَّانَ : « مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ : لَا إِلَـٰهَ إِلَّا ٱللهُ . . . » إلىٰ « قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ . . أَجَارَهُ ٱللهُ مِنَ ٱلشَّيْطَانِ ، وَمَنْ قَالَهُنَّ إِذَا صَلَّى ٱلْمَغْرِبَ دُبُرَ صَلَاتِهِ . . فَمِثْلُ ذَٰلِكَ حَتَّىٰ يُصْبِحَ » (٦) ذكرَهُ الرَّدَّادُ (٧) .

---

(١) في الأصل : (ينبغي) .

(٢) سنن الترمذي (٣٤٧٤) ، السنن الكبير (٩٨٧٨) .

(٣) في الأصل : (كل) ، والمثبت من « السنن الكبير » .

(٤) في الأصل : (حيث) ، والمثبت من « السنن الكبير » .

(٥) السنن الكبير (٩٨٧٧) .

(٦) صحيح ابن حبان (٤٩٥) بنحوه عن سيدنا أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه .

(٧) موجبات الرحمة (١٨٦/٢) .

وزادَ ابنُ الجزريِّ في « العُدَّةِ » ـ [وفي][1] « الحصنِ » بعدَ قولِهِ : « عَشْرَ مَرَّاتٍ » وعزاها إلى التِّرمذيِّ ـ[2] : « فَإِنْ قَالَهَا مِئَةَ مَرَّةٍ . . كَانَ مِنْ أَفْضَلِ أَهْلِ ٱلْأَرْضِ عَمَلاً »[3] ، أخرجَهُ الطَّبرانيُّ في « الأوسطِ »[4] .

٤٦

ثـمَّ [قـالَ] : ودُبُـرَ الصُّبحِ والمغربِ جميعاً أيضاً : « لَا إِلَـٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ . . . » إلىٰ « قَدِيرٌ » ، وليسَ فيهِ « يُحْيِي وَيُمِيتُ »[5] ، بخلافِ الذِّكرِ الخاصِّ بالصُّبحِ ؛ فإنَّهُ قدَّمَ فيهِ ذٰلكَ : « يُحْيِي وَيُمِيتُ »[6] ، لٰكن رأيتُ في هامشِ « الحصنِ » بخطِّ بعضِ العلماءِ مُعلِّقاً عليهِ وذكرَ « يُحْيِي وَيُمِيتُ » وعزاها ، وعليها مكتوبٌ « أ ط »[7] ؛ أي : للإمامِ أحمدَ والطَّبرانيِّ[8] .

---

(١) في الأصل : (في) .

(٢) سنن الترمذي (٣٤٧٤) عن سيدنا أبي ذر الغفاري رضي الله عنه .

(٣) عدة الحصن الحصين (ص ٥٧) ، الحصن الحصين (ص ٨٤) .

(٤) المعجم الأوسط (٧١٩٦) عن سيدنا أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه .

(٥) عدة الحصن الحصين (ص ٥٨) ، الحصن الحصين (ص ٨٤) .

(٦) ينظر ما تقدم (ص ٦٨) .

(٧) قال الإمام ملا علي القاري رحمه الله تعالىٰ في « الحرز الثمين » (٢/٨٢٣) : (زاد الترمذي : « يحيي ويميت » ، وزاد أحمد والطبراني : « بيده الخير ») ، وفي نسخة « الحصن الحصين » (ق/٣٨) مخطوط : ذكر « يحيي ويميت » في الهامش وعزاها للترمذي ، وذكر « بيده الخير » في المتن وعزاها للإمام أحمد والطبراني ، والله أعلم .

(٨) مسند أحمد (١٨٢٧٣) عن سيدنا عبد الرحمٰن بن غنم رضي الله عنه ، المعجم الكبير (٢٣/٣٣٩) عن سيدتنا أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها .

وفي « الإيعابِ » لابنِ حجرٍ ذِكْرُ « يُحْيِي وَيُمِيتُ » في ذكرِ المغربِ والصُّبحِ وكذا العصرُ نقلاً عن بعضِهِم[1] ؛ نقلَ فيهِ « يُحْيِي وَيُمِيتُ » ضمنَ التَّهليلِ عشراً قبلَ أن يَثنيَ رجلَيهِ[2] .

وقولُهُ : (قبلَ أن يَثنيَ رجلَيهِ) أي : مِن لمِّهِما عن جلسةِ التَّشهُّدِ .

٤٧

وقولُهُ : « قبلَ أن ينصرفَ » أي : بالباطنِ والظَّاهرِ[3] ، فمتىٰ تكلَّمَ بأجنبيٍّ مثلاً . . لم يحصلْ لهُ ذٰلكَ الثَّوابُ وإن لم يَثنِ رجلَيهِ .

وفي « موجباتِ » الرَّدَّادِ عن قَبِيصَةَ : « يَا قَبِيصَةُ ؛ إِذَا أَصْبَحْتَ

---

(١) أورده السيوطي بزيادة : « يحيي ويميت » بعد العصر في « الجامع الكبير » (١/٨٠٨) وعزاه لابن صصرىٰ عن سيدنا أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه .

(٢) الإيعاب في شرح العباب (ق ٢/١٦٥ ـ ١٦٦) مخطوط .

(٣) قوله : « قبل أن ينصرف » : لم يذكر المصنف هٰذه الرواية ، وهي من رواية الإمام أحمد (١٨٢٧٣) ، والحديث عنده بتمامه عن سيدنا عبد الرحمٰن بن غنم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من قال قبل أن ينصرف ويثني رجله من صلاة المغرب والصبح : لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، بيده الخير ، يحيي ويميت ، وهو علىٰ كل شيء قدير عشر مرات . . كتب له بكل واحدة عشر حسنات ، ومحيت عنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات ، وكانت حرزاً من كل مكروه ، وحرزاً من الشيطان الرجيم ، ولم يَحِلَّ لذنبٍ يدركه إلا الشرك ، وكان من أفضل الناس عملاً إلا رجلاً يفضلُهُ يقول أفضل مما قال » .

وَصَلَّيْتَ ٱلْفَجْرَ . . فَقُلْ : سُبْحَانَ ٱللهِ ٱلْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللهِ « أَرْبَعاً » ؛ يُعْطِيكَ ٱللهُ أَرْبَعاً لِدُنْيَاكَ : تُعَافَىٰ مِنَ ٱلْجُنُونِ ، وَٱلْجُذَامِ ، وَٱلْبَرَصِ ، وَٱلْفَالِجِ .

وَقُلِ : ٱللَّهُمَّ ٱهْدِنِي مِنْ عِنْدِكَ ، وَأَفِضْ عَلَيَّ مِنْ رِزْقِكَ ، وَٱنْشُرْ عَلَيَّ مِنْ رَحْمَتِكَ ، وَأَنْزِلْ عَلَيَّ مِنْ بَرَكَاتِكَ ؛ أَرْبَعاً لِآخِرَتِكَ » رواهُ ابنُ السُّنِّيِّ وأبو عبدِ الرَّحمٰنِ السُّلميُّ [1] ، لٰكنَّ السُّلميَّ قالَ : لدنياكَ : ثلاثَ مرَّاتٍ ، ولم يقلْ : « أربعاً » [2] .

ورواهُ أبو نُعيمٍ ، وفيهِ : « أَمَّا لِدُنْيَاكَ . . فَتَقُولُ حِينَ تُصَلِّي

---

(١) قال الإمام الرداد رحمه الله تعالىٰ في « موجبات الرحمة » : (ورواه ـ أي : ابن السني ـ من رواية نافع بن عبد الله السلمي ، عن ابن عباس) .

(٢) موجبات الرحمة (١٢١/٢) ، عمل اليوم والليلة (١٣٤) بنحوه عن سيدنا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ، ورواية السلمي أخرجها ابن السني في « عمل اليوم والليلة » (١٣٣) ، وهي بتمامها : عن سيدنا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم . . إذ أقبل شيخ يقال له : قبيصة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما جاء بك وقد كبرت سنك ورقَّ عظمك ؟ » ، فقال يا رسول الله ؛ كبرت سني ، ودق عظمي ، وضعفت قوتي ، واقترب أجلي ، فقال : « أعد عليَّ قولك » ، فأعاد عليه ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه سلم : « ما بقي حولك شجر ولا حجر ولا مدر إلا بكىٰ ؛ رحمةً لقولك ، فهات حاجتك ؛ فقد وجب حقك » ، فقال : يا رسول الله ؛ علمني شيئاً ينفعني الله به في الدنيا والآخرة ، ولا تكثر عليَّ ؛ فإني شيخ نَسِيٌّ ، قال : « أما لدنياك : فإذا صليت الصبح . . فقل بعد صلاة الصبح : (سبحان الله العظيم وبحمده ، ولا حول ولا قوة إلا بالله) ثلاث مرات ؛ يوقيك الله من بلايا أربع : من الجذام ، والجنون ، والعمىٰ ، والفالج ، فأمّا لآخرتك . . فقل : اللهم اهدني من عندك ، وأفض عليَّ من فضلك ، وانشر عليَّ من رحمتك ، وأنزل عليَّ من بركاتك » .

ٱلصُّبْحَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ : سُبْحَانَ ٱللهِ [ٱلْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ] ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللهِ ؛ يَدْفَعُ ٱللهُ بِهَا عَنْكَ أَرْبَعَ بَلَايَا .

وَأَمَّا لِآخِرَتِكَ . . فَقُلِ : ٱللَّهُمَّ ٱهْدِنَا . . . » إلىٰ آخرِهِ ، ذكرَهُ الرَّدَّادُ[1] .

ورواهُ الطَّبرانيُّ مِن حديثِ أنسِ بنِ مالكٍ مرفوعاً بلفظِ : « مَنْ قَالَ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاتِهِ : سُبْحَانَ ٱللهِ ٱلْعَظِيمِ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللهِ » ، زادَ ابنُ السُّنِّيِّ : « ٱلْعَلِيِّ ٱلْعَظِيمِ » ، وقالَ : « ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » ، ولم يقلِ : « ٱلصُّبْحَ »[2] .

وروىٰ أبو نُعيمٍ وابنُ السُّنِّيِّ عن معاذٍ مرفوعاً : سمعتُ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ يقولُ : « مَنْ قَالَ بَعْدَ ٱلْفَجْرِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَبَعْدَ ٱلْعَصْرِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ : أَسْتَغْفِرُ ٱللهَ ٱلْعَظِيمَ ٱلَّذِي لَا إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيَّ ٱلْقَيُّومَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ . . كُفِّرَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ ٱلْبَحْرِ »[3] .

ولهُ[4] في روايةٍ عنِ البراءِ بنِ عازبٍ مرفوعاً : « مَنِ ٱسْتَغْفَرَ ٱللهَ

---

(١) موجبات الرحمة (٢/١٠٦ ـ ١٠٧) وعزاه لأبي نعيم .

(٢) الدعاء (٧٣٢) ، عمل اليوم والليلة (١٢٩) ، وينظر « موجبات الرحمة » ، للرداد (٢/١٠٦) .

(٣) عمل اليوم والليلة (١٢٦) ، وأورده الرداد في « موجبات الرحمة » (٢/٩٨) وعزاه لأبي نعيم في كتابه « عمل يوم وليلة » .

(٤) أي : لابن السني .

دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ ـ فذكرَ الصِّيغةَ ـ ثلاثَ مرَّاتٍ . . غَفَرَ ٱللهُ ذُنُوبَهُ وَإِنْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِنَ ٱلزَّحْفِ »[1] ، ذكرَهُ الرَّدَّادُ[2] .

وفي « شرحِ العبابِ » : (ومنها : كانَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ إذا صلَّى الصُّبحَ . . قالَ وهوَ ثانٍ رجلَيهِ : « سُبْحَانَ ٱللهِ وَبِحَمْدِهِ ، وَأَسْتَغْفِرُ ٱللهَ ؛ إِنَّهُ كَانَ تَوَّاباً » سبعينَ مرَّةً ، ثمَّ يقولُ : « سَبْعُونَ بِسَبْعِ مِئَةٍ ، لَا خَيْرَ فِيمَنْ كَانَتْ ذُنُوبُهُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِ مِئَةٍ » ، ثمَّ يستقبلُ النَّاسَ بوجهِهِ)[3] ، انتهىٰ[4] .

وروَيْنا في « مُسنَدِ الإمامِ أحمدَ ابنِ حنبلٍ » رحمَهُ اللهُ تعالىٰ و« سننِ ابنِ ماجه » وكتابِ [ابنِ السُّنِّيِّ] ، عن أُمِّ سلمةَ رضيَ اللهُ تعالىٰ عنها قالَتْ : كانَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ إذا صلَّى الصُّبحَ . . قالَ : « ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْماً نَافِعاً ، وَعَمَلاً مُتَقَبَّلاً ، وَرِزْقاً طَيِّباً »[5] .

وروَيْنا فيهِ عن صهيبٍ رضيَ اللهُ عنهُ : أنَّ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ كانَ يُحرِّكُ شفتَيهِ بعدَ صلاةِ الفجرِ بشيءٍ ، فقلتُ :

---

(١) عمل اليوم والليلة (١٣٧) .

(٢) موجبات الرحمة (٢/٩٧) .

(٣) أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٨/٣٠٢) ، والبيهقي في « دلائل النبوة » (٧/٣٦ ـ ٣٧) عن ابن زِمْل الجهني رحمه الله تعالىٰ .

(٤) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق ٢/١٦٥) مخطوط .

(٥) مسند أحمد (٢٧١٦٤) ، سنن ابن ماجه (٩٩٤) ، عمل اليوم والليلة (١١٠) .

يا رسولَ اللهِ ؛ ما هٰذا الَّذي تقولُ ؟ قالَ : « ٱللَّهُمَّ بِكَ أُحَاوِلُ ، وَبِكَ أُصَاوِلُ ، وَبِكَ أُقَاتِلُ »[١] ، ذكرَهُ النَّوويُّ في « أذكارِهِ »[٢] ، وابنُ حجرٍ في « شرحِ العبابِ »[٣] .

وفي « شرحِ العبابِ » : (ومنها : قراءةُ : « قلْ هوَ اللهُ أحدٌ » بعدَ صلاةِ الصُّبحِ [اثنتَي عشرةَ] مرَّةً[٤] ؛ مَن قرأَها . . فكأنَّما قرأَ القرآنَ أربعَ مرَّاتٍ ، وكانَ أفضلَ أهلِ الأرضِ يومَئذٍ إذا اتَّقى . انتهىٰ[٥] .

ومنها : « مَنْ قَالَ بَعْدَ صَلَاةِ ٱلصُّبْحِ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَـٰهَ إِلَّا ٱللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ؛ إِلَـٰهاً وَاحِداً أَحَداً ، لَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَلَا وَلَداً ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ . . كَتَبَ ٱللهُ لَهُ أَرْبَعِينَ أَلْفَ [حَسَنَةٍ] »[٦] .

ومنها : كانَ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ إذا صلَّى الصُّبحَ في سفرٍ . . رفعَ صوتَهُ حتَّىٰ يَسمعَ أصحابُهُ : « ٱللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي

---

(١) عمل اليوم والليلة (١١٧) .

(٢) الأذكار (٢٠١) .

(٣) الإيعاب في شرح العباب (ق ٢/١٦٥) مخطوط .

(٤) في الأصل : (اثنا عشر) .

(٥) أخرجه الطبراني في « المعجم الصغير » (١/٦٢) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » (٢٢٩٨) عن سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه .

(٦) أخرجه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » (١٣٦) عن سيدنا تميم الداري رضي الله عنه ، وفي الأصل : (سنة) بدل (حسنة) .

دِينِي ٱلَّذِي جَعَلْتَهُ عِصْمَةَ أَمْرِي ، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ [ٱلَّتِي][1] جَعَلْتَ فِيهَا مَعَاشِي ـ ثلاث مرَّاتٍ ـ ٱللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي آخِرَتِي ٱلَّتِي جَعَلْتَ [إِلَيْهَا][2] مَرْجِعِي ـ ثلاث مرَّاتٍ ـ ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ ـ ثلاث مرَّاتٍ ـ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا ٱلْجَدِّ مِنْكَ ٱلْجَدُّ »[3] انتهىٰ) ، ذكرَهُ في « الإيعابِ »[4] .

وفي « الأذكارِ » للنَّوويِّ بعدَ صلاةِ الصُّبحِ والمغربِ سبعَ مرَّات : « ٱللَّهُمَّ أَجِرْنِي مِنَ ٱلنَّارِ ؛ إِذَا ٱنْصَرَفْتَ مِنْ صَلَاةِ ٱلْمَغْرِبِ ، وَإِذَا صَلَّيْتَ ٱلصُّبْحَ . . فَقُلْ مِثْلَ ذَٰلِكَ » رواهُ أبو داوودَ عن مسلمِ بنِ الحارثِ التَّميميِّ[5] ، وذكرَهُ في « الإيعابِ » نقلاً عن بعضِهِم[6] .

وفي « الدُّرِّ المنثورِ » للسُّيوطيِّ : (وأخرجَ الدَّيلميُّ عنِ ابنِ مسعودٍ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ : « مَنْ صَلَّى ٱلْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ ، وَقَعَدَ فِي مُصَلَّاهُ ، وَقَرَأَ ثَلَاثَ

---

(١) في الأصل : (الذي) ، والمثبت من « عمل اليوم والليلة » .

(٢) في الأصل : (فيها) ، والمثبت من « عمل اليوم والليلة » .

(٣) أخرجه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » (٥١٥) عن سيدنا بريدة رضي الله عنه .

(٤) الإيعاب في شرح العباب (ق ٢/١٦٥ ـ ١٦٦) مخطوط .

(٥) الأذكار (١٩٩) ، سنن أبي داوود (٥٠٣٩) .

(٦) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق ٢/١٦٦) مخطوط .

آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ « ٱلْأَنْعَامِ » . . وَكَّلَ ٱللهُ بِهِ سَبْعِينَ مَلَكاً يُسَبِّحُونَ ٱللهَ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ »[1] .

وأخرجَ السِّلَفِيُّ بسندٍ واهٍ عنِ ابنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهُما مرفوعاً : « مَنْ قَرَأَ إِذَا صَلَّى ٱلْغَدَاةَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ « ٱلْأَنْعَامِ » إِلَىٰ : ﴿ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴾[2] . . نَزَلَ إِلَيْهِ أَرْبَعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ ؛ يُكْتَبُ لَهُ مِثْلُ أَعْمَالِهِمْ »[3] ، وأخرجَهُ أبو الشَّيخِ وابنُ الضُّرَيْسِ[4] بدونِ : « إِذَا صَلَّى ») انتهىٰ مُلخَّصاً[5] .

❋ ❋ ❋

---

(١) مسند الفردوس (ق/١٦٢) مخطوط من مكتبة لاله لي .

(٢) سورة الأنعام : (١ ـ ٣) ، والآيات بتمامها : ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ۖ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ۝ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا ۖ وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ ۖ ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ ۝ وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴾ .

(٣) أخرجه الإمام ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالىٰ في « الأمالي المطلقة » (ص ٢٠٤) من طريق الحافظ السلفي رحمه الله تعالىٰ .

(٤) فضائل القرآن (٢٠٠) عن حبيب بن عيسى الفارسي رحمه الله تعالىٰ .

(٥) الدر المنثور (٣/٢٤٥ ـ ٢٤٦) .

المسألة الثانية
بعد الظهر

٤٨

قالَ النَّوويُّ : (يُستحَبُّ كثرةُ الأذكارِ بعدَ وظيفةِ الظُّهرِ ؛ لعمومِ قولِهِ تعالىٰ : ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ ﴾[١] .

٤٩

قالَ أهلُ اللُّغةِ : العَشِيُّ : مِن زوالِ الشَّمسِ إلىٰ غروبِها[٢] ، وقالَ الأزهريُّ : « العَشِيُّ عندَ [العربِ][٣] : ما بينَ أن تزولَ الشَّمسُ إلىٰ أن تغربَ »[٤]) انتهىٰ[٥] .

٥٠

نعم ؛ بعدَ الجمعةِ وردَ [أنَّهُ][٦] يُقرَأُ بعدَها شيءٌ خاصٌّ ،

---

(١) سورة غافر : (٥٥) .

(٢) ينظر « لسان العرب » ، لابن منظور (١٥/٦٠) .

(٣) في الأصل : (الغروب) .

(٤) الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي (ص ٥٢) .

(٥) الأذكار (ص ١٦٥) .

(٦) في الأصل : (ما) .

قالَ النَّوويُّ في « الأذكارِ » : (روَيْنا في « كتابِ ابنِ السُّنِّيِّ » عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالَتْ : قالَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ : « مَنْ قَرَأَ بَعْدَ صَلَاةِ ٱلْجُمُعَةِ : قُلْ هُوَ ٱللهُ أَحَدٌ وَٱلْمُعَوِّذَتَيْنِ سَبْعَ مَرَّاتٍ . . أَعَاذَهُ ٱللهُ بِهَا مِنَ ٱلسُّوءِ إِلَى ٱلْجُمُعَةِ ٱلْأُخْرَى ») انتهىٰ [1] .

٥١

وفي « التُّحفةِ » لابنِ حجرٍ : (فائدةٌ : وردَ : أنَّ مَن قرأَ عَقِبَ سلامِهِ مِنَ الجمعةِ قبلَ أن يَثنيَ رجلَيهِ « الفاتحةَ » و« الإخلاصَ » و« المُعوِّذتَينِ » سبعاً سبعاً . . غفرَ اللهُ لهُ ما تقدَّمَ مِن ذنبِهِ وما تأخَّرَ ، وأُعطِيَ مِنَ الأجرِ بعددِ مَن آمنَ باللهِ ورسولِهِ [2] .

وفي روايةٍ لابنِ السُّنِّيِّ : أنَّ ذٰلكَ ـ بإسقاطِ « الفاتحةِ » ـ [يُعيذُ] [3] مِنَ السُّوءِ إلى الجمعةِ الأُخرىٰ [4] .

وفي روايةٍ بزيادةِ : « . . . وَقَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ . . حُفِظَ دِينُهُ

---

(١) الأذكار (٥٠٥) ، عمل اليوم والليلة (٣٧٥) .

(٢) أخرجه أبو عبد الرحمٰن السلمي كما في « الخصال المكفرة للذنوب المتقدمة والمتأخرة » ، لابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالىٰ (ص ٥٤) عن سيدنا أنس بن مالك رضي الله عنه .

(٣) في الأصل : (بعد) ، والمثبت من « تحفة المحتاج » .

(٤) عمل اليوم والليلة (٣٧٥) عن سيدتنا أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

وَدُنْيَاهُ ، وَأَهْلَهُ وَوَلَدَهُ »[1]) انتهىٰ[2] .

وعنِ الشَّيخِ ابنِ حجرٍ في مُؤلَّفٍ لهُ : (بـ « الفاتحةِ » فـ « الإخلاصِ » فـ « المُعوِّذتَينِ »)[3] .

[وظاهرُهُ][4] : اشتراطُ [التَّرتيبِ][5] ، لٰكن حَمْلُ ذٰلكَ على الأكملِ هوَ القياسُ ؛ لأنَّ الرِّوايةَ لم يَرِدْ فيها التَّعبيرُ بالفاءِ فيما علمْتُ .

وقولُهُ : (قبلَ أن يتكلَّمَ) يأتي فيهِ ما أتىٰ في المغربِ[6] .

٥٢

وفي [« مفتاحِ الحصنِ الحصينِ »][7] لابنِ الجزريِّ : (روى الحافظُ إسماعيلُ في كتابِ « التَّرغيبِ » لهُ بسندٍ جيِّدٍ صحيحٍ إلىٰ عبدِ اللهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ قالَ : « مَن كانَتْ لهُ حاجةٌ

---

(١) أخرجها ابن وهب كما في « لمحات الأنوار » ، للغافقي (٧١٥) عن سيدتنا أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما .

(٢) تحفة المحتاج (٢/٤٦٤) .

(٣) تنبيه الأخيار (ص ٩٦) .

(٤) في الأصل : (وظاهر) ، ولعل المثبت هو الصواب ؛ أي ظاهر كلام الشيخ ابن حجر الهيتمي رحمه الله تعالىٰ .

(٥) في الأصل : (التركيب) .

(٦) ينظر (ص ٧١) ، وقال في « الإيعاب في شرح العباب » (ق٢/١٦٦) : (والمراد بالتكلم فيما ورد أنه يقوله وهو ثان رجليه قبل التكلم : بأجنبي لا تعلق له بالمشروع) .

(٧) في الأصل : (وفي المفتاح عن الحصن الحصين) .

إلى اللهِ تعالىٰ . . فلْيصُمِ الأربعاءَ والخميسَ والجمعةَ ، ويتطهَّرُ ، ويروحُ إلى الجمعةِ ، فيتصدَّقُ بصدقةٍ قَلَّتْ أو كثُرَتْ ، فإذا صلَّى الجمعةَ . . قالَ : ٱللَّهمَّ إنِّي أسألُكَ باسمِكَ بسمِ اللهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ [1] الَّذي لا إلٰهَ إلَّا هوَ عالمُ الغيبِ والشَّهادةِ الرَّحمٰنُ الرَّحيمُ ، وأسألُكَ باسمِكَ بسمِ اللهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ الَّذي لا إلٰهَ إلَّا هوَ الحيُّ القيُّومُ الَّذي لا تأخذُهُ سِنَةٌ ولا نومٌ ، الَّذي ملأَتْ عظمتُهُ السَّماواتِ والأرضَ ، الَّذي عَنَتْ لهُ الوجوهُ ، وخشعَتْ لهُ الأصواتُ ، ووجِلَتْ لهُ القلوبُ مِن خشيتِهِ ؛ أن تصلِّيَ علىٰ محمَّدٍ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ ، وأن تُعطيَني حاجتي ، وهيَ كذا وكذا . . فإنَّهُ [يُستجَابُ] [2] لهُ إن شاءَ اللهُ تعالىٰ » قال : « وكانَ يُقالُ : لا تُعلِّموا هٰذا الدُّعاءَ لسفهائِكُم . . لا يدعو بهِ علىٰ إثمٍ أو قطيعةِ رحمٍ ») انتهىٰ [3] .

---

(١) زاد في الأصل اسم الجلالة ، والمثبت من « مفتاح الحصن الحصين » ، و« الترغيب والترهيب » .

(٢) في الأصل : (مستجاب) ، والمثبت من « مفتاح الحصن الحصين » .

(٣) مفتاح الحصن الحصين (ص ٢٦٧ ـ ٢٦٨) ، الترغيب والترهيب ، لقِوام السنة إسماعيل التيمي الأصبهاني (١٢٤٠) .

المسألة الثالثة

بعد العصر

٥٣

قد مرَّ أنَّ الذِّكرَ بعدَها أفضلُ ممَّا عدا الصُّبحَ [١] ، ولا نظرَ لكونِها الصَّلاةَ الوسطىٰ ؛ لأنَّهُ لا تلازمَ بينَ كونِ الذِّكرِ مفضولاً بعدَ الصَّلاةِ الفاضلةِ ؛ كصلاةِ عيدِ النَّحرِ وعيدِ الفطرِ وتكبيرِهما ؛ فإنَّ عيدَ النَّحرِ أفضلُ [٢] ، خلافاً لابنِ عبدِ السَّلامِ [٣] .

ومِنَ الذِّكرِ الَّذي اطَّلعْنا عليهِ : ما وردَ في الصُّبحِ : « مَنْ قَالَ : لَا إِلَـٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ . . . » إلىٰ « قَدِيرٌ » عشرَ مرَّاتٍ [٤] ، ومِنَ

---

(١) ينظر (ص ٦٣ ـ ٦٦) .

(٢) أي : لا يلزم من تفضيلهم تكبير عيد الفطر أن تكون صلاته فاضلة علىٰ صلاة عيد النحر ؛ لأن لكلٍّ جهة تفضيلاً .

(٣) ينظر « أسنى المطالب » ، لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري (١/ ٢٠٠) ، وقال الإمام الزركشي رحمه الله تعالىٰ في « خادم الرافعي والروضة » (ق٢/ ٢١٥) مخطوط : (وعن الشيخ عز الدين : أن عيد الفطر أفضل ، وكأنه أخذه من تفضيلهم تكبيره علىٰ تكبير الأضحىٰ ؛ لأنه منصوص عليه ، لكن الأرجح في النظر : ترجيح عيد الأضحىٰ ؛ لأنه في شهر حرام ، وفيه نسكان : الحج والأضحية) .

(٤) أورده السيوطي في « الجامع الكبير » (١/ ٨٠٨) وعزاه لابن صصرىٰ عن سيدنا أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه ، وقد تقدم تخريجه (ص ٦٩) .

الاستغفارِ ثلاثاً بعدَهُ وبعدَ الصُّبحِ ، فارجعْ إليهِ[1] .

ويُستحَبُّ كثرةُ الذِّكرِ بعدَ العصرِ ؛ لأنَّهُ آخرُ النَّهارِ .

(١) أخرجه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » (١٢٦) ، وأورده الرداد في « موجبات الرحمة » (٢/٩٨) وعزاه لأبي نعيم في كتابه « عمل يوم وليلة » عن سيدنا معاذ بن جبل رضي الله عنه ، وقد تقدم تخريجه (ص ٧٣) .

المسألة الرابعة

بعد صلاة المغرب

الَّذي اطَّلعْنا عليهِ : التَّهليلُ إلىٰ « قَدِيرٌ »[١] عشرَ مرَّاتٍ[٢] .

و« ٱللَّهُمَّ أَجِرْنِي مِنَ ٱلنَّارِ » سبعَ مرَّاتٍ[٣] .

ومِنَ الحكمةِ في السَّبعِ ـ كما قالَهُ مُلَّا علي قاري ـ : أنَّ أبوابَ جهنَّمَ سبعةٌ ؛ فكلُّ مرَّةٍ تَسُدُّ باباً منها[٤] .

❋ ❋ ❋

---

(١) والذكر بتمامه : (لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، يحيي ويميت ، وهو علىٰ كل شيء قدير) .

(٢) أخرجه أحمد (٢٧١٩٤) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (٣٣٩/٢٣) عن سيدتنا أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها ، وقد تقدم تخريجه (ص ٦٩) .

(٣) أخرجه أبو داوود (٥٠٣٩) عن سيدنا مسلم بن الحارث التميمي رضي الله عنه ، وقد تقدم تخريجه (ص ٧٦) .

(٤) مرقاة المفاتيح (٣٠٨/٥) .

المسألة الخامسة

بعد العشاء

يأتي فيه الذِّكرُ بعدَ الصَّلواتِ العامُّ ، وأمَّا الخاصُّ . . فلم أرَ فيهِ بخصوصِهِ .

ذكر الخاتمة

مشتملة على عشر فوائد

الأولى

في حكم الزّيادة على الوارد في التسبيح وغيره

كثرَ الخلافُ فيمَن زادَ على الوارِدِ في العددِ مِنَ التَّسبيحِ والتَّحميدِ والتَّهليلِ ؛ قالَ القَرافيُّ : (لا يحصلُ الثَّوابُ لِمَن زادَ)[1] .

وردَّهُ ابنُ العمادِ : بأنَّهُ لا يحِلُّ اعتقادُهُ ، وأنَّهُ قولٌ بلا دليلٍ[2] ، وقولُ [العراقيِّ][3] بعدَ سوقِهِ الرِّواياتِ : (وكلُّ ذٰلكَ حسنٌ ، وما كانَ أكثرَ . . فهوَ أحبُّ إلى اللهِ تعالىٰ)[4] . . قالَ في « التُّحفةِ » :

---

(١) الفروق (٤/١٣٣٤) .

(٢) تسهيل المقاصد (ص ٥٣٠) .

(٣) في الأصل : (القرافي) .

(٤) تكملة شرح الترمذي ، المجلد التاسع (ق ٨٨/١١) مخطوط ، قال ابن الجزري رحمه الله تعالىٰ في « مفتاح الحصن الحصين » (ص ٦٤) : (لو زاد فيه على العدد . . حصل له الثواب المترتب عليه ، والأجر بما زاد ، وليس هٰذا من الحدود التي نهى الله تعالىٰ عن اعتدائها ومجاوزة أعدادها ، وأن زيادتها لا فضل فيها أو تبطلها ؛ كالزيادة في عدد الطهارة وعدد ركعات الصلاة ، وبالغ بعض الناس فقال : إنما الثواب الموعود به على العدد المعين ، فلو زاد . . لم يحصل له ما وعد عليه ؛ لأن هٰذا العدد المعين له ←

(ظاهرٌ : ترجيحُ الحصولِ [1] ، ورجَّحَ بعضُهُم : أنَّهُ إذا نوىٰ عندَ انتهاءِ العددِ الواردِ امتثالَ الأمرِ ثمَّ زادَ . . أُثِيبَ عليهِما ، وإلَّا . . فلا [2] .

وأوجهُ منهُ : تفصيلٌ [آخرُ] [3] ؛ وهوَ : أنَّهُ إذا زادَ لنحوِ شكٍّ . . عُذِرَ ، أو لتعبُّدٍ . . فلا ؛ لأنَّهُ حينَئذٍ مُستدرِكٌ على الشَّارعِ ، وهوَ مُمتنِعٌ) انتهىٰ [4] ، وظاهرُهُ : أنَّهُ خلافُ قولِ القَرافيِّ .

قولُهُ : (بعضُهُم) : هوَ الحافظُ ابنُ حجرٍ في « فتحِ الباري » [5] .

وفي « الإيعابِ » بعدَ سوقِ كلامِ الحافظِ ابنِ حجرٍ وكلامِ ابنِ العمادِ ، ثمَّ قالَ بعدَهُ : (وهوَ الأوجهُ [6] ، لكن مُقيَّدٌ بما

← سر وخاصية رُتِّبَ عليه ما ذكر ، فلو زاد . . تبطل الخاصية ، وهٰذا غلط ظاهر ، وقول لا يلتفت إليه . . .) .

(١) أي ظاهر كلام العراقي رحمه الله تعالىٰ ترجيح الحصول .

(٢) أي : وإن كانت الزيادة بغير نية ؛ كأن يكون الثواب علىٰ عشرة فيرتِّبه هو مئة . . فيتَّجه عدم الثواب . ينظر « فتح الإلٰه في شرح المشكاة » ، لابن حجر الهيتمي (١٨٣/٤) .

(٣) في الأصل : (الآخر) ، والمثبت من « تحفة المحتاج » .

(٤) تحفة المحتاج ، لابن حجر الهيتمي (١٠٦/٢) ، قال الإمام الجرهزي رحمه الله تعالىٰ في « حاشيته على المنهج القويم » (ص ٢٨١) : (ومعنىٰ كونه مستدركاً : أن خصوصية العدد التي ذكرها ترتفع بالزيادة عمداً ، لٰكن قد يقال : لا استدراك ؛ لحصول مقصود الشارع من الإتيان بذٰلك ، والزيادة كالعدم ؛ فلها ثواب مطلق الذكر ، فتأمَّله) .

(٥) فتح الباري (٣٣٠/٢) .

(٦) أي : اعتبار الثواب عند الزيادة أو النقص ، وفي « الإيعاب » : (وهو حسن) بدل ←

مرَّ عنِ الحافظِ ابنِ حجرٍ) انتهىٰ [1] .

وفي « شرحِ المشكاةِ » بعدَ سوقِ كلامِ القَرافيِّ والحافظِ ابنِ حجرٍ : (ولكَ أن تقولَ : مَن نفى الثَّوابَ . . أرادَ : الثَّوابَ مِن حيثُ كونُهُ عقبَ الصَّلاةِ لا مُطلَقَ الذِّكرِ ، ومَن أثبتَهُ . . أرادَ : مِن حيثُ كونُهُ مُطلَقَ ذكرٍ ، لا مِن حيثُ كونُهُ عقبَ الصَّلاةِ ، [فآلَ] [2] الخلافُ إلىٰ ذٰلكَ الخاصِّ ، فحينَئذٍ : فلا اعتراضَ على القَرافيِّ) انتهىٰ [3] .

وهٰذا كلامٌ منظورٌ فيهِ لا يصحُّ بهِ الجمعُ ، ويُؤيِّدُهُ : كلامُ « التُّحفةِ » : أنَّ اختلافَ الرِّواياتِ في الزِّيادةِ والنَّقصِ . . يُؤيِّدُ عدمَ التَّعبُّدِ [4] ، إلَّا أن يُقالَ : التَّعبُّدُ حاصلٌ بالإتيانِ ببعضِ الرِّواياتِ [5] ، لٰكنَّهُ عقَّبَ ذٰلكَ بقولِهِ الماضي : (وأوجهُ منهُ . . .) إلىٰ آخرِهِ [6] .

← (وهو الأوجه) ، والذي قال فيه في « الإيعاب » : (إنه الأوجه) . . هو كلام الحافظ ابن حجر العسقلاني .

(١) الإيعاب في شرح العباب (ق ١٦٦/٢) مخطوط .

(٢) في الأصل : (فما) .

(٣) فتح الإلٰه في شرح المشكاة ، لابن حجر الهيتمي (١٨٣/٤) .

(٤) أي : عدم التعبد بالثلاث والثلاثين . ينظر « حاشية الشرواني علىٰ تحفة المحتاج » (١٠٦/٢) .

(٥) قال الشيخ ابن حجر الهيتمي رحمه الله تعالىٰ في « تحفة المحتاج » (١٠٦/٢) بعد ذكر اختلاف الروايات في عدد التسبيح والتحميد والتكبير والتهليل : (وذٰلك يستلزم عدم التعبد به إلا أن يقال : التعبد به واقع مع ذٰلك ؛ بأن يأتي بإحدى الروايات الواردة ، والكلام إنما هو فيما إذا أتىٰ بغير الوارد) .

(٦) تحفة المحتاج ، لابن حجر الهيتمي (١٠٦/٢) ، وينظر ما تقدم (ص ٨٧) .

وبهِ نظرٌ أيضاً ؛ لأنَّ [تعليلَهُ][1] يُشعِرُ بأنَّ كلامَهُم في [المُتعمِّدِ][2] .

٥٧

والأوجهُ أن يُقالَ : إنَّ الأفضلَ[3] : الاقتصارُ على الواردِ فيما لم يَرِدْ فيهِ : « إلَّا مَنْ زَادَ »[4] ، أمَّا هوَ . . فالزِّيادةُ فيهِ مُستحبَّةٌ .

وإنَّ مَن أتىٰ بالزَّائدِ فيما لم يَرِدْ فيهِ . . يحصلُ لهُ الفضلُ المُرتَّبُ على الواردِ ، لٰكنَّهُ فاتَهُ الأفضلُ ؛ مِنَ الموالاةِ المطلوبةِ بينَ الثَّلاثِ الخصالِ والرَّابعةِ ، كما يُؤذِنُ بذٰلكَ قولُهُ : « وَقَالَ تَمَامَ . . . » المُشعِرُ بأنَّ ذٰلكَ كالشَّيءِ الواحدِ[5] .

---

(١) في الأصل : (تعليلهم) ، والمقصود بـ (تعليله) أي : تعليل قول الشيخ ابن حجر في « تحفة المحتاج » : (وأوجه منه) ، والتعليل هو : (لأنه مستدرك على الشارع) أي : حيث أتىٰ بالزيادة عمداً .

(٢) في الأصل : (المعتمد) ، ولعل المثبت هو الصواب .

(٣) زاد في الأصل : (أنَّ) .

(٤) وذٰلك كالحديث الذي أخرجه مسلم (٢٦٩٢) عن سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من قال حين يصبح وحين يمسي : سبحان الله وبحمده مئة مرة . . لم يأت أحد يوم القيامة بأفضل مما جاء به ، إلا أحد قال مثل ما قال ، أو زاد عليه » .

(٥) هٰذا الكلام إشارة إلى الحديث الذي أخرجه مسلم (٥٩٧) عن سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلَّم قال : « من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين ، وحمد الله ثلاثاً وثلاثين ، وكبَّر الله ثلاثاً وثلاثين فتلك تسعة وتسعون ، وقال تمام المئة : لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو علىٰ كل شيء قدير . . غفرت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر » .

وفي الزِّيادةِ بعدَ الرَّابعةِ : الَّذي يظهرُ أنَّهُ يُثابُ عليها ، ولا يأتي فيها الخلافُ المذكورُ ؛ إذِ الذِّكرُ مطلوبٌ كلَّ وقتٍ .

ولو حُمِلَ كلامُ « شرحِ المشكاةِ » على الزَّائدِ على العددِ المشروعِ . . لكانَ أوجهَ ؛ فمَن أثبتَ الثَّوابَ فيهِ . . أرادَ : مِن حيثُ كونُهُ ذِكْراً مطلقاً ، ومَن نفى الثَّوابَ عنهُ . . أرادَ : مِن حيثُ كونُهُ بعدَ الصَّلاةِ .

وإنَّما قلتُ ذٰلكَ ؛ لأنَّ الأصلَ : عدمُ التَّعبُّدِ ، ولا أمارةَ تدُلُّ على الموالاةِ صريحةً إلَّا لو عبَّرَ بالفاءِ .

❋ ❋ ❋

الفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ

في أنّ الشّروع في الذّكر يكون عقب السّلام

قولُهُ في الحديثِ الشَّريفِ : « إِثْرَ ٱلْمَغْرِبِ » و« دُبُرَ » و« إِذَا صَلَّيْتُمْ . . فَقُولُوا » : قالَ [العراقيُّ][1] : (فيهِ ما يدُلُّ على الشُّروعِ عَقِبَ السَّلامِ ، فإن فَصَلَ يسيراً بحيثُ لا يُعَدُّ مُعرِضاً [عنِ][2] الإتيانِ ، أو كثيراً ناسياً . . **فالظَّاهرُ** : أنَّهُ لا يضرُّ ، بخلافِ ما لو تعمَّدَ ذٰلكَ ؛ فإنَّهُ لا تحصلُ لهُ السُّنَّةُ المشروعةُ وإن أُثِيبَ عليهِ مِن حيثُ الذِّكرُ) .

٥٨

ثمَّ قالَ : (ولا يضرُّ [طولُ] الفصلِ كذا بينَ التَّسبيحاتِ بغيرِهِ مِنَ الواردات) انتهىٰ[3] ، نقلَهُ في « الإيعابِ »[4] .

وقالَ بعضُهُم : (لا يضرُّ الفصلُ بالرَّاتبةِ ؛ لأنَّ التَّعقيبَ في كلِّ شيءٍ بحسَبِهِ)[5] .

---

(١) في الأصل : (القرافي) .

(٢) في الأصل : (علىٰ) ، والمثبت من « تكملة شرح الترمذي » .

(٣) تكملة شرح الترمذي ، المجلد الحادي عشر (ق٨٩/٩) مخطوط .

(٤) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق١٦٦/٢) مخطوط .

(٥) قال الشيخ ابن حجر الهيتمي رحمه الله تعالىٰ في « تحفة المحتاج » (١٠٥/٢ ـ ←

. . . . . .

← ١٠٦) : (يؤخذ من قوله : « بعدها » أنه لا يفوت بفعل الراتبة ، وإنما الفائت بها كماله لا غير) ، قال العلامة الشرواني رحمه الله تعالىٰ في « حاشيته علىٰ تحفة المحتاج » (٢/١٠٥) : (قوله : « علىٰ أنه يؤخذ من قوله بعدها أنه . . . » قال ع ش [أي : علي الشبراملسي في « حاشيته علىٰ نهاية المحتاج » : ١/٥٥١] : ظاهره أنه لا فرق بين الإتيان بها ـ أي التسبيحات ـ على الفور والتراخي » ، والأقرب : أنها تفوت بفعل الراتبة قبلها ؛ لطول الفصل ، لكن قال حج [أي : الشيخ ابن حجر الهيتمي] : « إنه لا يضر الفصل اليسير ؛ كالاشتغال بالراتبة » ، وظاهره : ولو أكثر من ركعتين ، وقال سم [أي : ابن قاسم العبادي في « حاشيته علىٰ تحفة المحتاج » ٢/١٠٥] عليه ما حاصله : أنه ينبغي في اغتفار الراتبة أن لا يفحش الطول بحيث لا يعد التسبيح من توابع الصلاة عرفاً . انتهىٰ) .

الفائدة الثالثة
في ترتيب الأذكار والدعوات التي تقال بعد الصلاة

قالَ النَّوويُّ في « شرحِ المُهذَّبِ » عنِ القاضي أبي الطَّيِّبِ [١] : (يُسَنُّ أن يُقدِّمَ مِن ذٰلكَ الاستغفارَ ثلاثاً) انتهىٰ [٢] .

٥٩

وأقولُ : ينبغي أن يُقدِّمَ بعدَهُ مِنَ الأذكارِ والدَّعواتِ ما كانَ معناهُ أجلَّ ، ثمَّ ما كانَ معناهُ أصحَّ ، ثمَّ ما كانَ معناهُ أكثرَ رُواةً ، ذكرَهُ في « الإيعابِ » [٣] .

٦٠

ثمَّ قالَ : (رأيتُ بعضَهُم رتَّبَ شيئاً مِن ذٰلكَ [٤] ؛ فقالَ : يستغفرُ اللهَ ثلاثاً ، ثمَّ : « ٱللَّهُمَّ أَنْتَ ٱلسَّلَامُ . . . » إلى

---

(١) التعليقة (ق١/٢٢٣) مخطوط .

(٢) المجموع (٣/٤٥١) .

(٣) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق٢/١٦٦) مخطوط .

(٤) قال العلامة الكردي رحمه الله تعالىٰ في « الفتاوىٰ » (ص ٢٣٠) : (ورأيته كذٰلك [أي : مرتَّباً] في « مختصر الروضة » للسيوطي بخطه ، ولعله المراد بقول ابن حجر : « رتبه بعضهم ») ، وذكر في « فتاواه » عن « إيقاظ القوابل » (ق/٨٤) ترتيباً آخر لما يقرأ بعد كل فريضة .

« ٱلْإِكْرَامِ »[١] ، ثمَّ قالَ : « لَا إِلَـٰهَ إِلَّا ٱللهُ . . . » إلىٰ « قَدِيرٌ »[٢] .

« ٱللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ . . . » إلى « ٱلْجَدُّ »[٣] .

« لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللهِ ، لَا إِلَـٰهَ إِلَّا ٱللهُ ، [وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ] ، لَهُ ٱلنِّعْمَةُ وَلَهُ ٱلْفَضْلُ وَلَهُ ٱلثَّنَاءُ ٱلْحَسَنُ . . . » إلى « ٱلْكَافِرُونَ »[٤] .

ثمَّ آيةَ الكرسيِّ و« الإخلاصَ » و« المُعوِّذتَينِ » ، ويُسبِّحُ ويَحمَدُ ويُكبِّرُ ويُهلِّلُ العددَ .

ثمَّ يدعو : « ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ ٱلْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَىٰ أَرْذَلِ ٱلْعُمُرِ ، [وَأَعُوذُ بِكَ][٥] مِنْ فِتْنَةِ ٱلدُّنْيَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ ٱلْقَبْرِ .

ٱللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَىٰ ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ .

---

(١) والذكر بتمامه : (اللهم أنت السلام ، ومنك السلام ، تباركت يا ذا الجلال والإكرام) .

(٢) والذكر بتمامه : (لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو علىٰ كل شيء قدير) .

(٣) والذكر بتمامه : (اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطي لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد) .

(٤) والذكر بتمامه : (لا حول ولا قوة إلا بالله ، لا إله إلا الله ، ولا نعبد إلا إياه ، له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن ، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون) .

(٥) ما بين معقوفين زيادة من « الإيعاب في شرح العباب » ، لابن حجر الهيتمي .

ٱللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّي ٱلْهَمَّ وَٱلْحَزَنَ ، ٱللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَخَطَايَايَ كُلَّهَا .

ٱللَّهُمَّ ٱنْعَشْنِي وَٱجْبُرْنِي ، وَٱهْدِنِي لِصَالِحِ ٱلْأَعْمَالِ وَٱلْأَخْلَاقِ ؛ إِنَّهُ لَا يَهْدِي لِصَالِحِهَا وَلَا يَصْرِفُ سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ .

ٱللَّهُمَّ ٱجْعَلْ خَيْرَ عُمُرِي آخِرَهُ ، وَخَيْرَ عَمَلِي خَوَاتِمَهُ ، وَخَيْرَ أَيَّامِي يَوْمَ لِقَائِكَ .

ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ ٱلْكُفْرِ وَٱلْفَقْرِ ، سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ، وَسَلَامٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ، وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَالَمِينَ » .

ويزيدُ بعدَ الصُّبحِ : « ٱللَّهُمَّ بِكَ أُحَاوِلُ ، وَبِكَ أُصَاوِلُ ، وَبِكَ أُقَاتِلُ ، ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْماً نَافِعاً ، وَعَمَلاً مُتَقَبَّلاً ، وَرِزْقاً طَيِّباً » .

وبعدَهُ وبعدَ المغربِ : « ٱللَّهُمَّ أَجِرْنِي مِنَ ٱلنَّارِ » سبعاً .

وبعدَهُما وبعدَ العصرِ قبلَ ثَنْيِ الرِّجْلِ : « لَا إِلَهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ ٱلْمُلْكُ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » عشراً . انتهىٰ .

والظَّاهرُ : أَنَّهُ لم يذكرْ ذٰلكَ مُرتَّباً كذٰلكَ إِلَّا بتوقيفٍ) انتهىٰ [1] .

---

(١) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق٢/١٦٦) مخطوط .

وفيهِ نظرٌ ظاهرٌ ؛ إذ مِنَ المعلومِ : أنَّ سندَ التَّسبيحِ والتَّحميدِ أقوىٰ مِن سندِ آيةِ الكرسيِّ [١] ، إلَّا أن يُقالَ : فيها فضيلتانِ ؛ فضيلةُ كونِها قرآناً ، وفضيلةُ كونِها بعدَ الصَّلاةِ ، فساوَتْ ما وردَ مِنَ التَّسبيحِ والتَّحميدِ .

ونظيرُ ذٰلكَ : ما ذكرَهُ في « التُّحفةِ » في (الجمعةِ) بعدَ قولِ المتنِ : (ويُكثرُ الدُّعاءَ ، والصَّلاةَ على النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ) [٢] ما نصُّهُ : (ويُؤخَذُ منها ـ أي : الأحاديثِ ـ : أنَّ الإكثارَ منها أفضلُ منهُ بذكرٍ أو قرآنٍ لم يَرِدْ في خصوصِهِ) انتهىٰ [٣] .

فمفهومُهُ : ما وردَ في خصوصِهِ [٤] . . فالإكثارُ منهُ أفضلُ مِنَ الإكثارِ منها ، والقاعدةُ المُقرَّرةُ : ضعيفانِ يغلبانِ قويّاً .

---

(١) ينظر ما تقدم (ص ٣٥ ، ٤٦ ـ ٤٩) .

(٢) منهاج الطالبين ، للنووي (ص ١٤٧) .

(٣) تحفة المحتاج ، لابن حجر الهيتمي (٢/٤٧٨ ـ ٤٧٩) .

(٤) قال الإمام الجرهزي رحمه الله تعالىٰ في « حاشيته على المنهج القويم » (ص ٤٩٨) : (مثل « الكهف » ، و« هود » ، و« أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه » ثلاث مرات بعد صلاة سنة الصبح يوم الجمعة) .

وقد تقتضي عبارةُ « التُّحفةِ » هٰذهِ : أنَّ أصلَ الفعلِ [١] مستويانِ فيهِ في الفضيلةِ ، وبهِ أفتى الطنبداويُّ [٢] في مساواةِ الصَّلاةِ علىٰ رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ لسورةِ (الكهفِ) في الفضيلةِ ، فظاهرُهُ : وإن لم يساوِ سنَّةَ سورةِ (الكهفِ) سنَّةُ ندبِ الصَّلاةِ علىٰ رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ في يومِ الجمعةِ وليلتِها [٣] .

رجعْنا إلىٰ ما نحنُ بصددِهِ :

وكذٰلكَ قولُهُ : « ٱللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَىٰ ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ » فإنَّهُ حديثٌ صحيحٌ لا يُطعَنُ فيهِ رواةً [٤] .

ومِنَ المُشكِلِ علىٰ ذٰلكَ : تأخيرُ (سبحانَ ربِّكَ ربِّ العزَّةِ

---

(١) أي التلاوة والصلاة .

(٢) هو الإمام الفقيه المفتي شهاب الدين أبو العباس أحمد بن الطيب بن شمس الدين الطنبداوي البكري الصديقي الشافعي ، كان من علماء عصره ، وتميز عليهم في المنطوق والمفهوم ، وكان صداعاً بالحق لا يخاف في الله لومة لائم ، وانتهت إليه رئاسة الفتوىٰ والتدريس بزبيد ، وانتفع به الخاص والعام ، وله مؤلفات نافعة ؛ منها : « فتاوىٰ » ، و« شرح التنبيه » ، و« حاشية على العباب » ، توفي رحمه الله تعالىٰ سنة (٩٤٨هـ) . ينظر « النور السافر عن أخبار القرن العاشر » ، للعيدروس (ص ٣٠٦ ـ ٣٠٧) .

(٣) قال الإمام الجرهزي رحمه الله تعالىٰ في « حاشيته على المنهج القويم » (ص ٤٩٨) : (لٰكن الحق : أن الاشتغال بـ « الكهف » ونحوها أفضل لما ذُكِرَ ، أما غيرها . . فالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أفضل ؛ لكثرة الأدلة الطالبة) .

(٤) تقدم تخريجه (ص ٣٨) .

عمَّا يصفونَ) عن آيةِ الكرسيِّ و(المُعوِّذتَينِ) ، معَ تقاربِهِما في السَّندِ .

والحاصلُ : أنَّ ما ذكرَهُ مُشكِلٌ منظورٌ فيهِ غيرُ مُتَّجِهٍ [1] .

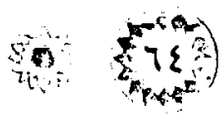

وقولُهُ في « الإيعابِ » : (ثمَّ ما رواتُهُ أكثرُ) بعدَ قولِهِ : (ما كانَ أصحَّ) . . يقتضي : أنَّ معنىٰ (أصحَّ) : أضبطُ سنداً ، فيشملُ الحسنَ .

وقولُهُ : (رواتُهُ أكثرُ) أي : عندَ استوائِهِما [في] الأصحِّيَّةِ مثلاً يُنظَرُ إلىٰ كثرةِ الرُّواةِ .

ولم يذكرْ ما هوَ مِنَ القرآنِ في أيِّ مرتبةٍ هوَ ، والظَّاهرُ : أنَّهُ في مرتبةِ ما صحَّ سندُهُ ؛ لِمَا ذكرتُهُ ، فتأمَّلْهُ .

❋ ❋ ❋

---

(١) اعترض المؤلف رحمه الله تعالىٰ علىٰ تقديم الأضعف سنداً على القوي ، ولعلَّه اعتمد تقديم ما صحَّ علىٰ غيره كما ذكر ذٰلك في « حاشيته على المنهج القويم » (ص ٢٨٣) : (والعمدة علىٰ تقديم ما صحَّ من الأحاديث وما قاربه علىٰ غيره ، وذكر [أي : الشيخ ابن حجر] في « فتاويه » : أن الأفضل أن يبدأ بالذكر ، ثم الدعاء ، وفي عمومه نظر ، والأولىٰ : تقديم ما صح) .

الفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ

في حكمِ التَّرتيبِ بينَ التسبيحِ والتحميدِ والتكبيرِ والتَّهليلِ

هل يُقدَّمُ التَّسبيحُ مِنَ الأربعِ الخصالِ ؟

قالَ في « شرحِ العبابِ » : (ولا فرقَ بينَ تقديمِ التَّسبيحِ أوِ التَّحميدِ أوِ التَّهليلِ أوِ التَّكبيرِ ؛ للعطفِ ، بل صحَّ تقديمُ[1] ذكرِ التَّكبيرِ على الحمدِ بالواوِ[2] ، وفي حديثِ الباقياتِ الصَّالحاتِ : « لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ »[3] .

لكنَّ الظَّاهرَ : أنَّ السُّنَّةَ الإتيانُ بكلِّ نوعٍ مِنَ التَّسبيحِ والتَّحميدِ والتَّكبيرِ والتَّهليلِ علىٰ حِدَةٍ .

---

(١) في الأصل : (بل صح تقديم التسبيح ذكر التكبير) ، والمثبت من « الإيعاب في شرح العباب » ، لابن حجر الهيتمي .

(٢) وذلك فيما أخرجه مسلم (٥٩٥) عن سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه : أنَّ فقراء المهاجرين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : ذهب أهل الدثور بالدرجات العلىٰ ، والنعيم المقيم ، فقال : « وما ذاك ؟ » قالوا : يصلون كما نصلي ، ويصومون كما نصوم ، ويتصدقون ولا نتصدق ، ويعتقون ولا نعتق ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلَّم : « أفلا أعلمكم شيئاً تدركون به من سبقكم ، وتسبقون به من بعدكم ولا يكون أحد أفضل منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم ؟ » قالوا : بلىٰ يا رسول الله ، قال : « تسبحون ، وتكبرون ، وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين مرة » ، وقد أشار المؤلف إليه . وقد تقدم تخريجه (ص ٣٤) .

(٣) أخرجه مسلم (٢١٣٧) عن سيدنا سمرة بن جندب رضي الله عنه .

وأمَّا ما وقعَ في [الصَّحيحِ][1] عن أبي صالحٍ ؛ مِن أنَّهُ يقولُ : « ٱللهُ أَكْبَرُ ، وَسُبْحَانَ ٱللهِ ، وَٱلْحَمْدُ لِلهِ ، ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ مَرَّةً »[2] . . فإنَّ الرِّوايةَ الثَّانيةَ عن غيرِ أبي صالحٍ [ظاهرُها][3] أنَّهُ يأتي بالعددِ مِن كلِّ نوعٍ علىٰ حِدَةٍ[4] ، قالَ القاضي عياضٌ : « فهوَ أَولىٰ مِن تأويلِ أبي صالحٍ »[5]) انتهىٰ[6] .

وقالَ ابنُ الجزريِّ في « شرحِهِ للمصابيحِ » : (تعارضَتِ الرِّواياتُ في التَّقديمِ ، والمختارُ : تقديمُ التَّكبيرِ ؛ [ففي][7] بعضِ الرِّواياتِ الصَّحيحةِ التَّكبيرُ أوَّلاً ، وكانَ شيخُنا الحافظُ عمادُ الدِّينِ ابنُ كثيرٍ [يرجِّحُهُ][8] ويقولُ : تقديمُ التَّسبيحِ يكونُ عَقِيبَ الصَّلواتِ ، وتقديمُ التَّكبيرِ عندَ النَّومِ)[9] .

---

(١) في الأصل : (التصحيح) ، والمثبت من « الإيعاب في شرح العباب » ، لابن حجر الهيتمي .

(٢) أخرجه مسلم (٥٩٥) عن سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه .

(٣) في الأصل : (ظاهر) ، والمثبت من « الإيعاب في شرح العباب » ، لابن حجر الهيتمي .

(٤) وهي رواية سيدنا كعب بن عجرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلَّم قال : « معقِّباتٌ لا يخيب قائلهنَّ ـ أو : فاعلهنَّ ـ دبر كل صلاة مكتوبة : ثلاث وثلاثون تسبيحة ، وثلاث وثلاثون تحميدة ، وأربع وثلاثون تكبيرة » ، وينظر ما تقدم (ص ٣٣) .

(٥) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٢/٥٤٧) .

(٦) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق ٢/١٦٦) مخطوط ، وينظر « فتح الباري » ، لابن حجر العسقلاني (٢/٣٢٨) .

(٧) في الأصل : (في) ، والمثبت من « مرقاة المفاتيح » .

(٨) في الأصل : (يترجحه) ، والمثبت من « مرقاة المفاتيح » .

(٩) لعل هنا سقطاً تدل عليه عبارة المؤلف رحمه الله تعالىٰ في « حاشيته على المنهج ←

أقولُ [١] : الأظهرُ : أنَّهُ يُقدِّمُ هنا تارةً ويُؤخِّرُ أُخرىٰ ؛ عملاً بالرِّوايتَينِ .

٦٥

وفي تخصيصِ الزِّيادةِ بالتَّكبيرِ [٢] إيماءٌ إلى المبالغةِ في إثباتِ العظمةِ والكبرياءِ ؛ فإنَّهُ يستلزمُ الصِّفاتِ التَّنزيهيَّةَ والثُّبوتيَّةَ [المُستفادةَ] [٣] مِنَ التَّسبيحِ [والحمدِ] . انتهىٰ ، نقلَهُ المُلَّا علي قاري في « شرحِ المشكاةِ » [٤] .

❋ ❋ ❋

← القويم » (ص ٢٨١) : (قال ابن الجزري : « تعارضت الروايات في تقديم أحدها ، والمختار : تقديم التكبير » كذا قاله في « مفتاحه » علىٰ « حصنه » ، لكنه في شرحه لـ « المصابيح » قال : « في بعض الروايات الصحيحة . . . ») ، ويفهم من سياق كلامه أن هناك اختلافاً في كلام العلامة ابن الجزري ، والله أعلم .

(١) أي : الملا علي قاري في « مرقاة المفاتيح » .

(٢) أي : في رواية التكبير أربعاً وثلاثين .

(٣) في الأصل : (المستفاد) ، والمثبت من « مرقاة المفاتيح » .

(٤) مرقاة المفاتيح (٢٩٩/٥) .

الفائدة الخامسة

في أنّ التّسبيح وغيره هل يكون بعد المكتوبة وغيرها؟

وردَ في « صحيحِ البخاريّ » وغيرِهِ التَّقييدُ بالمكتوبةِ في التَّسبيحِ والتَّحميدِ والتَّهليلِ [1].

قالَ في « فتحِ الباري » : (قيَّدَهُ المُعظَمُ بها) [2].

وقالَ ابنُ النَّحويّ : ([إنَّهُ يشملُ الفرضَ والنَّفلَ وإن وقعَ في] حديثِ كعبِ بنِ عُجرةَ : « كُلِّ صَلَاةٍ [مَكْتُوبَةٍ ») [3] ، وقالَ في شرحِ حديثِ : (كانَ إذا فرغَ مِنَ الصَّلاةِ قالَ : « لَا إِلَـٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . . . ») : (أخرجَهُ مسلمٌ] [4] ، ولم يقيِّدْ بالمكتوبةِ) [5].

---

(١) صحيح البخاري (٨٤٤) عن سيدنا المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ، وجاء التقييد فيه بعد التهليل فقط ، وأخرجه مسلم (٥٩٦) عن سيدنا كعب بن عجرة رضي الله عنه ، وجاء التقييد فيه بعد التسبيح والتحميد والتكبير .

(٢) فتح الباري ، لابن حجر العسقلاني (٣٢٨/٢) .

(٣) التوضيح بشرح الجامع الصحيح (٣٠٤/٧) ، والحديث أخرجه مسلم (٥٩٦) ، وقد تقدم تخريجه (ص ٣٣) .

(٤) ما بين معقوفين زيادة من « حاشية الجرهزي على المنهج القويم » (ص ٢٨٠) .

(٥) التوضيح بشرح الجامع الصحيح (٣٠٦/٧) ، صحيح مسلم (٥٩٣) عن سيدنا المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ، وفي الأصل أضاف كلمة (المنذورة) بعد (المكتوبة) ولعله سهو من الناسخ .

وأمَّا ما وردَ أنَّهُ يقولُ بعدَ كلِّ [مكتوبةٍ][(١)] كما مرَّ حديثُهُ . . [فهل تشملُ][(٢)] المكتوبةُ المنذورةَ والمُعادةَ ، أم لا ؟

قالَ بعضُ المُحقِّقينَ[(٣)] : (إنَّهُ سألَ الفقيهَ العلَّامةَ أحمدَ بنَ عبدِ الرَّحمٰنِ النَّاشريَّ ؛ فقالَ : « تدخلُ المُعادةُ ») . انتهىٰ .

وأمَّا المنذورةُ . . فالظَّاهرُ : عدمُ دخولِها ؛ إذ يبعُدُ دخولُها [وإرادتُها][(٤)] مِنَ الشَّارعِ ، وإن قلْنا بدخولِ الصُّورةِ النَّادرةِ على المُقرَّرِ في الأُصولِ[(٥)] .

❋ ❋ ❋

---

(١) في الأصل : (التطوع) ، والمثبت من عبارة الإمام الجرهزي رحمه الله تعالىٰ في « حاشيته على المنهج القويم » (ص ٢٨٠) حيث قال : (وعلى التقييد بالمكتوبة . . فهل يندب عقب المعادة . . .) .

(٢) في الأصل : (وهل يشمل) .

(٣) هو العلامة نور الدين علي بن عمر الموزعي . ينظر « حاشية الجرهزي على المنهج القويم » (ص ٢٨١) .

(٤) في الأصل : (إرادتها) ، ولعل المثبت هو الصواب .

(٥) ينظر « غاية الوصول شرح لب الأصول » ، لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري (ص ٦٩) .

الفائدة السادسة
هل التسبيح أشرف الأذكار؟

قالَ في « الإيعابِ » : (جنحَ الزَّمخشريُّ [١] : إلىٰ أنَّ التَّسبيحَ أشرفُ مِنَ الذِّكرِ ، وردَّهُ ابنُ عرفةَ [٢] : بأنَّ التَّفضيلَ أمرٌ شرعيٌّ ولم يثبُتْ في ذٰلكَ شيءٌ ، وأنَّ التَّسبيحَ أمرٌ سلبيٌّ والذِّكرَ أمرٌ ثبوتيٌّ ، والوجودُ أشرفُ مِنَ العدمِ) انتهىٰ [٣] .

٦٧

قلتُ : الظَّاهرُ : أنَّ الزَّمخشريَّ أخذَهُ مِن قولِهِ تعالىٰ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ۝ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ [٤] ، نبَّهَ بالتَّخصيصِ للتَّسبيحِ ليفيدَ الأشرفيَّةَ ؛ إذ لا بدَّ للتَّخصيصِ مِن نكتةٍ ، ولعلَّهُ أرادَ أنَّ البلاغةَ [ومُشامَّتَها] [٥] تقتضي أشرفيَّةَ

---

(١) الكشاف (٦٦/٧) .

(٢) ينظر « نكت وتنبيهات في تفسير القرآن المجيد » ، للبسيلي (٤٢٢/٢) .

(٣) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق١٦٧/٢) مخطوط ، وقال الشيخ ابن حجر الهيتمي رحمه الله تعالىٰ في « الفتح المبين » (ص ٤٠٠ ـ ٤٠١) : (فأما « الحمد لله » . . فقد اتفقت الأحاديث كلها علىٰ أنه يملأ الميزان ، فهو أفضل من التسبيح ، وسره : أن في التحميد إثبات سائر صفات الكمال ، والتسبيح تنزيهٌ عن سائر النقص ، والإثبات أكمل من السلب) .

(٤) سورة الأحزاب : (٤١ ـ ٤٢) .

(٥) في الأصل : (ومسامتها) ، ولعل المثبت هو الصواب .

المخصوصِ مِنَ الجملِ المنظومةِ بذكرٍ علىٰ بقيَّةِ الجملِ ، لٰكنَّ الَّذي تقتضيهِ البلاغةُ أشرفيَّةُ التَّسبيحِ ، لٰكِنْ لا مطلقاً ، بل في وقتِ البُكرةِ والأصيلِ ، كما دلَّتْ عليهِ الآيةُ .

ونكتةُ التَّخصيصِ بهِما : أنَّ عُبَّادَ الشَّمسِ [يُكثرونَ][1] [عبادتَها][2] في هٰذَينِ الوقتَينِ ، فطُلِبَ [منهُم][3] تنزيهُهُ فيهِما[4] ؛ مُغالَبةً [لهُم][5] ومُقاهَرةً .

٦٨

و(لا إلٰهَ إلَّا اللهُ أفضلُ [مِنَ الحمدُ للهِ] ؛ لحديثِ : « أَفْضَلُ ٱلذِّكْرِ : لَا إِلَٰهَ إِلَّا ٱللهُ ، وَأَفْضَلُ ٱلدُّعَاءِ : ٱلْحَمْدُ لِلهِ »[6] ، دلَّ بمنطوقِهِ : علىٰ أنَّ كلّاً مِنَ [الكلمتَينِ][7] أفضلُ أنواعِهِ ، وبمفهومِهِ : علىٰ أنَّ « لا إلٰهَ إلَّا اللهُ » أفضلُ . انتهىٰ .

وهوَ مُتَّجِهٌ وإنِ اعتُرِضَ بأنَّ في حديثٍ : أنَّ لا إلٰهَ إلَّا اللهُ بعشرِ

---

(١) في الأصل غير واضحة .

(٢) في الأصل : (عبادتهما) .

(٣) في الأصل : (منهما) ، والضمير يرجع إلى الذين آمنوا .

(٤) أي : في البكرة والأصيل .

(٥) في الأصل : (لهما) ، والضمير يعود إلىٰ عُبَّاد الشمس .

(٦) أخرجه الترمذي (٣٣٨٣) عن سيدنا جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

(٧) في الأصل : (الذاكرين) ، والمثبت من « الإيعاب في شرح العباب » ، لابن حجر الهيتمي .

حسناتٍ ، والحمدُ للهِ بثلاثينَ)[1] . انتهىٰ كلامُ « الإيعابِ »[2] .

وأجابَ عنِ الاعتراضِ في « شرحِ المشكاةِ » : (باحتمالِ أنَّ العشرَ أكثرُ مِن حيثُ الكمِّيَّةُ والمقدارُ مِنَ الثَّلاثينَ) انتهىٰ[3] .

وحينَئذٍ : فلا يلزمُ مِن طلبِهِ[4] وأفضليَّتِهِ في هٰذَينِ الوقتَينِ أفضليَّتُهُ على الإطلاقِ ، فتأمَّلْهُ .

❋ ❋ ❋

---

(١) أمَّا حديث اعتبار (لا إله إلا الله) بعشر حسنات . . فقد أخرج هناد الدارمي في « الزهد » (١٠٧١) عن سيدنا أبي ذر رضي الله عنه قال : يا رسول الله ؛ أخبرني بعمل يدخلني الجنة ، قال : « إذا عملت سيئة . . فاعمل بجنبها حسنة ؛ فإنها عشر أمثالها » قال : قلت : يا رسول الله ؛ لا إله إلا الله حسنة ؟ قال : « هي أحسن الحسنات » .
وحديث اعتبار (الحمد لله) بثلاثين حسنة . . فقد أخرج أحمد في « الزهد » (١٠٠٠) عن سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلَّم : « من قال من قِبَلِ نفسه : الحمد لله رب العالمين . . كتب الله له ثلاثين حسنة ، ومحا عنه ثلاثين سيئة . . . » .

(٢) الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ق ٢/١٦٧) مخطوط ، وقال الشيخ ابن حجر الهيتمي رحمه الله تعالىٰ في « الفتح المبين » (ص ٤٠١) : (وبه يُعلم أن « الحمد لله » أكثر ثواباً من « لا إله إلا الله » لما تقرر أن « الحمد لله » يملأ الميزان . . .) .

(٣) فتح الإله في شرح المشكاة ، لابن حجر الهيتمي (٤/١٨٤ ـ ١٨٥) .

(٤) أي : التسبيح .

الفائدة السابعة
في عظيم أجر من واظب على الأذكار المأثورة

في قولِهِ تعالىٰ : ﴿ إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ . . . ﴾ إلىٰ قولِهِ : ﴿ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ ﴾ [1] ، قالَ في « الأذكارِ » نقلاً عن « فتاوى ابنِ الصَّلاحِ » : (إنَّهُ مَن واظبَ على الأذكارِ المأثورةِ صباحاً ومساءً وأحوالَ النَّومِ واليقظةِ . . كُتِبَ مِنَ الذَّاكرينَ اللهَ كثيراً والذَّاكراتِ) [2] .

٦٩

وقالَ الأُسيوطيُّ في [« تعريفِ الفئةِ بأجوبةِ الأسئلةِ المئةِ » [3] : الإعدادُ في هٰذهِ الآيةِ مُرتَّبٌ على المسلمينَ الموصوفينَ بكلِّ ما ذُكِرَ في الآيةِ مِنَ الصِّفاتِ ، لا علىٰ فردٍ فردٍ مِنَ الصِّفاتِ] [4] .

❋ ❋ ❋

---

(١) سورة الأحزاب : (٣٥) ، والآية بتمامها : ﴿ إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلْخَٰشِعِينَ وَٱلْخَٰشِعَٰتِ وَٱلْمُتَصَدِّقِينَ وَٱلْمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّآئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ وَٱلْحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَٱلْحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ .

(٢) الأذكار ، للنووي (ص ٣٩) ، فتاوى ابن الصلاح (١/ ١٥٠) .

(٣) في الأصل : (الغلة بالأجوبة المئة) .

(٤) تعريف الفئة بأجوبة الأسئلة المئة (٢/ ٣٠٠) ضمن « الحاوي للفتاوي » ، ومعنى الإعداد : أنَّ اللهَ جل جلاله أعدَّ مغفرةً وأجراً عظيماً لمن أتىٰ بكل هٰذه الصفات مجتمعة .

الفَائِدَةُ الثَّامِنَةُ
تدبُّرُ الذِّكرِ ليس شرطًا لحصول الثَّواب

هل يُثابُ الذَّاكرُ على الذِّكرِ وإن لم يعرفْ معناهُ ؟

قالَ الشَّيخُ في « التُّحفةِ » : (قضيَّةُ ندبِ تدبُّرِ الذِّكرِ : أنَّهُ يُثابُ عليهِ وإن لم يعرفْ معناهُ ، ونظَّرَ فيهِ الإسنويُّ [١] .

٧٠

ولا يأتي هـٰذا [٢] في القرآنِ ؛ للتَّعبُّدِ بلفظِهِ ، فأُثِيبَ قارئُهُ وإن لم يعرفْ معناهُ ، بخلافِ الذِّكرِ ؛ لا بدَّ أن يعرفَهُ ولو بوجهٍ) انتهىٰ [٣] .

٧١

وهل يكفي معرفةُ أنَّ هـٰذا ذكرٌ عن معرفةِ معناهُ ، أم لا بدَّ مِن تصوُّرِ المعنىٰ ولو بوجهٍ ؟

فيهِ نظرٌ ومجالٌ [٤] .

---

(١) كافي المحتاج (ق ١/١٠٢) مخطوط .

(٢) أي : تنظير الإسنوي . ينظر « حاشية الجرهزي على المنهج القويم » (ص ٢٨٩) .

(٣) تحفة المحتاج (٢/١٠٢) .

(٤) قال العلامة الشبراملسي رحمه الله تعالىٰ في « حاشيته علىٰ نهاية المحتاج » ←

. . . . . .

← (١/٥٤٨) : (ومن الوجه الكافي : أن يتصور أن في التسبيح والتحميد ونحوهما تعظيماً لله وثناءً عليه) ، وقال الحبيب العلامة أحمد بن زين الحبشي رحمه الله تعالىٰ في « الموارد الروية الهنية » (ص ٢٤١) : (وذٰلك بأن يجعل صورة الذكر الجاري على اللسان حاضرة في القلب ، وجارية عليه ، مثال ذٰلك : إذا قال « لا إله إلا الله » بلسانه . . يكون كذٰلك قائلاً لها بقلبه ، ويكون مع قوله « لا إله الا الله » مستحضراً في قلبه معناها ؛ وهو إفراد الحق بالإلٰهيَّة) .

الفَائِدَةُ التَّاسِعَةُ

في استحباب الدّعاء بعد كلّ صلاةٍ، وما يرافق ذلك

يُستحَبُّ أن يدعوَ بعدَ كلِّ صلاةٍ ؛ لقولِهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ لمَّا سُئِلَ : أيُّ الدُّعاءِ أسرعُ إجابةً ؟ قالَ : « جَوْفَ ٱللَّيْلِ ، وَدُبُرَ ٱلصَّلَوَاتِ ٱلْمَكْتُوبَاتِ »[1] .

٧٢

ويُسَنُّ أن يرفعَ يدَيهِ في الدُّعاءِ ، ويمسحَ الوجهَ بهِما[2] ، ويبدأَ بالصَّلاةِ عليهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ ، ثمَّ يحمدَ[3] ، ثمَّ

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٤٩٩) ، والنسائي في « السنن الكبير » (٩٨٥٦) عن سيدنا أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه .

(٢) أي : بعد الدعاء .

(٣) جرى المصنف رحمه الله تعالىٰ هنا على استحباب البدء بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم الحمد قبل الدعاء ، والذي نص عليه العلماء : البدء بالحمد ، ثم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، قال الإمام النووي رحمه الله تعالىٰ في « الأذكار » (ص ٢١٥) : (أجمع العلماء على استحباب ابتداء الدعاء بالحمد لله تعالىٰ والثناء ، ثم الصلاة علىٰ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكذٰلك يختم الدعاء بهما . . .) ، وقال الشيخ ابن حجر الهيتمي رحمه الله تعالىٰ في « الدر المنضود » (ص ٣٤٠ ـ ٣٤١) : (أجمع العلماء علىٰ ندب ابتدائه بالحمد ، ثم بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ، وجاء بسند رجاله رجال الصحيح [أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٩/١٥٥ ـ ١٥٦) عن سيدنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه موقوفاً] : إذا أراد أحدكم أن يسأل الله شيئاً . . فليبدأ بمدحه ، والثناء عليه بما هو أهله ، ثم يصلي ←

يُصلِّيَ بعدُ [في][1] الدُّعاءِ عليهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ ، ثمَّ يختِمَ كلَّ دعاءٍ بالصَّلاةِ عليهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ[2] .

٧٣

وأن يتوسَّلَ إلى اللهِ تعالىٰ ويتشفَّعَ بالصَّالحينَ مِن عبادِهِ ؛ لِمَا صحَّ في حديثِ عثمانَ بنِ حُنيفٍ : أنَّهُ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ أعلمَ للأعمىٰ ؛ فقالَ لهُ : « قُلِ : ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيِّ ٱلرَّحْمَةِ ، يَا مُحَمَّدُ ؛ إِنِّي أَتَوَسَّلُ بِكَ إِلَىٰ رَبِّي [في][3] حَاجَتِي هَـٰذِهِ لِتُقْضَىٰ لِي ، ٱللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ . . . » الحديثَ[4] ، رواهُ الطَّبرانيُّ والبيهقيُّ[5] .

قالَ ابنُ حجرٍ في « شرحِ العبابِ » : (صحيحٌ ، ورواهُ النَّسائيُّ

← على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم يسأل بعد ، فإنه أجدر أن ينجح أو يصيب) ، وقال أيضاً في « المنهج القويم » (ص ٢٠٧) بعد قول المتن : (« والصلاة » والسلام « على النبي صلى الله عليه وسلم أوله » بعد الحمد ، ووسطه ، « وآخره » للاتباع) .

(١) في الأصل : (من) .

(٢) كذا العبارة في الأصل ، والعبارة في « العباب » ، للمزجد (ص ١٩٤) : (وأن يبدأ ويختم بحمد الله والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم) ، وقال في « الإيعاب في شرح العباب » ، لابن حجر الهيتمي (ق٢/ ١٧٠) مخطوط : (وكذٰلك يصلي عليه صلى الله عليه وسلم وسطَهُ) .

(٣) في الأصل : (إلىٰ) ، والمثبت من « المعجم الكبير » ، و« دلائل النبوة » .

(٤) وتمام الحديث عند البيهقي : (« . . . وشفعني في نفسي » هـٰذا لفظ حديث العباس ، زاد محمد بن يونس في روايته : فقام وقد أبصر) .

(٥) المعجم الكبير (٩/ ٣١) ، دلائل النبوة (٦/ ١٦٦) .

بلفظِ : « ٱللَّهُمَّ فَشَفِّعْنِي فِي نَفْسِي »[1] ، ورواهُ الحاكمُ[2] والبيهقيُّ[3] وصحَّحاهُ) انتهىٰ[4] .

وصحَّ عن عمرَ رضيَ اللهُ عنهُ[5] : (إنَّا كُنَّا نتوسَّلُ إليكَ بنبيِّكَ محمَّدٍ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ فتسقِينا ، والآنَ نتوسَّلُ إليكَ بعمِّ نبيِّكَ محمَّدٍ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ العبَّاسِ ، فاسقِنا) فيُسقَوا[6] .

قالَ شمسُ الحفَّاظِ أبو الخيرِ محمَّدُ ابنُ الجزريِّ : (ووردَ في التَّوسُّلِ بالصَّالحينَ الحديثُ الَّذي رواهُ الطَّبرانيُّ . . . الحديثَ[7] ،

---

(١) السنن الكبير (١٠٤١٩) .

(٢) المستدرك (٣١٣/١) .

(٣) دلائل النبوة (١٦٦/٦) .

(٤) الإيعاب في شرح العباب (ق ٤٢/٢) مخطوط .

(٥) في الأصل : (ابن عمر رضي الله عنهما) ، والمثبت من مصادر التخريج .

(٦) أخرجه البخاري (١٠١٠) ، وقوله : (فيسقوا) كذا بالأصل بحذف النون ، وهو جائز علىٰ لغة معروفة عند العرب . ينظر « شرح صحيح مسلم » للنووي (٣٦/٢) .

(٧) والحديث بتمامه : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أصبح وأمسىٰ . . دعا بهٰذه الدعوات : « اللهم أنت أحق من ذكر ، وأحق من أعطىٰ ، أنت الملك لا شريك لك ، والفرد لا تهلك ، كل شيء هالك إلا وجهك ، لن تطاع إلا بإذنك ، ولم تعص إلا بعلمك ، تطاع فتشكر وتعصىٰ فتغفر ، أقرب شهيد وأدنىٰ حفيظ ، حُلْتَ دون الثغور ، وأخذت بالنواصي ، وكتبت الآثار ونسخت الآجال ، القلوب لك مفضية ، والسر عندك علانية ، والحلال ما أحللت والحرام ما حرمت ، والدين ما شرعت والأمر ما قضيت ، والخلق خلقك والعبد عبدك ، وأنت الله الرؤوف الرحيم ، أسألك بنور وجهك الذي أشرقت له السماوات والأرض بكل حق هو لك ، وبحق السائلين عليك أن تقبلني في هٰذه الغداة ، أو في هٰذه العشية ، وأن تجيرني من النار بقدرتك » .

وفيهِ : « بِحَقِّ ٱلسَّائِلِينَ عَلَيْكَ ») انتهىٰ [١] .

وقالَ المُلَّا علي قاري في « شرحِ الحصنِ » : (وصحَّحَهُ عبدُ الغنيِّ) انتهىٰ [٢] .

وقالَ التَّقيُّ السُّبكيُّ : (إنَّ التَّوسُّلَ بهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ . . مطلوبٌ مشروعٌ ، لم يخالفْ فيهِ أحدٌ ، حتَّىٰ جاءَ ابنُ تيميَّةَ فابتدعَ واتَّبعَ هواهُ ، فلا التفاتَ إليهِ) انتهىٰ [٣] .

وقد أجمعَ أكثرُ العلماءِ علىٰ مشروعيَّةِ ذٰلكَ ، ومَن منعَ . . فلا دليلَ ، علىٰ أنَّهُ علَّلَ بعدمِ الإذنِ ، وكأنَّهُ لم يطَّلعْ علىٰ ما وردَ مِن ذٰلكَ .

---

(١) الحصن الحصين (ص ٣٥ ، ٥١ ـ ٥٢) ، المعجم الكبير (٨/٢٦٤ ـ ٢٦٥) عن سيدنا أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه .

(٢) الحرز الثمين (١/٤٧٠) .

(٣) شفاء السقام (ص ٣٥٧) .

الفائدة العاشرة
في المسبَّعات، ووقتها، ومايقال بعدها

رتَّبَ المشايخُ رضيَ اللهُ عنهُم للطَّلبةِ أذكاراً، ومنها: المُسبَّعاتُ الواردةُ عنِ الخضرِ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ، ووقعَ تخالفٌ في ترتيبِها.

وقد أخبرَني بها شيخُنا العارفُ باللهِ القطبُ محمَّدُ بنُ عبدِ الكريمِ السَّمَّانُ القادريُّ (١)، عنِ الشَّيخِ محمَّدٍ الدَّقَّاقِ (٢)، عنِ السَّيِّدِ

---

(١) هو الإمام الزاهد قطب الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الكريم السَّمَّان المدني الشافعي، ولد بالمدينة المنورة سنة (١١٣٠ هـ) ونشأ بها، وأخذ العلم عن علماء عصره، وأخذ عن الإمام السيد مصطفى البكري الطريقة الخلوتية، وكان عابداً ناسكاً صالحاً اشتهر بذلك في الآفاق، توفي سنة (١١٨٩ هـ) ودفن بالبقيع رحمه الله تعالىٰ. ينظر «سلك الدرر»، للمرادي (٤/٦٠ ـ ٦١).

(٢) هو الإمام الزاهد شمس الدين أبو عبد الله محمد الدقاق المغربي الفاسي المالكي، قدم من فاس إلى المدينة المنورة ونزل بها، وأخذ عن العلامة الشيخ عبد الرحمٰن بن عبد القادر الفاسي وعن غيره، ودرَّس بالحرم النبوي الشريف، وانتفع به خلق كثيرون، وكان ملازماً للدروس بالحرم الشريف لا يشتغل بغيرها، توفي بالمدينة المنورة سنة (١١٥٨ هـ) ودفن بالبقيع رحمه الله تعالىٰ. ينظر «سلك الدرر»، للمرادي (٤/١٢٢ ـ ١٢٣).

هديَّةِ اللهِ ، عنِ الخضرِ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ : (أنَّهُ أهدىٰ لإبراهيمَ التَّيميِّ أن يقرأَ قبلَ طلوعِ الشَّمسِ ، وقبلَ أن [تنبسطَ][1] على الأرضِ ، وقبلَ أن تغربَ . . سورةَ « الحمدِ » سبعاً ، و« قلْ أعوذُ بربِّ النَّاسِ » سبعاً ، و« قلْ أعوذُ بربِّ الفلقِ » سبعاً ، و« قلْ هوَ اللهُ أحدٌ » سبعاً ، و« قلْ يا أيُّها الكافرونَ » سبعاً ، و« آيةَ الكرسيِّ » سبعاً .

ويقولَ : سبحانَ اللهِ ، والحمدُ للهِ ، ولا إلـهَ إلَّا اللهُ ، واللهُ أكبرُ ، ولا حولَ ولا قوَّةَ إلَّا باللهِ العليِّ العظيمِ ، سبعاً ، ويُصلِّيَ على النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ [سبعاً] .

وتستغفرَ لنفسِكَ ولوالدَيكَ وما توالدَا ، ولأهلِكَ وللمؤمنينَ والمؤمناتِ الأحياءِ منهُم والأمواتِ ، سبعاً ، وتقولَ : اللَّهمَّ يا ربِّ افعلْ بي وبهِم عاجلاً وآجلاً في الدِّينِ والدُّنيا والآخرةِ ما أنتَ لهُ أهلٌ ، ولا تفعلْ بنا يا مولايَ ما نحنُ لهُ أهلٌ ؛ إنَّكَ غفورٌ رحيمٌ ، جَوادٌ كريمٌ ، رؤوفٌ رحيمٌ ، سبعاً .

وانظرْ ألَّا تدعَ ذٰلكَ غدوةً [وعشيَّةً] .

فقلتُ للخضرِ : مَنْ أعطاكَ هٰذهِ الهديَّةَ ؟

فقالَ : أعطانِيها محمَّدٌ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم .

فقالَ لهُ[2] : يا رسولَ اللهِ ؛ إنَّ الخضرَ حدَّثَ عنكَ بكذا ،

---

(١) في الأصل : (ينبسط) .

(٢) أي : إبراهيم التيمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم ذٰلك في رؤيا له .

فقالَ : صدقَ الخضرُ ، صدقَ الخضرُ ، صدقَ الخضرُ ، وذكرَ في ثوابِ ذٰلكَ أنَّ اللهَ يغفرُ لهُ الكبائرَ) انتهىٰ [1] .

* * *

وهٰذا آخرُ ما قصدتُ إيرادَهُ مِن « فتحِ الإلٰهِ في أذكارِ الصَّلاةِ » تقبَّلَهُ اللهُ ، وجعلَهُ خالصاً لوجهِهِ الكريمِ ، آمينَ .

وصلّى اللهُ علىٰ سيّدنا محمّدٍ
وعلىٰ آله وأصحابه وأزواجه وذرّيّته وأهل بيته أجمعين
وسلّم تسليماً كثيرًا

تمَّ الكتابُ بعونِ اللهِ وحسنِ توفيقِهِ
وكانَ الفراغُ مِن تمامِ نساختِهِ : نهارَ الرَّبوعِ المباركِ قُبيلَ أذانِ الظُّهرِ
ليلةَ (٤) خلَتْ مِن شهرِ رمضانَ الكريمِ ، الواقعِ في سنةِ (١٢٩١)
والحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ
وكانَ ذٰلكَ بمدينةِ زبيدَ ، حرسَها اللهُ بالقرآنِ العظيمِ ، والعلمِ الشَّريفِ آمينَ اللَّهمَّ آمينَ
آمينَ آمينَ آمينَ
تمَّ تمَّ
وصلَّى اللهُ علىٰ سيِّدِنا محمَّدٍ وعلىٰ آلِهِ وأصحابِهِ وسلَّمَ تسليماً كثيراً

---

(١) أورد هٰذه القصة أبو طالب المكي في « قوت القلوب » (١/٧) ، والغزالي في « إحياء علوم الدين » (٢/٤٧٧ ـ ٤٧٨) ، وابن عساكر في « تاريخ مدينة دمشق » (١٦/٤٢٩ ـ ٤٣٠) .

ملحقات الكتاب

وتشمل :

- ترجمة الإمام الجرهزي رحمه الله تعالىٰ .
- كلمة حول الكتاب .
- وصف النسخة المعتمدة ، وبيان منهج العمل .
- صور من النسخة المعتمدة .
- مصادر التحقيق ومراجعه .
- محتوى الكتاب .

ترجمة الإمام الجرهزيّ
رحمه الله تعالىٰ[1]

اسمُهُ ونسبُهُ

هوَ الإمامُ المُحدِّثُ الفقيهُ ، العارفُ باللهِ ، فخرُ الإسلامِ ، فريدُ عصرهِ ، عفيفُ الدِّينِ عبدُ اللهِ بنُ أبي الرَّبيعِ سليمانَ بنِ عبدِ اللهِ الجِرهْزِيُّ الزَّبيديُّ الشَّافعيُّ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ .

والجِرهْزِيُّ : بكسرِ الجيمِ والرَّاءِ وهاءٍ ساكنةٍ ، نسبةً إلىٰ (جِرِه) وهيَ اسمُ قريةٍ بالقربِ مِن شيرازَ[2] ، كما نصَّ علىٰ ذٰلكَ تلميذُهُ خاتمةُ المُحقِّقينَ الإمامُ محمَّد مرتضى الزَّبيديُّ في كتابِهِ « تاجِ العروسِ »[3] .

مَوْلدُه ونشأتُه وحَيَاتُه

وُلِدَ الإمامُ الجِرهْزِيُّ رحمَهُ ٱللهُ تعالىٰ بزبيدَ مدينةِ العلمِ والعلماءِ ، في مُستهَلِّ شهرِ رمضانَ سنةَ (١١٢٨ هـ) ، ونشأَ بها .

فحفظَ القرآنَ وجوَّدَهُ سنةَ (١١٣٨ هـ) علىٰ يدِ شيخِ الإقراءِ الفقيهِ

---

(١) ذكرتُ هنا ترجمةً مختصرةً للإمام الجرهزي رحمه الله تعالىٰ خوف الإطالة ، فمن أرادها مطولة . . فلينظرها في كتاب « فتح القوي علىٰ حزب الإمام النووي » الذي صدر عن دار الحاوي ودار السنابل .

(٢) جِرِه : ناحية من مقاطعة كازرون من محافظة فارس ، قرب مقاطعة شيراز بإيران حالياً .

(٣) تاج العروس (١٥/٥٦) مادة (جرهز) ، وينظر « معجم البلدان » ، لياقوت الحموي (٢/١٣١) .

علاءِ الدِّينِ بنِ محمَّد باقي المِزْجاجِيِّ الزَّبيديِّ الحنفيِّ ، ثمَّ أقبلَ على الفقهِ ، وارتحلَ إلى الحرمَينِ الشَّريفَينِ للأخذِ عن علمائِهما ، ثمَّ رجعَ إلىٰ زبيدَ ، وتولَّىٰ منصبَ الإفتاءِ ، وكانَ يُدرِّسُ بِـ (مسجدِ مغفرةَ) ، الواقعِ في حارةِ العَليِّ شرقاً ، مُلاصِقاً لمدرسةِ الجَعامِنَةِ مِنَ الشَّمالِ ، ويعودُ تاريخُ هٰذا المسجدِ إلى الدَّولةِ النَّجاحيَّةِ في القرنِ الخامسِ الهجريِّ .

ثمَّ تَولَّى الإمامُ الجِرهْزِيُّ رحمَهُ اللهُ تعالى التَّدريسَ في الجامعِ الكبيرِ بِـ (زبيدَ) .

شيوخُهُ

بدأَ الإمامُ الجِرهْزِيُّ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ رحلتَهُ العلميَّةَ في مدينتِهِ الَّتي نشأَ بها ؛ فأخذَ عن علماءِ زبيدَ القرآنَ ، ثمَّ سمعَ الحديثَ مِن مُحدِّثيها ، ثمَّ تفقَّهَ علىٰ أيدي علمائِها .

ومِن مشايخِهِ : علاءُ الدِّينِ بنُ محمَّد باقي المِزْجاجِيُّ ، وشمسُ الدِّينِ محمَّدُ بنُ علاءِ الدِّينِ المِزْجاجِيُّ ، ورضيُّ الدِّينِ عبدُ الخالقِ بنُ أبي بكرِ بنِ الزَّينِ المِزْجاجِيُّ ، وعمادُ الدِّينِ يحيى بنُ عمرَ بنِ مقبولٍ الأهدلُ ، وأحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ عمرَ بنِ شريف مقبول الأهدلُ ، وصفيُّ الإسلامِ أحمدُ بنُ عبدِ الرَّحمٰنِ الأُشْبُولِيُّ ، وعطاءُ اللهِ بنُ أحمدَ بنِ عطاءِ اللهِ المصريُّ ، وعليٌّ الغانميُّ الشَّاميُّ ، وعبدُ الرَّؤوفِ بنُ محمَّدِ بنِ عبدِ اللَّطيفِ البِشْبِيشِيُّ ، وعبدُ اللهِ بنُ جعفرِ بنِ علوي مُدْهِر العلويُّ ، ومُشَيَّخُ بنُ جعفرٍ الصَّادقِ باعَبُودٍ العلويُّ ، وعبدُ الرَّحمٰنِ بنُ مُصطفى بنِ شيخ العيدروسُ ، وإبراهيمُ بنُ محمَّد سعيد بنِ جعفرٍ الحسنيُّ ، وشمسُ الدِّينِ محمَّدُ بنُ محمَّدِ بنِ موسى ابنُ الطَّيِّبِ الشَّرقيُّ الفاسيُّ ، ومحمَّد حياة بنُ إبراهيمَ السِّنديُّ المدنيُّ .

تلامذتُهُ

انتشرَ علمُ الإمامِ الجِرهْزِيِّ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ في الآفاقِ ، واجتمعَ عليهِ الطَّلبةُ مِن كلِّ حدبٍ وصوبٍ .

ومِن أشهرِ تلامذتِهِ : أبو الفيضِ محمَّد مرتضى بنُ محمَّدِ بنِ محمَّدٍ الحسينيُّ الزَّبيديُّ ، ووجيهُ الإسلامِ عبدُ الرَّحمٰنِ بنُ سليمانَ بنِ يحيى الأهدلُ ، وضياءُ الإسلامِ يوسفُ بنُ محمَّدِ بنِ عليٍّ البَطَّاحُ الأهدلُ ، ويوسفُ بنُ حسينٍ البَطَّاحُ الأهدلُ ، وزينُ العابدينَ بنُ علويٍّ بنِ السَّيِّدِ باحسنٍ جملُ اللَّيلِ ، والطَّاهِرُ بنُ أحمدَ الأنباريُّ ، وأحمدُ بنُ علويٍّ جملُ اللَّيلِ الحسينيُّ ، وصالحُ بنُ محمَّدِ بنِ نوحٍ الفُلَّانيُّ العُمَريُّ ، ووجيهُ الإسلامِ عبدُ الرَّحمٰنِ بنُ محمَّدٍ المُشَرِّعُ ، وعفيفُ الدِّينِ عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ بنِ عبدِ اللهِ باسودان الكنديُّ ، وعفيفُ الدِّينِ عبدُ اللهِ بنُ عليٍّ بنِ عبدِ اللهِ ابنُ شهابِ الدِّينِ الحسينيُّ .

صِفَاتُهُ وأخلاقُهُ

كانَ الإمامُ الجِرهْزِيُّ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ رحبَ الصَّدْرِ للتَّدريسِ والتَّعليمِ ، كريمَ الكفِّ ، واسعَ العطاءِ ، كثيرَ البكاءِ مِن خشيةِ اللهِ تعالىٰ ، أُوتيَ مِنَ الفراسةِ الشَّيءَ الكثيرَ .

وكانَ كثيرَ الخشوعِ في الصَّلاةِ ، وكانَ لا يُرىٰ إلَّا في تقطيرِ دموعٍ وتصعيدِ أنفاسٍ مِن خشيةِ اللهِ تعالىٰ .

ثناءُ العلماءِ عليهِ

قالَ تلميذُهُ العلَّامةُ خاتمةُ المُحقِّقينَ السَّيِّدُ محمَّد مرتضى الزَّبيديُّ الحسينيُّ في وصفِهِ : (امتلأَ بالمعارفِ والعلوم ، وأتقنَ المنطوقَ منها

والمفهوم ، ودرَّسَ وأفادَ ، وألَّفَ وأجادَ ، واجتمعَتْ عليهِ الطَّلبةُ مِن كلِّ أوبٍ أفواجا ، وانتشرَ علمُهُ في الآفاقِ فهرعَتْ إليهِ الأسئلةُ فرادىٰ وأزواجا)[1] .

وقالَ تلميذُهُ الإمامُ المُحدِّثُ السَّيِّدُ وجيهُ الإسلامِ عبدُ الرَّحمٰنِ بنُ سليمانَ الأهدلُ الحسينيُّ الزَّبيديُّ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ : (كانَ مِنَ العلماءِ الأعلامِ ، لهُ اليدُ الطُّولىٰ في علمِ فروعِ الشَّافعيَّةِ)[2] .

وقالَ تلميذُهُ الإمامُ الفقيهُ عفيفُ الدِّينِ عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ بنِ عبدِ اللهِ باسودان الكنديُّ الحضرميُّ الشَّافعيُّ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ في وصفِهِ : (وكانَ الشَّيخُ عبدُ اللهِ بنُ سليمانَ الجِرهْزِيُّ رحمَهُ اللهُ ونفعَ بهِ . . عينَ زبيدَ في ذٰلكَ الزَّمنِ ، بل وجميعِ قطرِ اليمنِ ، لا سيَّما في فقهِ المذهبِ)[3] .

مؤلَّفاتُهُ

ألَّفَ الإمامُ الجِرهْزِيُّ رحمَهُ اللهُ تعالى الرَّسائلَ العديدةَ ، والأجوبةَ المُحرَّرةَ المُفيدةَ ، ومُؤلَّفاتُهُ قاربَتْ خمسينَ مُؤلَّفاً في الفقهِ ، والتَّوحيدِ ، والحديثِ ، والأُصولِ ، والفلَكِ والهيئةِ ، والأدعيةِ والأورادِ .

ومِن مُؤلَّفاتِهِ : « إزالةُ الظُّلامة عن طرفِ العِمامة » ، و« الإنصاف في نيَّةِ الاغتراف » ، و« بلوغُ الأمل في شرحِ المسائلِ الفاضلةِ معَ قِلَّتِها علىٰ كثيرِ العمل » ، و« البيان في مسائلِ الأذان » ، و« التَّجريد في مسائلِ التَّقليد » ، و« تحفةُ السُّعداء بتعدادِ الشُّهداء » ، و« التَّنقير على

---

(١) المعجم المختص (ص ٢٧٣) .

(٢) النفس اليماني (ص ٥٠) .

(٣) حدائق الأرواح في بيان طرق الهدىٰ والصلاح (ق/١٦٧) مخطوط .

التَّطهير » ، وثلاثةُ مُؤلَّفاتٍ في الرَّدِّ علىٰ أهلِ الهيئةِ ؛ منها : « رسالةٌ في بيانِ دلالةِ قولِهِ تعالىٰ : ﴿ وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ ﴾ [1] » ، و« جالِبُ السُّلُوّ في شروطِ الوضوّ » ، و« جواهرُ الأحلاك في شرحِ منظومةِ السِّواك » ؛ وهوَ شرحٌ علىٰ منظومةِ السَّيِّدِ أبي بكرِ بنِ أبي القاسمِ الأهدلِ المُسمَّاةِ : « تحفةَ النُّسَّاك في فضائلِ السِّواك » ، و« حاشيةٌ على المنهجِ القويم بشرحِ مسائلِ التَّعليم ، للإمامِ ابنِ حجرٍ الهيتميِّ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ » [2] ، و« رسالةٌ في الخطِّ » ، و« رسالةٌ في مسألةِ جمعِ الصَّلاةِ من غيرِ خوفٍ ولا مطر » ، و« سدُّ المدارج عنِ المعارج » ، و« شرحُ بلوغِ المرام من أدلَّةِ الأحكام ، للإمامِ الحافظِ ابنِ حجرٍ العسقلانيِّ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ » ، و« شرحٌ على الأربعينَ النَّوويَّةِ ، للإمامِ النَّوويِّ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ » ، وشرحانِ علىٰ « منظومةِ السَّنوسيِّ » ، للإمامِ النَّاظمِ النَّاشريِّ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ ، و« الضَّوءُ اللَّامع في اختلافِ المطالع » ، و« فتحُ الإله في أذكارِ الصَّلاة » وهوَ كتابُنَا هٰذا ، و« فتحُ الرَّحمٰن بشرحِ منظومةِ بغيةِ الإخوان ورياضةِ الصِّبيان ، للعلَّامةِ الزَّميليِّ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ » ، و« فتحُ القوي علىٰ حزبِ الإمامِ النَّووي » [3] ، و« فتحُ الكريمِ الماجد في السُّنَنِ الَّتي يُستحبُّ فعلُها في المساجد » ، و« فتحُ المنَّان علىٰ فتحِ الرَّحمٰن في بيانِ الإسلامِ والإيمان وما يتعلَّقُ بهما مِنَ الأحكام » ، شرحَ فيهِ رسالةَ الشَّيخِ محمَّدِ بنِ زيادٍ الوضَّاحيِّ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ في العقائدِ والعباداتِ ، و« فتحُ ربِّ البريَّةِ » في العقائدِ ، و« الفجرُ الأنور في شرحِ خطبةِ تحفةِ

---

(١) سورة الملك : (٥) .

(٢) وقد صدر عن دار المنهاج بجدة .

(٣) وقد صدر بحمد الله تعالىٰ عن دار السنابل ودار الحاوي .

ابنِ حجر » ؛ شرحَ فيهِ مقدِّمةَ كتابِ الإمامِ ابنِ حجرٍ الهيتميِّ المُسمَّىٰ : « تحفةَ المحتاج بشرحِ المنهاج » ، و« قواعدُ التُّحفة » ، و« القولُ الصَّحيح في شرحِ غرامي صحيح » ، و« القولُ المُعاني في الرَّدِّ على الجلالِ الدَّوَّاني » ؛ ردَّ عليهِ قولَهُ بإيمانِ فرعونَ ، و« القولُ المُنتخَب في بيانِ أنَّ الخروجَ مِنَ الخلافِ مُستحَب » ، و« القولُ المنصور في الذَّبِّ عن أهلِ القبور » ، و« الكفاية لقارئ الهداية » ؛ وهوَ حاشيةٌ علىٰ « بدايةِ الهدايةِ » للإمامِ الغزاليِّ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ ، و« المتجرُ الرَّبيح في شرحِ صلاةِ التَّسابيح » ، و« المسالكُ الواضحة في آدابِ المُصافحة » ، و« المواهبُ السَّنيَّة على الفرائدِ البهيَّة » .

وفاتُهُ

تُوُفِّيَ الإمامُ الجِرِهْزِيُّ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ ببلدِهِ زبيدَ ، في ربيعِ الآخرِ سنةَ (١٢٠١ هـ) ، عن عمرٍ ناهزَ (٧٣) عاماً أمضاهُ في العلمِ والتَّعليمِ .

رحمه الله رحمة الأبرار

كلمةٌ حول الكتاب

بقلم الشيخ السيد عبد الله بن علي ابن سميط

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ للهِ الَّذي جعلَ ذكرَهُ طمأنينةً للقلوبِ ، وجلاءً للهمِّ وتنفيساً للكروبِ ، وأعدَّ لذاكريهِ أجراً عظيماً ومغفرةً للذُّنوبِ ، وصلَّى اللهُ وسلَّمَ علىٰ سيِّدِنا محمَّدٍ الحبيبِ المحبوبِ ، وعلىٰ آلِهِ وصحبِهِ ومَن إليهِ منسوبٌ .

أما بعد :

فإنَّ المُصنَّفاتِ في الفقهِ وعلومِ الشَّريعةِ لا حصرَ لها كثرةً ، وهيَ مُتنوِّعةٌ ومُختلِفةٌ باختلافِ مواضيعِها ومقاصدِها ؛ ما بينَ شرحٍ وتعليقٍ واختصارٍ ، أو تصنيفٍ ونظمٍ ، أو حاشيةٍ وتقريرٍ .

ولعلَّ مِن أغزرِ تلكَ المُصنَّفاتِ مادَّةً ، وأكثرِها تنوُّعاً ، وأشملِها تناولاً . . تلكَ الَّتي عالجَتْ قضيَّةً علميَّةً واحدةً ، أو مسألةً مُشكِلةً ، فأفردَتِ الكلامَ عليها مِن جميعِ النَّواحي ، وأشبعَتْها دراسةً وتحليلاً واستقصاءً ، حتَّىٰ غدَتْ مرجعاً في بابِها ، ومقصداً للباحثينَ وطالبي الاستزادةِ .

هٰذا وكتابُنا الَّذي بينَ أيدينا « **فتحُ الإلٰهِ في أذكارِ الصَّلاةِ** » **للعلَّامةِ الفقيهِ عبدِ اللهِ بنِ سليمانَ الحِرهْزِيِّ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ** واحدٌ مِن تلكَ المُصنَّفاتِ ، حيثُ تناولَ الكتابُ قضيَّةً واحدةً ، وهيَ أذكارُ

الصَّلاةِ وما يتعلَّقُ بها ، وأفاضَ القولَ فيها ، وجمعَ مُتفرِّقاتِ مسائلِها ورواياتِها ، وما تناثرَ في بطونِ الكتبِ مِن دُرَرِ فوائدِها .

ولم يكنِ الجمعَ غايتُهُ ، ولا التَّرتيبَ طلبتُهُ فحسبُ ؛ بل نقلَ ونظَّرَ ، وشرحَ وفسَّرَ ، وناقشَ واستشكلَ ، وضعَّفَ واستوجهَ ، وأبانَ معَ ذٰلكَ عن سعةِ اطِّلاعٍ وعلمٍ غزيرٍ .

* * *

وإليكَ أيُّها القارئُ الكريمُ بعضَ ما تميَّزَ بهِ هٰذا الكتابُ :

١ ـ **الشُّموليَّةُ والتَّوسُّعُ** : حيثُ سلَّطَ الضَّوءَ علىٰ مسألةٍ واحدةٍ مِن مسائلِ بابِ الصَّلاةِ ؛ وهيَ أذكارُ ما بعدَ السَّلامِ ، ولخَّصَ مقاصدَها ، وجمعَ شتاتَها ؛ كما أشارَ إلىٰ ذٰلكَ في مُقدِّمتِهِ حيثُ قالَ : (جرَّدتُها مِن جملةِ كتبٍ)[1] .

ومِمَّا يدلُّ علىٰ تميُّزِ هٰذا المُصنَّفِ واتِّصافِهِ بالمرجعيَّةِ والشُّمولِ في بابِهِ . . قولُ المُصنِّفِ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ في « حاشيتِهِ على المنهجِ القويمِ » : (وفي « التُّحفةِ » : « ثبتَتْ فيهما ـ يعني : الذِّكرَ والدُّعاءَ ـ أحاديثُ كثيرةٌ بيَّنتُها معَ فروعٍ كثيرةٍ تتعلَّقُ بهما في « شرحِ العبابِ » بما لم يُوجَدْ مثلُهُ في كتبِ الفقهِ » انتهىٰ[2] .

قلتُ : وأنا ـ بحمدِ اللهِ ـ قد لخَّصتُ مقاصدَ ما في « شرحِ العبابِ » وزدتُ عليهِ جملةً مُستكثرَةً في مُؤلَّفٍ سمَّيتُهُ بـ : « **فتحِ الإلٰهِ في أذكارِ الصَّلاةِ** » ، فعليكَ بهِ)[3] .

---

(١) ينظر (ص ١٠) .

(٢) تحفة المحتاج ، لابن حجر الهيتمي (٢/١٠٣ ـ ١٠٤) .

(٣) حاشية الجرهزي على المنهج القويم (ص ٢٨٢) .

فإذا كانَ أصلُ الكتابِ الَّذي ضمَّنَهُ المُؤلِّفُ كتابَهُ قد وُصِفَ بأنَّهُ لم يُوجَدْ مثلُهُ في كتبِ الفقهِ . . فكيفَ بكتابِنا هٰذا وقد ضمَّهُ إليهِ وزادَ عليهِ ؟!

❀ ❀ ❀

٢ ـ تنوُّعُ الفنونِ في الكتابِ : وهوَ مُفرَّعٌ ضرورةً عنِ التَّوسُّعِ في المسألةِ الواحدةِ ، وقدِ اشتملَ الكتابُ علىٰ مباحثَ وفوائدَ في الفقهِ غيرِ موضوعِ الكتابِ ؛ كمسألةِ التَّوسُّلِ [١] ، والحديثِ والتَّفسيرِ [٢] ، واللُّغةِ [٣] .

❀ ❀ ❀

٣ ـ تنوُّعُ مصادرِ الكتابِ وتعدُّدُ مراجعِهِ علىٰ صغرِ حجمِهِ ، ومنها مصادرُ أساسيَّةٌ استقىٰ منها مادَّةَ الكتابِ كـ « الإيعابِ » ، و« إعمالِ الفكرِ في حدِّ الذِّكرِ » ، ومصادرُ إثرائيَّةٌ ، وهيَ الأكثرُ .

❀ ❀ ❀

٤ ـ نقلُ العباراتِ ثمَّ مناقشتُها والتَّعليقُ عليها : فهوَ ينقلُ عبارةَ « الإيعابِ » أو « إعمالِ الفكرِ » مثلاً ثمَّ يعلِّقُ عليها مُنظِّراً أو مُستشكِلاً ، أو مُوجِّهاً أو مُضعِّفاً ، ثمَّ يخلصُ إلىٰ بحثٍ لهُ في المسألةِ أو رأيٍ يراهُ صواباً .

❀ ❀ ❀

٥ ـ كثرةُ استعمالِهِ مصطلحاتِ الفقهاءِ : ولأنَّ المُصنِّفَ رحمَهُ اللهُ فقيهٌ فقد غلبَ علىٰ كلامِهِ استعمالُ اصطلاحاتِ الفقهاءِ .

---

(١) ينظر (ص ١١١ ـ ١١٣) .

(٢) ينظر (ص ٩٩ ـ ١٠١ ، ١٠٤) .

(٣) ينظر (ص ١٢ ، ٧٨) .

ومِن ذٰلكَ : أنَّهُ غالباً ما ينظِرُ ويقولُ : (فيهِ نظرٌ) وأمثلتُهُ في الكتابِ كثيرةٌ ، وهوَ اصطلاحٌ يستعملُهُ الأُصوليُّونَ والفقهاءُ في أحدِ أمرَينِ : في لزومِ الفسادِ ؛ أي : في محلٍّ يستلزمُ إمعانَ النَّظرِ في فسادِهِ ، فكأنَّهُ قالَ : هٰذا فاسدٌ ، وقد يأتي بمعنىٰ : فيهِ تأمُّلٌ ، فهوَ للتَّوقُّفِ ، وقالَ العلَّامةُ ابنُ حجرٍ في « قرَّةِ العينِ » : (الاستقراءُ مِن صنيعِ المُؤلِّفينَ قاضٍ بأنَّهُم إذا قالوا : في صحَّةِ كذا أو حرمتِهِ ونحوِ ذٰلكَ نظرٌ . . دلَّ علىٰ أنَّهُم لم يرَوا فيهِ نقلاً)[1] .

ومنها : (الظَّاهرُ كذا ، ظاهرُ كذا)[2] ، وهوَ يدلُّ علىٰ أنَّ الكلامَ مِن بحثِ القائلِ ، لا ناقلٌ لهُ[3] .

ومنها : (كذا قالَ)[4] ، وهيَ صيغةُ تبرٍّ .

ومنها : (فتأمَّلْهُ)[5] ، وتُستعمَلُ إشارةً إلى الجوابِ الضَّعيفِ .

وغيرُ ذٰلكَ مِنَ الاصطلاحاتِ .

❁ ❁ ❁

٦ ـ اهتمامُهُ بالأحاديثِ ورواياتِها : بما أنَّ أذكارَ الصَّلاةِ وما كانَ في بابِها يتوقَّفُ علىٰ ما وردَ في السُّنَّةِ المُطهَّرةِ . . فقد بيَّنَ المُصنِّفُ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ ما يتعلَّقُ بالأذكارِ مِن رواياتٍ وطرقٍ ، وأشارَ إلىٰ ما يوافقُ « الإيعابَ » أو يخالفُهُ ممَّا وردَ في كتبٍ أُخرىٰ كـ « موجباتِ الرَّحمةِ » و« الحصنِ الحصينِ » و« الأذكارِ » وغيرِها .

---

(١) قرة العين (ص ٢٥٨) .

(٢) ينظر (ص ١٧ ، ٢١ ، ٤٦) .

(٣) يُنظر « مطلب الأيقاظ » ، لبلفقيه (ص ٣٦ ـ ٣٧) .

(٤) ينظر (ص ٥٨) .

(٥) ينظر (ص ٢١ ، ٢٧ ، ٩٨) .

ومِن مظاهرِ ذٰلكَ الاهتمامِ : تخريجُ الأحاديثِ : ويظهرُ ذٰلكَ جليّاً في (فصلِ الذِّكرِ العامّ)[١] حيثُ يذكرُ كلامَ « الإيعابِ » ثمَّ يعقِّبُ بتخريجِ الحديثِ مُصدِّراً ذٰلكَ بقولِهِ : (قلتُ . . . إلىٰ آخرِهِ) .

ومنها : تخريجُ رواياتِ التَّسبيحِ والتَّحميدِ والتَّكبيرِ والتَّهليلِ[٢] .

ومنها : اهتمامُهُ بتعدُّدِ الرِّواياتِ واختلافِها في بعضِ الكلماتِ ؛ مثلُ حديثِ التَّهليلِ عقبَ صلاةِ الصُّبحِ وزيادةُ : « يحيي ويميتُ »[٣] .

ومنها : ذكرُ ما يتعلَّقُ بالإسنادِ والرُّواةِ[٤] .

ومنها : التَّعليقُ علىٰ روايةِ سورةِ (الإخلاصِ) ، هل وردَتْ معَ المُعوِّذتَينِ في حديثٍ واحدٍ ، أو جاءَتْ في روايةٍ صريحةٍ ؟[٥] .

٧ ـ حسنُ التَّقسيمِ والتَّرتيبِ : وقد أشارَ لذٰلكَ في مُقدِّمةِ كتابِهِ ، ومِن مظاهرِهِ : إيرادُ الأذكارِ العامَّةِ الَّتي تُقالُ عقبَ الصَّلواتِ الخمسِ ، ثمَّ إفرادُ كلِّ صلاةٍ بما وردَ استحبابُهُ عقبَها خاصَّةً ، وتقسيمُهُ الذِّكرَ بعدَ صلاةِ الصُّبحِ إلىٰ عامٍّ وخاصٍّ ، وغيرُ ذٰلكَ .

٨ ـ ذكرُ بعضِ المسائلِ والفوائدِ النَّادرةِ والتَّعليقُ عليها : والإفاضةُ في بعضِها بما لا يوجَدُ مثلُهُ في كتابٍ آخرَ .

ومِنَ الأمثلةِ علىٰ ذٰلكَ : مسألةُ النُّطقِ بغيرِ اللِّسانِ مِنَ الأعضاءِ ، وحكمِ قراءةِ (الفاتحةِ) بذٰلكَ العضوِ عندَ وجودِ اللِّسانِ وعدمِهِ[٦] .

---

(١) ينظر (ص ٣١ ـ ٥٤) .
(٢) ينظر (ص ٤٧ ـ ٤٩) .
(٣) ينظر (ص ٧٠ ـ ٧١) .
(٤) ينظر (ص ٩٦ ، ٩٧ ـ ٩٨) .
(٥) ينظر (ص ٤٩ ـ ٥٠) .
(٦) ينظر (ص ٢٧ ـ ٣٠) .

ومنها : ذكرُ الجلالةِ ذكرٌ فيهِ فضلٌ عندَ أهلِ الظَّاهرِ والباطنِ [١] .

ومنها : الكلامُ عن صلاةِ الإشراقِ ، وهل هيَ مِنَ الضُّحىٰ ؟ [٢] .

ومنها : مسألةُ الزِّيادةِ على الواردِ في التَّسبيحِ [٣] .

ومنها : في قولِهِ : « مَن صلَّى الفجرَ . . . إلىٰ آخرِهِ » أُمورٌ لم أرَ مَن ذكرَها [٤] .

٩ ـ ذكرُهُ النَّظائرَ الفقهيَّةَ : ومِنَ الأمثلةِ علىٰ ذٰلكَ : (بلِ الواجبُ القراءةُ بها نظيرَ المُنفتِحِ تحتَ المعدةِ) [٥] .

ومنها : (لا تلازمَ بينَ كونِ الذِّكرِ مفضولاً بعدَ الصَّلاةِ الفاضلةِ ؛ كصلاةِ عيدِ النَّحرِ وعيدِ الفطرِ وتكبيرِهما ؛ فإنَّ عيدَ النَّحرِ أفضلُ) [٦] .

ومنها : (ونظيرُ ذٰلكَ ما ذكرَهُ في « التُّحفةِ » في الجمعةِ . . . إلىٰ آخرِهِ) [٧] .

١٠ ـ اهتمامُهُ بالأُصولِ والقواعدِ الفقهيَّةِ : ومِنَ الأمثلةِ علىٰ ذٰلكَ : (والقياسُ عدمُهُ حملاً للَّفظِ علىٰ حقيقتِهِ ، وهٰذا هوَ المُوافقُ للقواعدِ) [٨] .

ومنها : (القاعدةُ المُقرَّرةُ : ضعيفانِ يغلبانِ قويّاً) [٩] .

---

(١) ينظر (ص ١٨) .
(٢) ينظر (ص ٥٧ ـ ٥٨) .
(٣) ينظر (ص ٨٦ ـ ٩٠) .
(٤) ينظر (ص ٦٦) .
(٥) ينظر (ص ٣٠) .
(٦) ينظر (ص ٨٢) .
(٧) ينظر (ص ٩٦) .
(٨) ينظر (ص ٥٦) .
(٩) ينظر (ص ٩٦) .

ومنها : (وإن قلْنا بدخولِ الصُّورةِ النَّادرةِ على المُقرَّرِ في الأُصولِ)[1] .

* * *

١١ ـ **خلاصاتُهُ الفقهيَّةُ وترجيحاتُهُ** : وهيَ عصارةُ مباحثِهِ ، ونتيجةُ تنظيرِهِ وتحريراتِهِ .

ومِنَ الأمثلةِ علىٰ ذٰلكَ : (حصولُ الإجابةِ والثَّوابِ للدَّاعي بقلبِهِ)[2] .

ومنها : (فيُثابُ علىٰ كونِهِ ذاكراً ولا يُثابُ علىٰ كونِهِ قرآناً ، وكلامُ « التُّحفةِ » لا يخالفُ ذٰلكَ . . . إلىٰ آخرِهِ)[3] .

ومنها : (والقياسُ عدمُهُ ؛ حملاً للَّفظِ علىٰ حقيقتِهِ)[4] .

ومنها : (كذا قالَ ، وأنتَ خبيرٌ . . . إلىٰ آخرِهِ)[5] .

ومنها : (فتحصَّلْنا علىٰ ثلاثِ مراتبَ . . . إلىٰ آخرِهِ)[6] .

ومنها : (فإن قلتَ : فالأفضلُ الذِّكرُ بعدَ صلاةِ الصُّبحِ إلىٰ طلوعِ الشَّمسِ ، أو بعدَ صلاةِ العصرِ إلىٰ غروبِ الشَّمسِ ؟)[7] .

ومنها : (وفي قولِهِ : « مَن صلَّى الفجرَ . . . إلىٰ آخرِهِ » أُمورٌ لم أرَ مَن ذكرَها)[8] .

ومنها : (قلتُ : الظَّاهرُ أنَّ الزَّمخشريَّ أخذَهُ مِن قولِهِ تعالىٰ . . .)[9] .

* * *

---

(١) ينظر (ص ١٠٣) .
(٢) ينظر (ص ١٥ ـ ١٦) .
(٣) ينظر (ص ٢٧) .
(٤) ينظر (ص ٥٦) .
(٥) ينظر (ص ٥٨) .
(٦) ينظر (ص ٦٣) .
(٧) ينظر (ص ٦٣) .
(٨) ينظر (ص ٦٦) .
(٩) ينظر (ص ١٠٤) .

١٢ ـ اعتمادُهُ علىٰ كتبِ العلَّامةِ ابنِ حجرٍ الهيتميِّ ، وكثرةُ نقلِهِ عنهُ ، وقدِ اصطلحَ في كتبِهِ علىٰ تسميتِهِ بـ (الشَّيخِ) بالإطلاقِ [١] .

وقدِ اصطلحَ الجمالُ الرَّمليُّ علىٰ إطلاقِ لقبِ (الشَّيخِ) علىٰ شيخِ الإسلامِ زكريَّا الأنصاريِّ ، وغيرُهُ علىٰ إطلاقِهِ على الإمامِ أبي إسحاقَ الشِّيرازيِّ .

والشَّيخُ في اصطلاحِ علماءِ الشَّريعةِ :

ـ مَن يحيي السُّنَّةَ ويميتُ البدعةَ .

ـ الأُستاذُ في العلومِ .

ـ مَن كانَ أُستاذاً كاملاً في فنٍّ يصحُّ أن يُقتدىٰ بهِ ولو كانَ شابّاً [٢] .

وما أحرى الإمامُ العلَّامةُ ابنُ حجرٍ الهيتميُّ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ بهٰذا اللَّقبِ .

❁ ❁ ❁

وفي الختامِ : نتوجَّهُ بالدُّعاءِ إلىٰ أرحمِ الرَّاحمينَ ؛ أن يتقبَّلَ منَّا هٰذا العملَ ، ويرقمَنا في ديوانِ المُحسِنينَ ، ويحشرَنا في زمرةِ سيِّدِ الذَّاكرينَ والشَّاكرينَ ، وإمامِ المُرسَلينَ ، سيِّدِنا محمَّدٍ صلَّى اللهُ وسلَّمَ عليهِ وعلىٰ آلِهِ وصحبِهِ أجمعينَ .

والحمد لله رب العالمين

---

(١) ينظر (ص ١٣ ، ١٧ ، ١٨ ، ٢١) .

(٢) ينظر « مطلب الأيقاظ » ، لبلفقيه (ص ١٠٥ ـ ١٠٦) .

وصف النسخة المعتمدة، وبيان منهج العمل

اعتمدْتُ في إخراجِ هٰذا الكتابِ المُبارَكِ علىٰ نسخةٍ وحيدةٍ فريدةٍ ، مُصوَّرةٍ مِن مكتبةٍ خاصَّةٍ بزَبيدَ اليمنِ ، وتقعُ ضمنَ مجموعٍ برقمِ (٥٦) .

وقد حوى المجموعُ أربعَ رسائلَ ؛ الأُولىٰ : « فتحُ الإلٰه في أذكارِ الصَّلاة » ، والثَّانيةُ : « مُزيلُ العَنا في أحكامِ ما أُحدِثَ في الأراضي المُزدرَعةِ مِنَ الفَنا » للإمامِ عبدِ الرَّحمٰنِ بنِ عبدِ الكريمِ ابنِ زيادٍ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ ، والثَّالثةُ : « رسالةٌ في نقلِ المحجورِ » للإمامِ أحمدَ بنِ موسى الضَّجاعيِّ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ ، والرَّابعةُ : « تلقيحُ الأفهامِ في وصايا خيرِ الأنامِ ﷺ » للإمامِ عبدِ الرَّحمٰنِ بنِ سليمانَ الأهدلِ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ .

تقعُ هٰذهِ النُّسخةُ في (١٩) ورقةً ، كلُّ ورقةٍ منها تحوي (٢٤) سطراً ، وكلماتُ السَّطرِ الواحدِ (١١) كلمةً تقريباً .

وقد وردَ علىٰ طرَّةِ النُّسخةِ عنوانُ الكتابِ واسمُ مُؤلِّفِهِ ؛ فجاءَ فيها : (كتابُ « فتحِ الإلٰه في أذكارِ الصَّلاة » ، تأليفُ الشَّيخِ الإمامِ العلَّامةِ الفهَّامةِ عمدةِ المُحقِّقينَ وصدرِ المُدرِّسينَ فخرِ الإسلامِ والدِّينِ عبدِ اللهِ بنِ سليمانَ الجِرهْزِيِّ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ ونفعَ بهِ وبعلومِهِ ، آمينَ اللَّهمَّ آمينَ آمينَ ، تمَّ تمَّ تمَّ ، وصلَّى اللهُ علىٰ سيِّدِنا محمَّدٍ وعلىٰ آلِهِ وصحبِهِ وسلَّمَ) .

خطُّها : نسخيٌّ واضحٌ ، وقد كُتِبَتْ عناوينُها وبعضُ كلماتِها كـ : (المُقدِّمةِ ، قولِهِ ، فصلٍ ، فائدةٍ ، فوائدَ) بالحمرةِ .

وهيَ نسخةٌ تامَّةٌ ، لٰكنَّها لم تخلُ مِن تصحيفاتٍ كثيرةٍ وسقوطاتٍ عديدةٍ في بعضِ المواضعِ .

تاريخُ نسخِها : (١٢٩١ هـ) ، ولم يُذكَرِ اسمُ ناسخِها ، **ومكانُ نسخِها** : مدينةُ زَبيدَ ؛ فجاءَ في غاشيتِها : (تمَّ الكتابُ بعونِ اللهِ وحسنِ توفيقِهِ ، وكانَ الفراغُ مِن تمامِ نساختِهِ نهارَ الرَّبوعِ المُبارَكِ ، قُبيلَ أذانِ الظُّهرِ ليلةَ « ٤ » خلَتْ مِن شهرِ رمضانَ الكريمِ الواقعِ في سنةِ « ١٢٩١ هـ » ، والحمدُ للهِ ربِّ العالَمينَ ، وكانَ ذٰلكَ بمدينةِ زَبيدَ حرسَها اللهُ بالقرآنِ العظيمِ والعلمِ الشَّريفِ ، آمينَ اللَّهمَّ آمينَ ، آمينَ آمينَ آمينَ ، تمَّ تمَّ ، وصلَّى اللهُ علىٰ سيِّدِنا محمَّدٍ وعلىٰ آلِهِ وأصحابِهِ وسلَّمَ تسليماً كثيراً) .

❁ ❁ ❁

وأمَّا منهجُ العملِ في الكتابِ . . فيتلخَّصُ في الآتي :

ـ نسخُ الكتابِ ومُقابَلتُهُ مُقابَلةً مُتأنِّيةً ، ثمَّ تخريجُ ما وردَ فيهِ مِنَ الآياتِ الكريمةِ والأحاديثِ الشَّريفةِ والأخبارِ والآثارِ والنُّقولِ والأقوالِ مِن مصادرِها المخطوطةِ والمطبوعةِ ؛ أصليَّةً كانَتْ أو وسيطةً ، وضبطُ متنِهِ ضبطاً إعرابيّاً للأواخرِ ، وضبطاً تامّاً للأحاديثِ النَّبويَّةِ ، وترقيمُهُ بعلاماتِ التَّرقيمِ المناسبةِ ، وشرحُ بعضِ كلماتِهِ الغريبةِ ، وتوضيحُ بعضِ عباراتِهِ المُشْكِلةِ .

ـ إضافةُ بعضِ ما كانَ لازماً أوِ اقتضاهُ السِّياقُ ضمنَ معقوفَينِ [] ، معَ الإشارةِ إلىٰ مصدرِ الزِّيادةِ في الهوامشِ ، مُعتمداً في ذٰلكَ علىٰ مصادرِ المُؤلِّفِ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ .

ـ التَّعليقُ علىٰ بعضِ مسائلِ الكتابِ الَّتي اقتضَتْ زيادةَ بيانٍ أو توضيحٍ أو شرحٍ ؛ مستفادةٍ مِن « حاشيةِ الجِرهْزيِّ على المنهجِ القويمِ » ومن غيرِها .

- عنونةُ فقراتِ الكتابِ ؛ وذٰلكَ بإضافةِ رقمٍ تسلسليٍّ لها ضمنَ زهرةٍ ❁ ، معَ ربطِ هٰذهِ الأرقامِ بتلكَ العناوينِ الَّتي أُثبِتَتْ في فهرسِ مُحتوى الكتابِ ؛ ليسهلَ وصولُ القارئِ إليها ، ولئلَّا أُدخِلَ علىٰ نصِّ المُؤلِّفِ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ ما ليسَ منهُ .

- وأخيراً ترجمتُ للإمامِ الجِرهْزيِّ رحمَهُ اللهُ تعالىٰ ترجمةً موجزةً .

❁ ❁ ❁

وفي الختامِ : أتوجَّهُ بالشُّكرِ الجزيلِ إلىٰ جميعِ مَن ساهمَ في خدمةِ هٰذا الكتابِ ، وأخصُّ بالذِّكرِ الأُستاذَ أحمدَ الغزّيَّ الَّذي تكرَّمَ بتقديمِ صورةٍ مِنَ المخطوطِ ، وكذٰلكَ الشَّيخُ المحقِّقُ عبدُ اللهِ بنُ عليٍّ ابنُ سُمَيطٍ الَّذي أسهمَ في تحقيقِ بعضِ المسائلِ الفقهيَّةِ ، وحلِّ عويصِها ، وشرحِ بعضِ العباراتِ ، والشَّيخانِ عبدُ اللهِ بنُ محمَّد باعوضان وعبدُ اللهِ بنُ عمرَ ابنُ سُمَيطٍ اللَّذانِ كانَتْ لهُما مساهمةٌ محمودةٌ في قراءةِ الكتابِ وتنقيحِهِ .

وأسألُ اللهَ تعالىٰ أن يجعلَ هٰذا العملَ خالصاً لوجهِهِ الكريمِ ، وأن ينفعَ بهِ المُسلمِينَ ، آمينَ .

وصلّى اللهُ علىٰ سيّدنا محمّدٍ وعلىٰ آله وصحبه وسلّم

(١٧) رمضان الخير (١٤٤٥ هـ)
(٢٧) مارس / آذار (٢٠٢٤ م)

وكتبه
حسّان بن محمود المعراوي

صور من النسخة المعتمدة

صورة ورقة العنوان

صورة الورقة الأولى

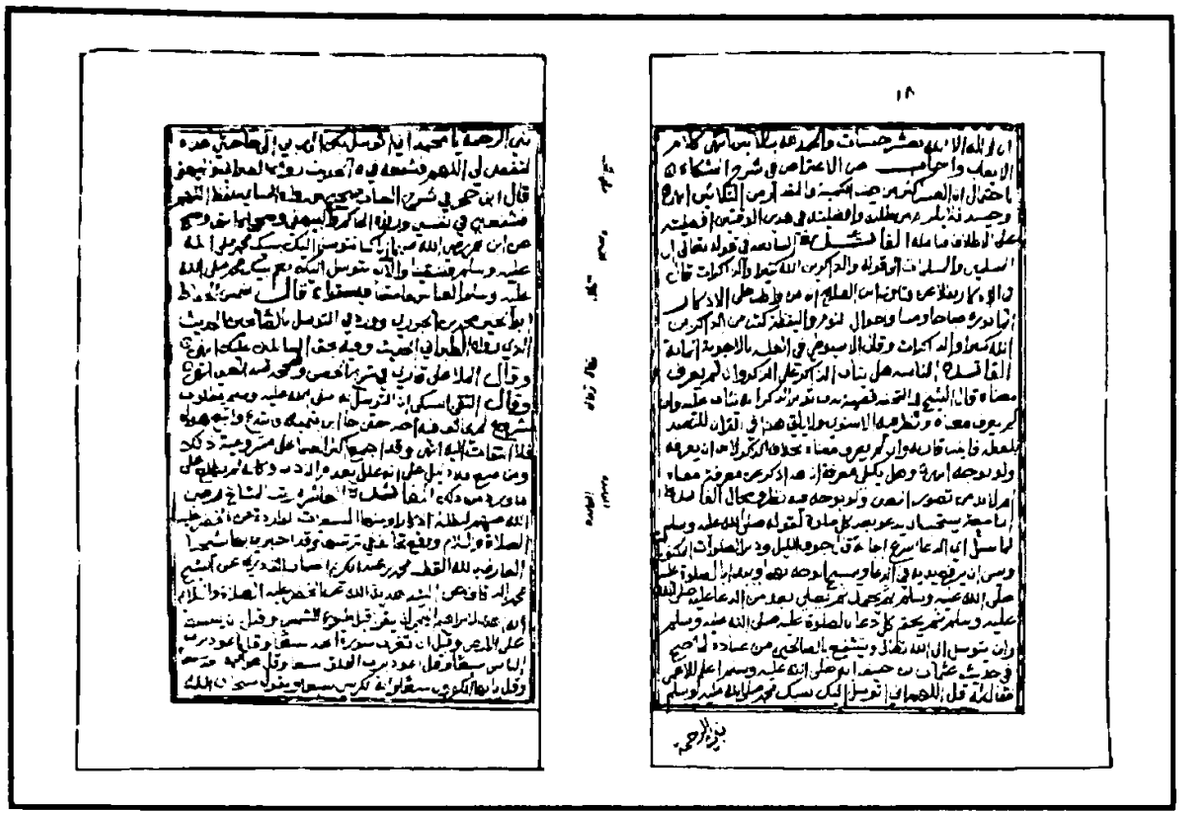

صورة الورقة قبل الأخيرة

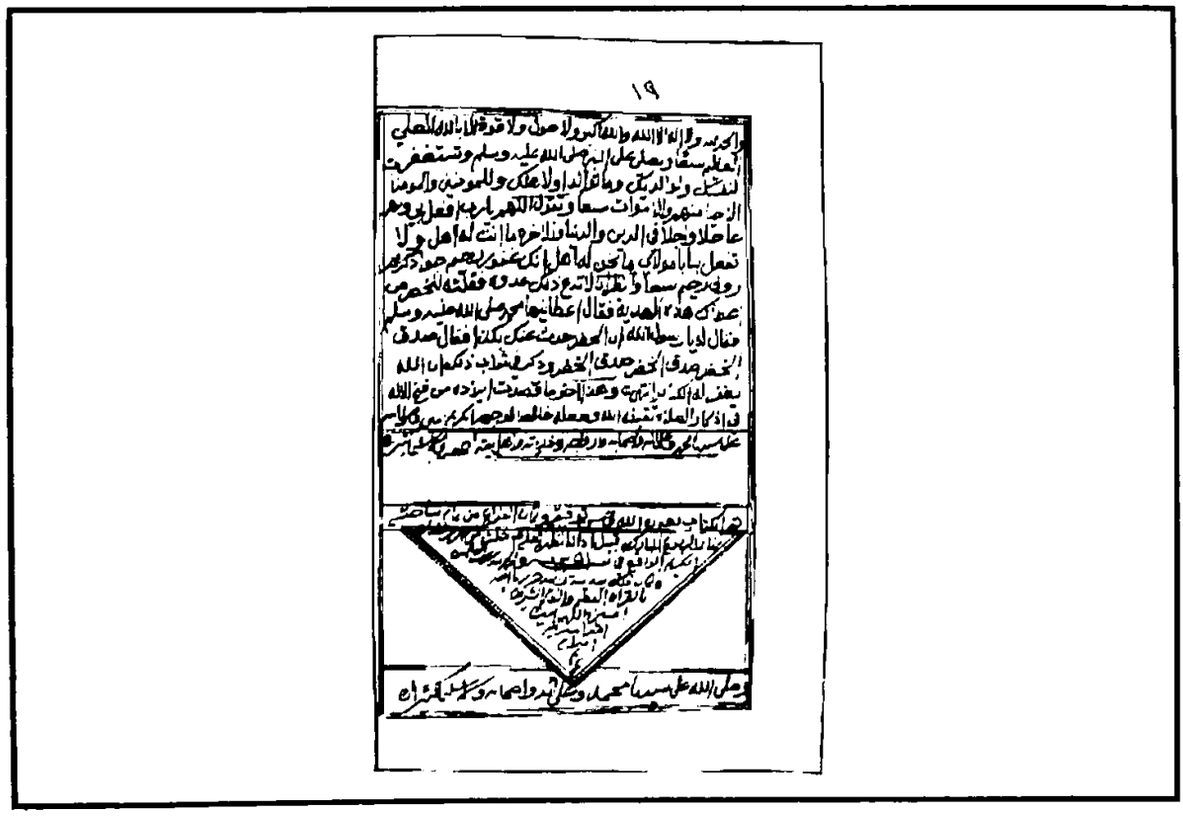

صورة الورقة الأخيرة

مصادر التحقيق ومراجعه

أ ـ المصادر المخطوطة[1]

١ ـ الأذكار من كلام سيد الأبرار (حلية الأبرار وشعار الأخيار في تلخيص الدعوات والأذكار المستحبة في الليل والنهار) ، للنووي (ت ٦٧٦ هـ) ، مخطوطة مصورة رقم (٤٣٥ خاص ، ٣٤٣٤ عام) ، المكتبة الأزهرية ، القاهرة ، مصر .

٢ ـ إعمال الفكر في حد الذكر ، للعيدروس (ت ١١١٣ هـ) ، مخطوطة مصورة ، مكتبة الحبشي ، الغرفة حضرموت ، اليمن .

٣ ـ الإيعاب في شرح العباب ، لابن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤ هـ) ، مخطوطة مصورة رقم (٢٨١٥ خاص ، ٤٨٢٩٤ عام) ، المكتبة الأزهرية ، القاهرة ، مصر .

٤ ـ إيقاظ القوابل للتقرب بالنوافل ، للكوراني (ت ١١٠١ هـ) ، مخطوطة مصورة رقم (٤٤٤٣) ، مكتبة تشستر بيتي ، دبلن ، إيرلندا .

٥ ـ تعليقة الطبري (شرح مختصر المزني) ، للطبري (ت ٤٥٠ هـ) ، مخطوطة مصورة رقم (٨٥٨) ، مكتبة أحمد الثالث ، إستنبول ، تركية .

٦ ـ تكملة شرح الترمذي ، للعراقي (ت ٨٠٦ هـ) ، مخطوطات مصورة رقم (٥٠٦ ، ٥٠٧ ، ٥٠٨ ، ٥٠٩ ، ٥١٠ ، ٥١١ ، ٥١٢ ، ٥١٣) ، مكتبة لاله لي ، إستنبول ، تركية .

٧ ـ الجامع الصغير من حديث البشير النذير صلَّى الله عليه وسلَّم ، للسيوطي (ت ٩١١ هـ) ، مخطوطة مصورة رقم (٧٦٤) ، مكتبة نور عثمانية ، إستنبول ، تركية .

---

(١) اعتمدت في فهرسة المصادر المخطوطة على الآتي : عنوان المخطوطة مرتباً ألفبائياً ، ثم اسم المؤلف وسنة وفاته ، ورقم المخطوطة ، واسم المكتبة المحفوظة بها ، ومقرها .

٨ ـ حدائق الأرواح في بيان طرق الهدىٰ والصلاح ، لباسودان (ت ١٢٦٦ هـ) ، مخطوطة مصورة رقم (١٥٩٢) ، مكتبة الأحقاف ، تريم حضرموت ، اليمن .

٩ ـ الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين صلَّى الله عليه وسلَّم في الأذكار والأدعية النبوية ، لابن الجزري (ت ٨٣٣ هـ) ، مخطوطة مصورة رقم (٧٨٤) ، مكتبة نور عثمانية ، إستنبول ، تركية .

١٠ ـ خادم الرافعي والروضة (ج ١ ، ٢ ، ٣ ، ٩ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٦) ، للزركشي (ت ٧٩٤ هـ) ، مخطوطة مصورة رقم (٢٣٧٥) ، المكتبة الظاهرية ، دمشق ، سورية .

١١ ـ صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم) ، لمسلم (ت ٢٦١ هـ) ، مخطوطة مصورة رقم (١١٨٥ ، ١١٨٦) ، مكتبة نور عثمانية ، إستنبول ، تركية .

١٢ ـ الفتاوى الهجرانية ، لبامخرمة (ت ٩٧٢ هـ) ، مخطوطة مصورة ، مكتبة خاصة ، تريم حضرموت ، اليمن .

١٣ ـ فتح الإلٰه في شرح المشكاة ، لابن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤ هـ) ، مخطوطة مصورة رقم (١٤٢) ، مكتبة يوزغات ، يوزغات ، تركية .

١٤ ـ قرة عيون ذوي الأفهام بشرح مقدمة شيخ الإسلام في الكلام على البسملة والحمدلة ، للشنواني (ت ١٠١٩ هـ) ، مخطوطة مصورة رقم (٩٢٥١ خاص ، ١٣٢٨١٦ عام) ، المكتبة الأزهرية ، القاهرة ، مصر .

١٥ ـ كافي المحتاج إلىٰ شرح المنهاج ، للإسنوي (ت ٧٧٢ هـ) ، مخطوطة مصورة رقم (٧٣٤ ، ٧٣٥ خاص ، ٥٦٤١ ، ٥٦٤٢ عام) ، المكتبة الأزهرية ، القاهرة ، مصر .

١٦ ـ مسند الفردوس ، لأبي منصور الديلمي (ت ٥٥٨ هـ) ، مخطوطة مصورة رقم (٦٤٨) ، مكتبة لاله لي ، إستنبول ، تركية .

١٧ ـ نفحات العناية في شرح البداية ، للفاكهي (ت ٩٨٢ هـ) ، مخطوطة مصورة رقم (١٩٦٦) ، مكتبة الأحقاف ، تريم حضرموت ، اليمن .

ب ـ المصادر المطبوعة[1]

١٨ ـ إثبات عذاب القبر ، للبيهقي (ت ٤٥٨ هـ) ، تحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيل ، ط ١ ، (١٤٢٥ هـ ، ٢٠٠٤ م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

١٩ ـ إحياء علوم الدِّين ، للغزالي (ت ٥٠٥ هـ) ، عني به اللجنة العلمية بمركز دار المنهاج للدراسات والتحقيق العلمي ، ط ١ الإصدار ٣ ، (١٤٤٣ هـ ، ٢٠٢١ م) ، دار المنهاج ، جدة ، السعودية .

٢٠ ـ الأذكار من كلام سيد الأبرار (حلية الأبرار وشعار الأخيار في تلخيص الدعوات والأذكار المستحبة في الليل والنهار) ، للنووي (ت ٦٧٦ هـ) ، عني به اللجنة العلمية بمركز دار المنهاج للدراسات والتحقيق العلمي ، ط ٩ الإصدار ١ ، (١٤٤٢ هـ ، ٢٠٢١ م) ، دار المنهاج ، جدة ، السعودية .

٢١ ـ الأربعين علىٰ مذهب المتحققين من الصوفية ، لأبي نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ) ، تحقيق بدر بن عبد الله البدر ، ط ١ ، (١٤١٤ هـ ، ١٩٩٣ م) ، دار ابن حزم ، بيروت ، لبنان .

٢٢ ـ إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ، للقسطلاني (ت ٩٢٣ هـ) ، ط ٦ ، (١٣٠٤ هـ ، ١٨٨٦ م) ، طبعة مصورة عن نشرة بولاق لدىٰ دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان .

٢٣ ـ أسنى المطالب شرح روض الطالب ، لزكريا الأنصاري (ت ٩٢٦ هـ) ، ط ١ ، دون تاريخ ، طبعة مصورة لدىٰ دار الكتاب الإسلامي ، القاهرة ، مصر .

٢٤ ـ إكمال المعلم بفوائد مسلم ، للقاضي عياض (ت ٥٤٤ هـ) ، تحقيق الدكتور يحيىٰ إسماعيل ، ط ٢ ، (١٤٢٥ هـ ، ٢٠٠٤ م) ، دار الوفاء ، المنصورة ، مصر .

---

(١) اعتمدت في فهرسة المصادر على الآتي : اسم الكتاب مرتباً ألفبائياً ، ثم اسم المؤلف وسنة وفاته ، واسم المحقق ، ورقم الطبعة ، وتاريخ طبعه ، والدار الناشرة ومقرها .

٢٥ ـ الأمالي المطلقة ، لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، تحقيق وتعليق حمدي بن عبد المجيد بن إسماعيل السلفي ، ط ١ ، (١٤١٦ هـ ، ١٩٩٥ م) ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، لبنان .

٢٦ ـ إنباء الغمر بأنباء العمر ، لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، تحقيق الدكتور حسن حبشي (ت ١٤٢٦ هـ) ، ط ١ ، (١٤١٥ هـ ، ١٩٩٤ م) ، وزارة الأوقاف ، المجلس الأعلىٰ للشؤون الإسلامية ، القاهرة ، مصر .

٢٧ ـ إيضاح المكنون في الذيل علىٰ كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، للبغدادي (ت ١٣٣٩ هـ) ، ط ١ ، (١٤١٣ هـ ، ١٩٩٢ م) ، طبعة مصورة لدىٰ دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

٢٨ ـ البدر الطالع في حل جمع الجوامع ، للمحلي (ت ٨٦٤ هـ) ، تحقيق الدكتور مرتضىٰ علي بن محمد محمدوف الداغستاني (ت ١٤٣٠ هـ) ، ط ١ ، (١٤٢٩ هـ ، ٢٠٠٨ م) ، مؤسسة الرسالة ناشرون ، بيروت ، لبنان .

٢٩ ـ تاج العروس من جواهر القاموس ، للزبيدي (ت ١٢٠٥ هـ) ، تحقيق العلامة عبد الستار أحمد فراج (ت ١٤٠٢ هـ) وجماعة من أئمة التحقيق ، ط ١ ، (١٣٨٥ هـ ، ١٩٦٥ م) ، وزارة الإرشاد والأنباء ، الكويت .

٣٠ ـ تاريخ أصبهان (ذكر أخبار أصبهان) ، لأبي نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ) ، تحقيق سيد كسروي حسن ، ط ١ ، (١٤١٠ هـ ، ١٩٩٠ م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

٣١ ـ تاريخ الشعراء الحضرميين ، للسقاف (ت ١٣٧٨ هـ) ، ط ٣ ، (١٤١٨ هـ ، ١٩٩٨ م) ، مكتبة المعارف ، الطائف ، السعودية .

٣٢ ـ تاريخ المرادي (سلك الدرر في أعيان القرن الثَّاني عشر) ، للمرادي (ت ١٢٠٦ هـ) ، ط ٣ ، (١٤٠٨ هـ ، ١٩٨٨ م) ، طبعة مصورة عن نشرة بولاق الأولىٰ لعام (١٣٠١ هـ) لدىٰ دار البشائر الإسلامية ودار ابن حزم ، بيروت ، لبنان .

٣٣ ـ تاريخ بغداد (تاريخ مدينة السلام) ، للخطيب البغدادي

(ت ٤٦٣ هـ) ، دراسة وتحقيق مصطفىٰ عبد القادر عطا ، ط ١ ، (١٤١٧ هـ ، ١٩٩٧ م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

٣٤ ـ تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها ، لابن عساكر (ت ٥٧١ هـ) ، تحقيق محب الدين عمر بن غرامة العمروي ، ط ١ ، (١٤١٥ هـ ، ١٩٩٥ م) ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان .

٣٥ ـ تحفة المحتاج بشرح المنهاج ، لابن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤ هـ) ، ط ١ ، (١٣١٥ هـ ، ١٨٩٥ م) ، طبعة مصورة لدىٰ دار صادر ، بيروت ، لبنان .

٣٦ ـ التَّدوين في أخبار قزوين ، للرافعي (ت ٦٢٣ هـ) ، تحقيق عزيز الله العطاردي الحوشاني ، ط ١ ، (١٤٠٨ هـ ، ١٩٨٧ م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

٣٧ ـ التَّذكار في أفضل الأذكار ، للقرطبي (ت ٦٧١ هـ) ، تحقيق الشيخ بشير محمد عيون (ت ١٤٣١ هـ) ، ط ٣ ، (١٤٠٧ هـ ، ١٩٨٧ م) ، مكتبة دار البيان ، دمشق ، سورية .

٣٨ ـ التَّرغيب والتَّرهيب ، للأصبهاني (ت ٥٣٥ هـ) ، خرَّج أحاديثه محمد السعيد زغلول ، ط ١ ، دون تاريخ ، مكتبة النهضة الحديثة ، مكة المكرمة ، السعودية .

٣٩ ـ تسهيل المقاصد لزوار المساجد ، لابن العماد الأقفهسي (ت ٨٠٨ هـ) ، تحقيق إبراهيم محمد بارودي ، ط ١ ، (١٤٢٨ هـ ، ٢٠٠٧ م) ، دار الصميعي ، الرياض ، السعودية .

٤٠ ـ تفسير الكشاف (الكشاف عن حقائق التَّنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التَّأويل) ، للزمخشري (ت ٥٣٨ هـ) ، حققه وعلق عليه ماهر أديب حبوش ، ط ١ ، (١٤٤٢ هـ ، ٢٠٢١ م) ، دار اللباب ومكتبة الإرشاد ، إستنبول ، تركية .

٤١ ـ تنبيه الأخيار علىٰ معضلات وقعت في كتابي الوظائف وأذكار

الأذكار ، لابن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤ هـ) ، تحقيق عبد الرحمٰن بن أحمد آل عبد القادر ، ط ١ ، (١٤٣٤ هـ ، ٢٠١٣ م) ، أروقة للدراسات والنشر ، عمان ، الأردن .

٤٢ ـ تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، للمزي (ت ٧٤٢ هـ) ، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف ، ط ١ ، (١٤٠٠ هـ ، ١٩٨٠ م) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان .

٤٣ ـ التَّوضيح لشرح الجامع الصحيح ، لابن الملقن (ابن النحوي) (ت ٨٠٤ هـ) ، تحقيق خالد الرباط وجمعة فتحي ، ط ١ ، (١٤٢٨ هـ ، ٢٠٠٨ م) ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الدوحة ، قطر .

٤٤ ـ الجامع الصغير من حديث البشير النذير صلَّى الله عليه وسلَّم ، للسيوطي (ت ٩١١ هـ) ، حققه وضبط غريبه العلامة محمد محيي الدين عبد الحميد (ت ١٣٩٢ هـ) ، ط ١ ، (١٣٥٢ هـ ، ١٩٣٣ م) ، طبعة مصورة عن نشرة المكتبة التجارية لدىٰ دار خدمات القرآن ، دمشق ، سورية .

٤٥ ـ الجامع لشعب الإيمان ، للبيهقي (ت ٤٥٨ هـ) ، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد ، ط ٢ ، (١٤٢٥ هـ ، ٢٠٠٤ م) ، مكتبة الرشد ، الرياض ، السعودية .

٤٦ ـ الجرح والتَّعديل ، لابن أبي حاتم (ت ٣٢٧ هـ) ، عني به العلامة عبد الرحمٰن بن يحيى المعلمي اليماني (ت ١٣٨٦ هـ) ، ط ١ ، (١٣٧١ هـ ، ١٩٥٢ م) ، طبعة مصورة عن نشرة دار المعارف العثمانية بحيدر آباد الدَّكِّن بالهند لدىٰ دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان .

٤٧ ـ جمع الجوامع (الجامع الكبير) ، للسيوطي (ت ٩١١ هـ) ، ط ١ ، (١٣٩٨ هـ ، ١٩٧٨ م) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، مصر .

٤٨ ـ حاشية ابن قاسم العبادي علىٰ تحفة المحتاج بشرح المنهاج ، لابن قاسم العبادي (ت ٩٩٤ هـ) ، ط ١ ، (١٣١٥ هـ ، ١٨٩٥ م) ، طبعة مصورة لدىٰ دار صادر ، بيروت ، لبنان .

٤٩ ـ حاشية البصري علىٰ « تحفة المحتاج بشرح المنهاج لابن حجر

الهيتمي » ، للبصري (ت ١٠٣٧ هـ) ، جردها العلامة المحقِّق محمد بن طاهر الكردي المكي ، بعناية مصطفىٰ وهبي ، ط ١ ، (١٢٨٢ هـ ، ١٨٦٦ م) ، المطبعة الوهبية ، القاهرة ، مصر .

٥٠ ـ حاشية الجِرِهْزِي على المنهج القويم ، للجرهزي (ت ١٢٠١ هـ) ، عني به اللجنة العلمية بمركز دار المنهاج للدراسات والتحقيق العلمي ، ط ٢ ، (١٤٣٣ هـ ، ٢٠١٢ م) ، دار المنهاج ، جدة ، السعودية .

٥١ ـ حاشية الشبراملسي علىٰ نهاية المحتاج إلىٰ شرح المنهاج ، للشبراملسي (ت ١٠٨٧ هـ) ، ط ١ ، (١٤١٤ هـ ، ١٩٩٣ م) ، طبعة مصورة لدىٰ دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

٥٢ ـ حاشية الشرواني علىٰ تحفة المحتاج بشرح المنهاج ، للشرواني (ت ١٣٠١ هـ) ، ط ١ ، (١٣١٥ هـ ، ١٨٩٥ م) ، طبعة مصورة لدىٰ دار صادر ، بيروت ، لبنان .

٥٣ ـ الحاوي للفتاوي ، للسيوطي (ت ٩١١ هـ) ، ط ١ ، (١٤٠٨ هـ ، ١٩٨٨ م) ، نسخة مصورة لدىٰ دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

٥٤ ـ الحرز الثَّمين للحصن الحصين ، لملا علي القاري (ت ١٠١٤ هـ) ، تحقيق الدكتور محمد إسحاق محمد آل إبراهيم ، ط ١ ، (١٤٣٤ هـ ، ٢٠١٣ م) ، نَشرَهُ محققه ، الرياض ، السعودية .

٥٥ ـ الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين صلَّى الله عليه وسلَّم في الأذكار والأدعية النبوية ، لابن الجزري (ت ٨٣٣ هـ) ، تحقيق خير الله الشريف ، ط ١ ، (١٤٢١ هـ ، ٢٠٠٠ م) ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، لبنان .

٥٦ ـ حلية البشر في تاريخ القرن الثَّالث عشر ، للبيطار (ت ١٣٣٥ هـ) ، تحقيق العلامة محمد بهجة البيطار (ت ١٣٩٦ هـ) ، ط ٢ ، (١٤١٣ هـ ، ١٩٩٣ م) ، طبعة مصورة عن نشرة مجمع اللغة العربية لدىٰ دار صادر ، بيروت ، لبنان .

٥٧ ـ الخصال المكفرة للذنوب المتقدمة والمتأخرة ، لابن حجر العسقلاني

(ت ٨٥٢هـ) ، تحقيق عبد الجليل عطا البكري ، ط ١ ، (١٤٢٢هـ ، ٢٠٠١ م) ، مكتبة دار الفجر ، دمشق ، سورية .

٥٨ ـ خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ، للمحبي (ت ١١١١ هـ) ، ط ١ ، (١٢٨٤ هـ ، ١٨٦٤ م) ، طبعة مصورة عن نشرة المطبعة الوهبية لدىٰ دار صادر ، بيروت ، لبنان .

٥٩ ـ الدر المنثور في التَّفسير بالمأثور ، للسيوطي (ت ٩١١هـ) ، ط ١ ، (١٤٢٣هـ ، ٢٠٠٢ م) ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان .

٦٠ ـ الدر المنضود في الصلاة والسلام علىٰ صاحب المقام المحمود صلَّى الله عليه وسلَّم ، لابن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤هـ) ، تشرف بخدمته والعناية به بوجمعة عبد القادر مكري ومحمد شادي مصطفىٰ عربش ، ط ١ الإصدار ٢ ، (١٤٤٢هـ ، ٢٠٢١ م) ، دار المنهاج ، جدة ، السعودية .

٦١ ـ الدعاء ، للطبراني (ت ٣٦٠هـ) ، تحقيق الدكتور محمد سعيد بن محمد حسن البخاري ، ط ١ ، (١٤٢٩هـ ، ٢٠٠٨ م) ، مكتبة الرشد ، الرياض ، السعودية .

٦٢ ـ دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة ، للبيهقي (ت ٤٥٨هـ) ، وثق أصوله وخرج حديثه وعلق عليه الدكتور عبد المعطي قلعجي ، ط ١ ، (١٤٠٨هـ ، ١٩٨٨ م) ، دار الريان ، القاهرة ، مصر .

٦٣ ـ الروض الأغن في معرفة المؤلفين باليمن ومصنفاتهم في كل فن ، لحميد الدين (ت ١٤١٥هـ) ، ط ١ ، (١٤١٥هـ ، ١٩٩٥ م) ، دار الحارثي ، الطائف ، السعودية .

٦٤ ـ الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي ، للأزهري (ت ٣٧٠هـ) ، تحقيق شهاب الدين أبو عمرو ، ط ١ ، (١٤٢٤هـ ، ٢٠٠٣ م) ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان .

٦٥ ـ الزهد ، لابن حنبل (ت ٢٤١هـ) ، وضع حواشيه محمد عبد السلام شاهين ، ط ١ ، (١٤٢٠هـ ، ١٩٩٩ م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

٦٦ ـ الزهد ، لهناد الدارمي (ت ٢٤٣ هـ) ، تحقيق عبد الرحمٰن بن عبد الجبار الفريوائي ، ط ١ ، (١٤٠٦ هـ ، ١٩٨٥ م) ، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي ، حَوَلّي ، الكويت .

٦٧ ـ السنن (الجامع الصحيح) ، للترمذي (ت ٢٧٩ هـ) ، بتحقيق وشرح العلامة أحمد محمد شاكر (ت ١٣٧٧ هـ) والعلامة محمد فؤاد عبد الباقي (ت ١٣٨٨ هـ) وإبراهيم عطوة عوض (ت ١٤١٧ هـ) ، ط ٢ ، (١٣٩٧ هـ ، ١٩٧٧ م) ، نسخة مصورة لدىٰ دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان .

٦٨ ـ السنن الصغير (المجتبىٰ) ، للنسائي (ت ٣٠٣ هـ) ، ط ١ ، (١٣١٢ هـ ، ١٨٩٤ م) ، نسخة مصورة عن نشرة المطبعة الميمنية لدىٰ دار الكتاب العربي ، بيروت ، لبنان .

٦٩ ـ السنن الكبير ، للنسائي (ت ٣٠٣ هـ) ، حققه وخرج أحاديثه حسن عبد المنعم شلبي ، ط ١ ، (١٤٢١ هـ ، ٢٠٠١ م) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان .

٧٠ ـ السنن ، لابن ماجه (ت ٢٧٣ هـ) ، تحقيق جمعية المكنز الإسلامي بإشراف الدكتور العلامة أحمد معبد عبد الكريم ، ط ١ ، (١٤٣٧ هـ ، ٢٠١٦ م) ، طبعة خاصة عن نشرة جمعية المكنز الإسلامي لدىٰ دار المنهاج ، جدة ، السعودية .

٧١ ـ السنن ، لأبي داوود (ت ٢٧٥ هـ) ، تحقيق العلامة الشيخ محمد عوامة ، ط ٣ ، (١٤٣١ هـ ، ٢٠١٠ م) ، دار اليسر ، المدينة المنورة ، دار المنهاج ، جدة ، السعودية .

٧٢ ـ شرح السنة ، للبغوي (ت ٥١٦ هـ) ، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه سعيد محمد اللحام ، ط ١ ، (١٤١٤ هـ ، ١٩٩٤ م) ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان .

٧٣ ـ شرح الطيبي علىٰ مشكاة المصابيح (الكاشف عن حقائق السنن) ، للطيبي (ت ٧٤٣ هـ) ، اعتنىٰ به وعلق عليه أبو عبد الله محمد علي سمك ، ط ١ ، (١٤٢٢ هـ ، ٢٠٠١ م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

٧٤ ـ شرح صحيح مسلم (المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج) ، للنووي (ت ٦٧٦ هـ) ، ط ١ ، (١٣٤٩ هـ ، ١٩٣٠ م) ، طبعة مصورة عن نشرة المطبعة البهية لدىٰ مكتبة الغزالي ، دمشق ، سورية .

٧٥ ـ شفاء السقام في زيارة خير الأنام صلَّى الله عليه وسلَّم ، للتقي السبكي (ت ٧٥٦ هـ) ، عني به حسين محمد علي شكري ، ط ١ ، (١٤٢٩ هـ ، ٢٠٠٨ م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

٧٦ ـ صحيح ابن حبان (المسند الصحيح على التَّقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها) ، لابن حبان (ت ٣٥٤ هـ) ، تحقيق الأستاذ الدكتور محمد علي سونمز والأستاذ المشارك الدكتور خالص آي دمير ، ط ١ ، (١٤٣٣ هـ ، ٢٠١٢ م) ، دار ابن حزم ، بيروت ، لبنان .

٧٧ ـ صحيح ابن خُزيمة (مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النَّبي صلَّى الله عليه وسلَّم) ، لابن خُزيمة (ت ٣١١ هـ) ، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وقدم له الدكتور محمد مصطفى الأعظمي ، ط ٣ ، (١٤٢٤ هـ ، ٢٠٠٣ م) ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، لبنان .

٧٨ ـ صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم وسننه وأيامه) « الطبعة السلطانية اليونينية » ، للبخاري (ت ٢٥٦ هـ) ، تشرف بخدمته والعناية به محمد زهير بن ناصر الناصر ، ط ٣ ، (١٤٣٦ هـ ، ٢٠١٥ م) ، دار المنهاج ودار طوق النجاة ، جدة ، السعودية . بيروت ، لبنان .

٧٩ ـ صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم) ، لمسلم (ت ٢٦١ هـ) ، تشرف بخدمته والعناية به محمد زهير بن ناصر الناصر ، ط ١ ، (١٤٣٣ هـ ، ٢٠١٣ م) ، دار المنهاج ودار طوق النجاة ، جدة ، السعودية . بيروت ، لبنان .

٨٠ ـ الضعفاء والمتروكين ، للنسائي (ت ٣٠٣ هـ) ، تحقيق بوران الضاوي وكمال الحوت ، ط ١ ، (١٤٠٥ هـ ، ١٩٨٥ م) ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، لبنان .

٨١ ـ العباب المحيط بمعظم نصوص الشافعي والأصحاب ، للمزجد (ت ٩٣٠ هـ) ، عني به مهند تيسير خذها ، ط ١ الإصدار ٢ ، (١٤٣٧ هـ ، ٢٠١٦ م) ، دار المنهاج ، جدة ، السعودية .

٨٢ ـ عدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين ، لابن الجزري (ت ٨٣٣ هـ) ، ط ٣ ، دون تاريخ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

٨٣ ـ عمل اليوم والليلة ، لابن السني (ت ٣٦٤ هـ) ، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه الشيخ بشير محمد عيون (ت ١٤٣١ هـ) ، ط ٣ ، (١٤١٤ هـ ، ١٩٩٤ م) ، مكتبة دار البيان ، دمشق ، سورية .

٨٤ ـ غاية الوصول شرح لب الأصول ، لزكريا الأنصاري (ت ٩٢٦ هـ) ، الطبعة الأخيرة ، (١٣٦٠ هـ ، ١٩٤١ م) ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، مصر .

٨٥ ـ الفتاوى الحديثية ، لابن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤ هـ) ، ط ٣ ، (١٤٠٩ هـ ، ١٩٨٩ م) ، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، مصر .

٨٦ ـ فتاوى الرملي ، للشهاب الرملي (ت ٩٥٧ هـ) ، ط ١ ، (١٣٠٨ هـ ، ١٨٨٨ م) ، طبعة مصورة لدى المكتبة الإسلامية عن طبعة الميمنية ، ديار بكر ، تركية .

٨٧ ـ الفتاوى الكبرى الفقهية ، لابن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤ هـ) ، ط ١ ، (١٣٠٨ هـ ، ١٨٨٨ م) ، طبعة مصورة لدى المكتبة الإسلامية عن طبعة الميمنية ، ديار بكر ، تركية .

٨٨ ـ فتاوى الكردي ، للكردي (ت ١١٩٤ هـ) ، تحقيق بلال بن خالد البعيج ، ط ١ ، (١٤٤١ هـ ، ٢٠٢٠ م) ، دار ضياء الشام ، دمشق ، سورية .

٨٩ ـ فتاوىٰ ومسائل ابن الصلاح في التَّفسير والحديث والأصول والفقه ، لابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ) ، تحقيق الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي ، ط ١ ، (١٤٠٦ هـ ، ١٩٨٦ م) ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان .

٩٠ ـ فتح الإله في شرح المشكاة ، لابن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤ هـ) ، تحقيق أحمد فريد المزيدي ، ط ١ ، (١٤٣٦ هـ ، ٢٠١٥ م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

٩١ ـ فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، بعناية العلامة محب الدين الخطيب (ت ١٣٨٩ هـ) ورقمه العلامة محمد فؤاد عبد الباقي (ت ١٣٨٨ هـ) ، ط ١ ، (١٣٩٠ هـ ، ١٩٧٠ م) ، طبعة مصورة عن نشرة المطبعة السلفية لدىٰ مكتبة الغزالي ، دمشق ، سورية .

٩٢ ـ فتح القوي علىٰ حزب الإمام النووي ، للجرهزي (ت ١٢٠١ هـ) ، بعناية اللجنة العلمية لإحياء التراث بالدار ، ط ١ ، (١٤٤٣ هـ ، ٢٠٢٢ م) ، دار السنابل ودار الحاوي ، دمشق ، سورية . بيروت ، لبنان .

٩٣ ـ الفتح المبين بشرح الأربعين ، لابن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤ هـ) ، عني به أحمد المحمد وقصي الحلاق وأنور الداغستاني ، ط ٥ الإصدار ١ ، (١٤٤٢ هـ ، ٢٠٢١ م) ، دار المنهاج ، جدة ، السعودية .

٩٤ ـ الفتوحات المكية ، لابن عربي (ت ٦٣٨ هـ) ، تحقيق عبد العزيز سلطان المنصوب ، ط ٢ ، (١٤٣٨ هـ ، ٢٠١٧ م) ، المجلس الأعلىٰ للثقافة ، القاهرة ، مصر .

٩٥ ـ الفروق (أنوار البروق في أنواء الفروق) ، للقرافي (ت ٦٨٤ هـ) ، تحقيق الأستاذ الدكتور محمد أحمد سراج والأستاذ الدكتور علي جمعة محمد مفتي الديار المصرية ، ط ١ ، (١٤٢١ هـ ، ٢٠٠١ م) ، دار السلام ، القاهرة ، مصر .

٩٦ ـ فضائل القرآن وما أنزل من القرآن بمكة وما أنزل بالمدينة ، لابن الضُّرَيس (ت ٢٩٤ هـ) ، تحقيق غزوة بدير ، ط ١ ، (١٤٠٨ هـ ، ١٩٨٨ م) ، دار الفكر ، دمشق ، سورية .

٩٧ ـ فيض القدير شرح الجامع الصغير ، للمناوي (ت ١٠٣١ هـ) ، ط ١ ، (١٣٥٧ هـ ، ١٩٣٨ م) ، طبعة مصورة عن المكتبة التجارية الكبرىٰ لدىٰ دار المعرفة ، بيروت ، لبنان .

٩٨ ـ قرة العين ببيان أن التبرع لا يبطله الدين ، لابن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤ هـ) ، تحقيق الدكتور أحمد بن عمر الأهدل ، ط ١ ، (١٤٤١ هـ ، ٢٠٢٠ م) ، أروقة للدراسات والنشر ، عمَّان ، الأردن .

٩٩ ـ قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلىٰ مقام التَّوحيد ، لأبي طالب المكي (ت ٣٨٦ هـ) ، بعناية العلامة محمد الزهري الغمراوي (ت بعد ١٣٣٧ هـ) ، ط ١ ، (١٣١٠ هـ ، ١٨٩٠ م) ، طبعة مصورة عن نشرة المطبعة الميمنية لدىٰ دار صادر ، بيروت ، لبنان .

١٠٠ ـ لسان العرب ، لابن منظور (ت ٧١١ هـ) ، ط ١ ، (١٣٧٤ هـ ، ١٩٥٥ م) ، طبعة مصورة لدىٰ دار صادر ، بيروت ، لبنان .

١٠١ ـ لمحات الأنوار ونفحات الأزهار وري الظمآن لمعرفة ما ورد من الآثار في ثواب قارئ القرآن ، للملاحي (ت ٦١٩ هـ) ، تحقيق العلامة الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب ، ط ١ ، (١٤١٨ هـ ، ١٩٩٧ م) ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، لبنان .

١٠٢ ـ لواقح الأنوار القدسية في بيان العهود المحمدية ، للشعراني (ت ٩٧٣ هـ) ، تقديم محمد علي الإدلبي ، ط ١ ، (١٤١٣ هـ ، ١٩٩٣ م) ، دار القلم العربي ، حلب ، سورية .

١٠٣ ـ المجموع شرح المهذب ، للنووي (ت ٦٧٦ هـ) ، تحقيق الدكتور محمود مطرجي ، ط ١ ، (١٤١٧ هـ ، ١٩٩٦ م) ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان .

١٠٤ ـ مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، لملا علي القاري (ت ١٠١٤ هـ) ، تحقيق الشيخ جمال عيتاني ، ط ٢ ، (١٤٢٨ هـ ، ٢٠٠٧ م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

١٠٥ ـ المستدرك على الصحيحين ، للحاكم (ت ٤٠٥ هـ) ، ط ١ ، (١٤٠٦ هـ ، ١٩٨٦ م) ، طبعة مصورة عن النشرة الهندية لدىٰ دار المعرفة ، بيروت ، لبنان .

١٠٦ ـ مسند أبي داوود الطيالسي ، للطيالسي (ت ٢٠٤ هـ) ، ط ١ ، (١٣٢١ هـ ، ١٩٠٣ م) ، طبعة مصورة لدىٰ دار المعرفة ، بيروت ، لبنان .

١٠٧ ـ مسند الإمام أحمد ابن حنبل ، لابن حنبل (ت ٢٤١ هـ) ، تحقيق جمعية المكنز الإسلامي بإشراف الدكتور أحمد معبد عبد الكريم ، ط ١ ، (١٤٣٢ هـ ، ٢٠١١ م) ، دار المنهاج ، جدة ، السعودية .

١٠٨ ـ مسند الإمام الشافعي ، للشافعي (ت ٢٠٤ هـ) ، تحقيق الأستاذ أيوب أبو خشريف ، ط ١ ، (١٤٢٣ هـ ، ٢٠٠٢ م) ، دار الثقافة العربية ، دمشق ، سورية .

١٠٩ ـ مسند البزار (البحر الزخار) ، للبزار (ت ٢٩٢ هـ) ، تحقيق الدكتور محفوظ الرحمٰن زين الله وعادل سعد وصبري عبد الخالق ، ط ١ ، (١٤٠٩ هـ ، ١٩٨٨ م) ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، السعودية .

١١٠ ـ مسند الشاميين ، للطبراني (ت ٣٦٠ هـ) ، حققه وخرج أحاديثه حمدي عبد المجيد السلفي ، ط ١ ، (١٤٠٩ هـ ، ١٩٨٩ م) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان .

١١١ ـ المسند ، لأبي يعلى الموصلي (ت ٣٠٧ هـ) ، حققه وخرج أحاديثه الشيخ حسين سليم أسد الداراني (ت ١٤٤٣ هـ) ، ط ٢ ، (١٤١٠ هـ ، ١٩٨٩ م) ، دار المأمون للتراث ، دمشق ، سورية .

١١٢ ـ مشكاة المصابيح ، للخطيب التبريزي (ت ٧٤١ هـ) ، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠ هـ) ، ط ٣ ، (١٤٠٥ هـ ، ١٩٨٥ م) ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، لبنان .

١١٣ ـ المصنف ، لابن أبي شيبة (ت ٢٣٥ هـ) ، حققه وقوم نصوصه وخرج أحاديثه محمد عوامة ، ط ٢ ، (١٤٣٢ هـ ، ٢٠١١ م) ، دار المنهاج ، جدة ، السعودية .

١١٤ ـ مطلب الأيقاظ في الكلام علىٰ شيء من غرر الألفاظ ، لبلفقيه (ت ١٢٦٦ هـ) ، تشرف بخدمته الدكتور مصطفى بن حامد بن سميط ، ط ١ ، (١٤٣٨ هـ ، ٢٠١٧ م) ، دار الضياء ، حَوَلّي ، الكويت .

١١٥ ـ المعجم الأوسط ، للطبراني (ت ٣٦٠ هـ) ، تحقيق الدكتور محمود الطحان ، ط ١ ، (١٤٠٥ هـ ، ١٩٨٥ م) ، مكتبة المعارف ، الرياض ، السعودية .

١١٦ ـ معجم البلدان ، لياقوت الحموي (ت ٦٢٦ هـ) ، عني به مجموعة من المحقِّقين بالاعتماد على نسخة المستشرق الألماني هاينريش فيرديناند فوستنفيلد (ت ١٣١٧ هـ) ، ط ٢ ، (١٤١٥ هـ ، ١٩٩٥ م) ، دار صادر ، بيروت ، لبنان .

١١٧ ـ المعجم الكبير ، للطبراني (ت ٣٦٠ هـ) ، حققه وخرج أحاديثه حمدي عبد المجيد السلفي ، ط ٢ ، (١٤٠٤ هـ ، ١٩٨٣ م) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان .

١١٨ ـ المعجم المختص ، للزبيدي (ت ١٢٠٥ هـ) ، عني به نظام محمد صالح يعقوبي ومحمد ناصر العجمي ، ط ١ ، (١٤٢٧ هـ ، ٢٠٠٦ م) ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، لبنان .

١١٩ ـ المفاتيح في شرح المصابيح ، للزيداني (ت ٧٢٧ هـ) ، تحقيق ودراسة لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب ، ط ١ ، (١٤٣٣ هـ ، ٢٠١٢ م) ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، المرقاب ، الكويت .

١٢٠ ـ مفتاح الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين صلَّى الله عليه وسلَّم ، لابن الجزري (ت ٨٣٣ هـ) ، تحقيق خير الله بن أحمد الشريف ، ط ١ ، (١٤٢٨ هـ ، ٢٠٠٧ م) ، مجموعة الكمال المتحدة ، دمشق ، سورية .

١٢١ ـ مفتاح الفلاح ومصباح الأرواح ، لابن عطاء الله السكندري (ت ٧٠٩ هـ) ، ط ١ ، (١٣٦٩ هـ ، ١٩٥٠ م) ، مطبعة محمد علي صبيح ، القاهرة ، مصر .

١٢٢ ـ المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ، للقرطبي (ت ٦٥٦ هـ) ، حققه وعلق عليه وقدم له محيي الدين ديب مستو (ت ١٤٤٢ هـ) ويوسف علي بديوي وأحمد محمد السيد ومحمود إبراهيم بزال ، ط ١ ، (١٤١٧ هـ ، ١٩٩٦ م) ، دار ابن كثير ودار الكلم الطيب ، دمشق ، سورية .

١٢٣ ـ المنتخب من مسند عبد بن حميد ، للكشي (ت ٢٤٩ هـ) ، ضبط نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم

أبي العينين ، ط ١ ، (١٤٣٠هـ ، ٢٠٠٩ م) ، مكتبة ابن عباس ، المنصورة ، مصر .

١٢٤ ـ المنهج القويم بشرح مسائل التَّعليم ، لابن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤ هـ) ، عني به قصي بن محمد نورس الحلاق ، ط ٦ الإصدار ١ ، (١٤٤٣هـ ، ٢٠٢٢ م) ، دار المنهاج ، جدة ، السعودية .

١٢٥ ـ موجبات الرحمة وعزائم المغفرة ، للردَّاد (ت ٨٢١ هـ) ، تشرف بخدمته والعناية به اللجنة العلمية بمركز دار المنهاج للدراسات والتحقيق العلمي ، ط ١ ، (١٤٤١هـ ، ٢٠٢٠ م) ، دار المنهاج ، الرياض ، السعودية .

١٢٦ ـ النفائس العلوية في المسائل الصوفية ، للحداد (ت ١١٣٢ هـ) ، ط ٥ ، (١٤٤٢هـ ، ٢٠٢١ م) ، دار الحاوي ، بيروت ، لبنان .

١٢٧ ـ النفس اليماني والروح الروحاني في إجازة القضاة بني الشوكاني ، للوجيه الأهدل (ت ١٢٥٠ هـ) ، تحقيق العلامة عبد الله محمد الحبشي الحضرمي ، ط ١ ، (١٤٣٣هـ ، ٢٠١٢ م) ، دار الصميعي ، الرياض ، السعودية .

١٢٨ ـ نكت وتنبيهات في تفسير القرآن المجيد (مختصر تفسير القرآن لابن عرفة مع زيادات عليه) ، للبسيلي (ت ٨٣٠ هـ) ، تحقيق محمد الطبراني ، ط ١ ، (١٤٢٩هـ ، ٢٠٠٨ م) ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الدار البيضاء ، المغرب .

١٢٩ ـ نهاية المحتاج إلىٰ شرح المنهاج ، للشمس الرملي (ت ١٠٠٤ هـ) ، ط ١ ، (١٤١٤هـ ، ١٩٩٣ م) ، طبعة مصورة لدىٰ دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

١٣٠ ـ نوادر الأصول في معرفة أخبار الرسول صلَّى الله عليه وسلَّم ، للحكيم الترمذي (ت نحو ٢٩٥ هـ) ، حقق نصوصه وعلق عليه الدكتور نور الدين بن شكري جيلار البوردري ، ط ١ ، (١٤٣٦هـ ، ٢٠١٥ م) ، دار المنهاج ، جدة ، السعودية .

١٣١ ـ النور السافر عن أخبار القرن العاشر ، للعيدروس (ت ١٠٣٨ هـ) ، تحقيق الدكتور أحمد حالو ومحمود بن عبد القادر الأرنؤوط (ت ١٤٣٨ هـ) وأكرم البوشي ، ط ١ ، (١٤٢٠ هـ ، ٢٠٠١ م) ، دار صادر ، بيروت ، لبنان .

١٣٢ ـ الوسيط في تفسير القرآن المجيد ، للواحدي (ت ٤٦٨ هـ) ، تحقيق الدكتور أحمد صيرة والدكتور أحمد الجمل ، ط ١ ، (١٤١٥ هـ ، ١٩٩٤ م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

محتوى الكتاب

بين يدي الكتاب ٧

« فتح الإله في أذكار الصلاة » ٩

خطبة المؤلف ١٠

المقدمة : في حد الذكر ومتعلقاته ١٢

١ ـ تعريف الذكر لغةً وشرعاً ١٢

٢ ـ تعريف آخر للذكر يتعلق بالصلاة ١٢

٣ ـ ذكر القلب هل يدخل في حد الذكر ؟ وهل يثاب عليه ؟ .. ١٣

٤ ـ القول في الدعاء القلبي من جهة الثواب والإجابة ١٤

٥ ـ تعريف آخر للذكر لابن عطاء الله الشاذلي ١٦

٦ ـ قد يطلق الذكر على كل قول يثاب قائله ١٧

٧ ـ تخصيص الثناء بالخير ، والكلام على اعتبار التركيب والإفادة في الذكر ١٧

٨ ـ فضل ذكر الجلالة فقط ١٨

٩ ـ اسم الجلالة فقط في الصلاة هل يضر ١٩

١٠ ـ بطلان الصلاة بلفظ الجلالة بلا نية شيء خلافاً للشبراملسي ٢٠

١١ ـ تنظير المصنف في كلام السيد العيدروس المعترض على الشبراملسي ٢١

١٢ ـ تعريف الذكر لا يشمل المحرم والمكروه لذاته ٢١

١٣ ـ الثناء والدعاء المكروهان لعارض داخلان في الذكر ٢٢

١٤ ـ للذكر إطلاقان ، وعدم اختصاصه بالقول ولا بالتركيب ... ٢٢
١٥ ـ استدلال السيد العيدروس علىٰ عدم شمول الذكر للقراءة المحرمة ٢٢
١٦ ـ إيراده كلام الشبراملسي والشهاب الرملي ، والتنظير في كلامهما ٢٣
١٧ ـ رد المصنف علىٰ تنظير السيد العيدروس في كلام الشبراملسي ٢٥
١٨ ـ رد المصنف علىٰ تنظير السيد العيدروس في كلام الشهاب الرملي ٢٦
١٩ ـ حكم النطق بعضو آخر غير اللسان في الصلاة ٢٧
٢٠ ـ ثبوت أحكام اللسان للعضو الناطق عند الشبراملسي ٢٧
٢١ ـ رأي السيد العيدروس في مسألة نطق العضو ، وهل يثاب علىٰ ذٰلك ؟ ٢٨
٢٢ ـ تعقيب المصنف علىٰ كلام السيد العيدروس ٣٠

فصل : في الذكر العام الذي يندب بعد الصلوات ولا يتقيد بصلاة من الخمس ٣١
٢٣ ـ قراءة المعوذات دبر كل صلاة ٣٥
٢٤ ـ قراة آية الكرسي دبر الصلاة ٣٥
٢٥ ـ هل يسن قول : (سبحان ربك رب العزة عما يصفون . . .) قبل السلام أو بعده ؟ ٣٥
٢٦ ـ ذكر (اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت . . .) يقال بعد السلام وآخر التشهد ٤٥

٢٧ ـ اختلاف روايات التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير ٤٦
٢٨ ـ طلب سورة الإخلاص هل ورد في حديث واحد مع المعوذتين ؟ ٤٩
٢٩ ـ التعقيب علىٰ تضعيف « الإيعاب » حديث آية الكرسي ... ٥١
٣٠ ـ ذكر عظيم ينبغي الإتيان به قبل آية الكرسي دبر الصلوات ٥٢
المسألة الأولى : الذكر الخاص لصلاة الصبح ٥٥
٣١ ـ معنى الذكر العام والخاص خلف الصلاة ٥٥
٣٢ ـ وقت دخول ذكر الصبح ٥٥
٣٣ ـ ما ورد في فضل القعود بعد الصبح ٥٦
٣٤ ـ صلاة الإشراق هل هي غير الضحىٰ أو منها ؟ ٥٧
٣٥ ـ رأي المصنف أن صلاة الإشراق من الضحىٰ ٥٨
٣٦ ـ أحاديث تشهد أن صلاة الإشراق من الضحىٰ ٥٩
فوائد ذات صلات وعوائد ٦٠
الأولىٰ : في الوقت المشترك بعد صلاة الصبح ٦٠
٣٧ ـ الحث على الاشتغال بالذكر بعد الصبح إلىٰ طلوع الشمس ٦٠
٣٨ ـ ذم النوم بعد صلاة الصبح ٦٠
٣٩ ـ توظيف العلماء أوراداً مخصوصةً لما بعد الصبح ٦١
٤٠ ـ « حزب النووي » و« دلائل الخيرات » مما أجيز المصنف بقراءتهما ذٰلك الوقت ٦١

٤١ ـ ورود أحاديث بطلب القعود بعد الصبح مجرداً عن الركعتين والجماعة ٦١
٤٢ ـ ثلاث مراتب للقعود بعد الصبح إلىٰ طلوع الشمس ٦٣
٤٣ ـ المفاضلة بين الذكر بعد الصبح وبعد العصر ٦٣
٤٤ ـ بحث للمصنف في حديث : « من صلى الفجر . . . » لم يسبق إليه ٦٦
٤٥ ـ هل القعود في المصلىٰ شرط لحصول الثواب ٦٦
من الأذكار الخاصة بعد صلاة الصبح ٦٨
٤٦ ـ التعليق علىٰ « يحيي ويميت » في ذكر التهليل ٧٠
٤٧ ـ معنى التقييد بقيد الانصراف ٧١

❁ ❁ ❁

المسألة الثانية : بعد الظهر ٧٨
٤٨ ـ استحباب كثرة الذكر بعد الظهر ٧٨
٤٩ ـ معنى العشي في اللغة ٧٨
٥٠ ـ ما يطلب قراءته بعد الجمعة بخصوصها ٧٨
٥١ ـ فضل المسبعات عقب الجمعة ٧٩
٥٢ ـ فائدة عظيمة لقضاء الحاجة والاستجابة ٨٠

❁ ❁ ❁

المسألة الثالثة : بعد العصر ٨٢
٥٣ ـ الذكر بعد العصر يلي الذكر بعد الصبح في الأفضلية ٨٢
٥٤ ـ استحباب كثرة الذكر بعد العصر ٨٣

❁ ❁ ❁

المسألة الرابعة : بعد صلاة المغرب ٨٤
٥٥ ـ الحكمة في تكرار : « اللهم أجرني من النار » سبعاً ٨٤

المسألة الخامسة : بعد العشاء ٨٥
٥٦ ـ ليس بعد صلاة العشاء ذكر خاص بها ٨٥

ذكر الخاتمة مشتملة علىٰ عشر فوائد ٨٦
الأولىٰ : في حكم الزيادة على الوارد في التسبيح وغيره ٨٦
٥٧ ـ رأي المصنف في المسألة ٨٩
الفائدة الثانية : في أن الشروع في الذكر يكون عقب السلام ... ٩١
٥٨ ـ حكم الفصل بالواردات وبالراتبة ٩١
الفائدة الثالثة : في ترتيب الأذكار والدعوات التي تقال بعد الصلاة ٩٣
٥٩ ـ ضابط ما يقدم من الأذكار والدعوات ٩٣
٦٠ ـ ترتيب ذكره في « الإيعاب » عن بعض العلماء ٩٣
٦١ ـ تعليق المصنف علىٰ كلام « الإيعاب » وتنظيره فيه ٩٦
٦٢ ـ المفاضلة بين الإكثار من الصلاة على النبي ﷺ وغيرها من ذكر أو قرآن في الجمعة ٩٦
٦٣ ـ إفتاء الطنبداوي بمساواة الصلاة على النبي ﷺ لسورة (الكهف) في الفضيلة ٩٧
٦٤ ـ تعليق المصنف علىٰ ضابط ما يقدم من الأذكار والدعوات ٩٨

الفائدة الرابعة : في حكم الترتيب بين التسبيح والتحميد والتكبير والتهليل ٩٩
٦٥ ـ الحكمة في تخصيص الزيادة بالتكبير ١٠١
الفائدة الخامسة : في أن التسبيح وغيره هل يكون بعد المكتوبة وغيرها ؟ ١٠٢
٦٦ ـ المنذورة والمعادة هل يقال عقبهما ما يقال عقب المكتوبة ؟ ١٠٣
الفائدة السادسة : هل التسبيح أشرف الأذكار ؟ ١٠٤
٦٧ ـ قول المصنف في مأخذ الزمخشري أن التسبيح أشرف من الذكر ١٠٤
٦٨ ـ كلمة التوحيد أفضل من (الحمد لله) ١٠٥
الفائدة السابعة : في عظيم أجر من واظب على الأذكار المأثورة ١٠٧
٦٩ ـ تنبيه مهم للسيوطي ١٠٧
الفائدة الثامنة : تدبر الذكر ليس شرطاً لحصول الثواب ١٠٨
٧٠ ـ الفرق بين تدبر الذكر والقرآن من جهة الثواب ١٠٨
٧١ ـ هل يلزم تصور المعنىٰ في الذكر ولو بوجه ١٠٨
الفائدة التاسعة : في استحباب الدعاء بعد كل صلاة ، وما يرافق ذٰلك ١١٠
٧٢ ـ ما يستحب في الدعاء عقب الصلاة ١١٠
٧٣ ـ التوسل بالنبي ﷺ والصالحين في الدعاء ١١١
٧٤ ـ اتفاق أكثر العلماء علىٰ مشروعية التوسل خلافاً لابن تيمية ١١٣
الفائدة العاشرة : في المسبعات ، ووقتها ، وما يقال بعدها ١١٤
٧٥ ـ المسبعات مما رتبه المشايخ في أذكار طلابهم ١١٤

٧٦ ـ سند المصنف رحمه الله تعالىٰ في رواية المسبعات ١١٤
ملحقات الكتاب ١١٧
ترجمة الإمام الجرهزي رحمه الله تعالىٰ ١١٨
كلمة حول الكتاب ١٢٤
وصف النسخة المعتمدة ، وبيان منهج العمل ١٣٢
صور من النسخة المعتمدة ١٣٥
مصادر التحقيق ومراجعه ١٣٧
محتوى الكتاب ١٥٤

ISBN: 978 - 9953 - 62 - 029 - 9